الدكتــــور
عبد الناصر توفيق العطار
عميد كلية الحقوق بأسيوط سابقا

التعامل مع غير المسلمين في العهد النبــوي

١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م

الدكتـــــور
عبد الناصر توفيق العطار
عميد كلية الحقوق بأسيوط سابقا

التعامل مع غير المسلمين في العهد النبـــوي

١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م

بسم الله الرحمن الرحيم

مقـــدمـــة

الحمد لله القائل : ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ (١٢٨) فَإِن تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ (١٢٩) ﴾[١]
حقاً حقاً ﴿ لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾[٢]

لقد صدق جعفر بن أبى طالب رضى الله عنه فى قوله للنجاشى ملك الحبشة عندما سأله عن الإسلام " إن الله بعث فينا رسولاً [٣] منا نعرف نسبه وصفته ومدخله ومخرجه وصدقه وأمانته، فدعانا إلى الله لنوحده ونعبده ، ونخلع ما كنا نعبد نحن وآباؤنا من دونه الحجارة والأوثان، وأمرنا أن نعبد الله وحده لا نشرك به شيئاً وأمرنا بالصلاة والزكاة والصيام، وأمرنا بصدق الحديث وأداء الأمانة وصلة الرحم وحسن الجوار والكف عن المحارم والدماء، ونهانا عن الفواحش وقول الزور وأكل مال اليتيم وقذف المحصنات، فصدقناه وآمنا به واتبعناه[٤].

---

(١)- الآيتان ١٢٨ ، ١٢٩ من سورة التوبة .

(٢)- الآية ١٦٤ سورة آل عمران .

(٣)- وذلك عندما ذهبوا إلى النجاشى وفد من قريش ليسلمهم المهاجرين الأوائل لتأديبهم .

(٤)- تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٤٠٣ وسبل الهدى والرشاد فى سيرة خير العباد لمحمد بن يوسف الصالح الشافعى تحقيق مصطفى عبد الواحد ١٩٧٤ ص ٥١٩ وما بعدها .

وأشهد أن لا إله إلا الله القائل ﴿ يا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً (٤٥) وَدَاعِياً إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجاً مُنِيراً (٤٦) وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُم مِّنَ اللَّهِ فَضْلاً كَبِيراً (٤٧) وَلا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَدَعْ أَذَاهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلاً ﴾[١].

وأشهد أن محمداً رسول الله وحبيبه ومصطفاه ، أثنى عليه رب العالمين بقوله ﴿ وَإِنَّكَ لعلى خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾[٢] وروى مسلم أن عائشة رضى الله عنها سئلت عن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: كان خلقه القرآن.

أى صار القرآن الكريم أمرا ونهيا وأحكاماً سجية له وخلقاً تطبعه.. مع ما جبله الله عليه من الخلق العظيم من الحياء والكرم والشجاعة والصفح والحلم وكل خلق جميل [٣].

﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَى (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى (٤) ﴾[٤].

---

(١)- الآيات ٤٥ إلى ٤٨ سورى الأحراب وأنظر تفسير أبن كثير ج ٣ ص ٤٩٦، ٤٩٧.

(٢)- الآية ٤ سورة القلم.

(٣)- أبن كثير فى تفسيره ج ٤ ص ٤٠٢:

(٤)- آية ٣ ، ٤ سورة النجم.

١- تعامل الرسول صلى الله عليه وسلم مع غير المسلمين كان بالقرآن والسنة:-

بلغ رسول الله محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم عن ربه القرآن الكريم[١]، وتعامل به مع غير المسلمين، حيث جعله الله معجزته التى تحدى بها كافة دعاوى ومعاملات غير المسلمين، شارحاً ومبيناً له بسنته الشريفة قولية وفعلية وتقريرية[٢].

وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

"تركت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما كتاب الله وسنتى" [٣]

---

(١) والقرآن الكريم هو كلام رب العالمين الذي بلغه لرسوله الكريم محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم والذي بلغه لأصحابه رضي الله عنهم فنقلوه إلى التابعين ونقل عنهم بالتواتر ولا يزال حتى الآن وإلى يوم الدين محفوظاً في الصدور وفي السطور قولاً وترتيلاً ومعنى بغير أدنى تبديل ولا تغيير. ودونت آيات القرآن الكريم فور نزول كل منها ثم جمعت في عهد أبى بكر رضي الله عنه ، ثم نسخ من المصحف نسخ في عهد عثمان رضي الله عنه وظل برسم الخط العثماني حتى الآن.

(٢) والسنة النبوية الشريفة هي ما صدر عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير يكون دليلاً على حكم شرعي. وحفظها صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم كل بقدر ما أصاب منها ونقلوها إلى التابعين، وصاحبت حركة تدوين الحديث حركة أخرى للتثبت من صحة روايته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ودقة ضبطه بدأت في عهد أبى بكر رضي الله عنه عقب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وتمت في عهد البخارى ومسلم وأبى داوود والترمذي والنسائى وغيرهم من علماء الحديث.

(٣) فيض القدير للمناوى شرح الجامع الصغير للسيوطى ج ٣ ص ٢٤٠ – حديث ٣٢٨٢ وذكر أن الحاكم أخرجه في مستدركه . وفي الموطأ ج ٢ ص ٨٩٩ ، وحدثنى مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما مسكتم بهما : كتاب الله وسنتى.

حقا بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة، وترك فينا الكتاب والسنة، عملاً بقول ربه عز وجل: ﴿ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾[1]. كما قال سبحانه: ﴿... وأَنزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيماً﴾[2]. فالذكر هو الكتاب والحكمة المنزلين على رسول الله صلى الله عليه وسلم. والكتاب هو القرآن الكريم، وهو كلام الله عز وجل لفظاً وترتيلاً ومعنى، والسنة هي ما صدر عن المصطفي صلى الله عليه وسلم قولاً وفعلاً وتقريراً تعبيراً عن الحكمة التي أوحى الله تبارك وتعالى له بها.

وعن علي رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ستكون فتن" قلت فما المخرج منها يا رسول الله ؟ قال: كتاب الله ، فيه نبأ ما قبلكم وخبر ما بعدكم وحكم ما بينكم . وهو الفصل ليس بالهزل. من تركه من جبار قصمه الله ، ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله. وهو حبل الله المتين، وهو الذكر الحكيم، وهو الصراط المستقيم. وهو الذى لا تزيغ به الأهواء ولا تلتبس به الألسنة ولا تشبع منه العلماء ، ولا يخلَق على كثرة الرد ولا تنقضي عجائبه . من قال به صدق، ومن عمل به أجر ومن حكم به عدل ، ومن دعى إليه هدى إلى صراط مستقيم ... " [3]

وقال جل جلاله ﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (٥١) ومن يُطِعِ

---

(١) من الآية ٤٤ سورة النحل.

(٢) من الآية ١١٣ سورة النساء.

(٣) أخرجه الترمذي والدارمى وغيرهما . وأنظر السيوطى في الإتقان في علوم القرآن ج ٢ ص ١٥١ .

اللّه ورسُولهُ ويخْش اللّه ويتّقْه فأوْلئك هُمُ الْفـائزُون (٥٢) ﴾[١] كما يقـول جل في علاه ﴿ يا أيُها الّذين آمنُوا أطيعُوا اللّهَ وأطيعُوا الرّسُولَ ولا تُبْطلُـوا أعْمالكُمْ ﴾[٢] وطاعة الله تعنى العمل بالقرآن، وطاعة الرسول تعنى العمـل بالسنة[٣] قال عز شأنه: ﴿ وما كان لمُؤْمنٍ ولا مُؤْمنةٍ إذا قضى اللّهُ ورسُولُهُ أمْراً أن يكُون لهُمُ الْخيرةُ منْ أمْرهمْ ومن يعْص اللّه ورسُولهُ فقدْ ضلّ ضلالاً مُبيناً ﴾[٤].

وبفضل القرآن الكريم ظل الإسلام قائماً منذ عهد النبى صلى الله عليـه وسلم وحتى الآن وإلى يوم الدين بغير تبديل ولا تحريـف ، وظلـت اللغـة

---

(١) الآيتان ٥١ ، ٥٢ سورة النور .

(٢) الآية ٣٣ سورة محمد .

(٣).. وروى الصحيحان عن ابن عباس قال نزل ، " يا أيُها الّـذين آمنُـوا أطيعُـوا اللّـهَ وأطيعُوا الرّسُولَ وأولي الأمْر منكُمْ " في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدى السهمى ، إذ بعثه النبي صلى الله عليه وسلم في سرية . قال ابن عمر : وكان في عبد الله بـن حذافـة دعابة معروفة ، ومن دعابته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره على سرية فأمرهم أن يجمعوا حطباً ويوقدوا ناراً فلما أوقدوها أمرهم بالتقحم فيها فقال لهم ألم يأمركم رسول الله صلى الله عليه وسلم بطاعتى ؟! وقال : " من أطاع أميرى فقد أطاعنى " . فقـالوا مـا آمنا بالله واتبعنا رسوله إلا لننجو من النار ! فصوب رسول الله صـلى الله عليـه وسـلم عملهم ، وقال : لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق .
قال الله تعالى : " ولاَ تقْتُلُواْ أنفُسكُمْ " ...
وحقيقة الطاعة إمتثال الأمر ، كما أن المعصية ضدها وهي مخالفة الأمر . والطاعة مأخوذة من اطاع إذا انقاد ، والمعصية مأخوذة من عصى إذا اشتد . وقد قال تعالى : " فإن تنازعْتُمْ في شيْءٍ فرُدُّوهُ إلى اللّه والرّسُول " : أى ردوا ذلك الحكم إلى كتاب الله، أو إلى الرسـول بالسؤال في حياته ، أو بالنظر في سنته بعد وفاته صلى الله عليه وسلم ... ومن لم ير هذا إختل إيمانه لقوله تعالى : " إن كُنتُمْ تُؤْمنُون باللّه والْيوْم الآخر . ذلك خيْرٌ وأحْسنُ تأويلاً "

(٤)الآية ٣٦ سورة الأحزاب.

العربية باقية عند العرب رغم غارات المغيرين واستعمار المستعمرين واختلاف اللهجات .

وبفضل القرآن الكريم ظل المسلمون يناضلون ويجاهدون كل بدعة وكل دخيل ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويؤمنون بالله العلى العظيم. وقد قال صلى الله عليه وسلم: "خيركم من تعلم القرآن وعلمه"(١)

والسنة بيان للقرآن، وتوضيح للحكمة في آياته، وتزكية للعقول والسلوك..الخ(٢).

---

(١) فتح البارى بشرح البخارى ٤٥١/١٠ و ٤٥٢.

(٢) وبيان السنة للقرآن قد يكون على أحد وجوه ثلاثة:

الأول : أن تكون السنة مقررة لحكم ورد في القرآن الكريم ، كأمره صلى الله عليه وسلم بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة ، فهو مقرر لقوله تعالى: " وَأَقِيمُواْ الصَّلاَةَ وَآتُواْ الزَّكَاةَ " (من الآية ٨٣ سورة البقرة) أو نهيه صلى الله عليه وسلم عن الشرك بالله وعقوق الوالدين ، فهو مقرر لقوله تعالى: " وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً " (من الآية ٢٣ سورة الإسراء) .

الثانى: أن تكون السنة مفسرة لمجمل ورد في القرآن الكريم، كبيانه صلى الله عليه وسلم لكيفية الصلوات ومقادير الزكاة وتحديد ما يقطع من يد السارق ... إلخ .

الثالث: أن تكون السنة منشئة لحكم لم يرد في القرآن الكريم، أى تتضمن زيادة على ما ورد في القرآن الكريم، وعند التحقيق نجد زيادة السنة على القرآن مطبقة لمبادئه أو غير متعارضة معها ، وبهذا يعلمنا الرسول صلى الله عليه وسلم أن نجتهد فيما يجد من وقائع. من ذلك تحريم الجمع في الزواج بين المرأة وعمتها أو خالتها، وهو حكم ورد بالسنة مكمل لما ورد في القرآن الكريم من تحريم الجمع في الزواج بين الأختين ومطبقاً لمبادئه من الحفاظ على صلة الرحم. وقد تكون زيادة السنة على القرآن الكريم مرجحة لانطباق نص في القرآن الكريم على واقعة يمكن أن يرد عليها أكثر من نص. فمثلا متى تنقضى عدة الحامل المتوفي عنها زوجها؟ هنا نجد في القرآن أن عدة المتوفي عنها زوجها تنقضى =

قال عز وجل: ﴿ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الأُمِّيِّينَ رَسُولاً مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلالٍ مُّبِينٍ﴾(١).

وعلى الرغم من أن القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، بلغهما نبي أمي إلى أمة أمية فقد كانا العلم الذى محى الله به الجاهلية، والنور الذى أضاء به ويضيئ الظلمات، والهدى الذى أنقذ وينقذ من الضلال، وذلك من معجزات النبوة، وشاهد على أنه لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله.

وكما حفظ الله عز وجل القرآن الكريم في الصدور وفي السطور ، حفظ كذلك سنة نبيه صلى الله عليه وسلم ،باعتبارها بياناً للقرآن العظيم. فقد كانت السنة محفوظة في الصدور، ويدونها البعض في السطور، وهى وإن لم تجمع في البداية كالقرآن الكريم خشية أن تختلط به، فإنه بعد أن ذاع القرآن الكريم وانتشر مع الفتوحات الإسلامية، هيأ الله عز وجل للأمة الإسلامية من يجمع لها سنة نبيه صلى الله عليه وسلم، وظهر المحققون من أئمة الحديث يميزون

= بمضى أربعة أشهر وعشرة أيام، وأن عدة الحامل تنقضى بوضع الحمل، فجاءت السنة وبينت أن عدة الحامل المتوفي عنها زوجها هي بوضع حملها ولو تم قبل مضى أربعة أشهر وعشرة أيام ... وهكذا نجد أن السنة مخصصة لحكم عام ورد في القرآن الكريم أو مقيدة لحكم مطلق جاء به ... ألخ

والسنة بإعتبارها بياناً للقرآن الكريم تعتبر المصدر الثانى للشريعة الإسلامية . فالقرآن الكريم هو المصدر الأول ، والسنة بيان مقرر ومفسر ومكمل له. عبد الوهاب خلاف في علم أصول الفقه ط ١٣٧٦ هـ - ١٩٥٦ م بمصر ص ١٠٦ و ١٠٧. وتختلف السنة عن المذكرة الإيضاحية للقانون، لأن السنة نص شرعي بينما المذكرة الإيضاحية ليست نصاً ولا مصدراً لنص وهي مجرد تفسير لواضعها غير ملزم (سالم البهنساوى في السنة المفترى عليها ط ١٩٧٩ ص ٢٥٣).

(١) الآية ٢ سورة الجمعة.

ما صح مما نسب منها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم مما لم يصح، على أدق وأصح منهج علمى في تحقيق الأخبار والآثار. ولم يعرف هذا المنهج إلا منهم وعندهم ، وشهد لهم به علماء الشرق والغرب.(١)

ولا نعلم أمة من الأمم غير الأمة الإسلامية حفظت عن نبيها هديه كاملا من قرآن وسنة، وحفظت على أمته من بعده نصوص دينها كاملة مضبوطة، بريئة من أى خلل، نقية من أى زلل، كما حفظت عنه شريعته من أى تبديل أو تحريف ، ونحوه مما ظهر في الأمم السابقة، حتى لا يمكن لأى زائغ او مبتدع أن يزيد في آية من القرآن أو في سنة من سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو ينقص حرفاً ولا شكلا لحرف إلا أنكرت عليه الأمة الإسلامية ذلك ونبهوا عليه وميزوا خطأ ذلك من صوابه ، وصدق الله العظيم حيث يقول ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾(٢).

(١) انظر في تفصيل ذلك، وفي الرد على الشبهات والشكوك التى أثيرت كتابنا علوم السنة.

(٢) الآية ٩ سورة الحجر. والذكر هنا هو القرآن والسنة. ولو فسرناه بالقرآن الكريم فإن حفظ الله عز وجل للقرآن الكريم لا ينفي أنه يحفظ غيره. كما أن من وسائل حفظ القرآن الكريم حفظ السنة النبوية الشريفة لأنها بيان له من صاحب الرسالة صلى الله عليه وسلم، لا ينفك عنه. ثم لو كان المراد من الذكر القرآن وحده لصرح الله سبحانه به فقال إنا نحن نزلنا القرآن أو لعبر عنه بالضمير بلفظ إنا نحن نزلناه، كذلك قال تعالى: " إن علينا جمعه وقرآنه. فإذا قرأناه فاتبع قرآنه. ثم إن علينا بيانه، ومن بيانه ما نوحيه إليك من الحكمة التى تعبر عنها بكلامك الذي هو السنة. يؤكد ذلك أن الله عز وجل أخبرنا أن رسوله صلى الله عليه وسلم لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحى يوحى" والذي يدرس كتب الحديث وعلوم السنة يقطع بأن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يذهب شئ منها، بل نقلت إلينا كاملة وصحيحة . أنظر كتابنا علوم السنة.

فإن حدث نزاع في شئ وجب رده إلى الله ورسوله، أى وجب الرجوع فيه إلى كتاب الله تبارك وتعالى وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ففيهما فصل الخطاب، فالقرآن والسنة هما التشريع الواجب العمل به. ولا يصح لولى الأمر أن يصدر امرا أو نهيا يتعارض مع القرآن والسنة، وبالتالى لا يصح اتخاذ غير القرآن والسنة حكما ومرجعا، لأن الحكم لله .وقد قال صلى الله عليه وسلم "**على المرء السمع والطاعة فيما أحب وكره ، إلا أن يؤمر بمعصية . فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة**"(١) وعن عبادة بن الصامت قال دعانا النبى صلى الله عليه وسلم فبايعناه. فقال فيما أخذ علينا أن بايعناه على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا ، وعسرنا ويسرنا، وأثرة علينا، وأن لا تنازع الأمر أهله إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان"(٢). أى إلا أن تروا من ولى الأمر منكرا يصل إلى درجة الكفر وأن يكون ظاهرا محققا بالدليل الشرعى الصحيح.

وينبنى على ما سبق أن لولى الأمر أن يسن تشريعا وضعيا فيما ليس فيه حكم صريح في القرآن والسنة، وبشرط ألا يتعارض مع نص فيهما، لأن ولى الأمر ليس له سلطان فيما كان فيه حكم للرحمن.

على أن تشريع ولى الأمر، مقيد كذلك بأن يكون مما يحقق مصالح الناس، التى تجلب لعامتهم نفعا أو تدرأ عنهم مفسدة وأن تكون هذه المصالح ملائمة لمقاصد الشرع وأهدافه، ومن باب أولى غير مخالفة لنص في قرآن أو

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى ١٢ /٢٢٦ وقرب المعنى فتح البارى بشرح البخارى ٦ / ٤٥٦.

(٢) فتح البارى بشرح البخارى ١٦ / ١١٣ و ١١٤ وصحيح مسلم بشرح النووى ١٢ / ٢٢٨.

سنة، وأن تكون مصالح مؤكدة لا مجال فيها لاختلاف يعتد بـه، إلـى آخـر المعايير المعروفة في علم أصول الفقه للاستدلال بالمصالح المرسلة.

ولن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها، لقد ظهر الإسلام فـي قوم كانوا طرائق قددا، لا تجمعهم دولة ولا يخضعون لنظام واحد. كثر فـيهم الزعماء وتفشى بينهم الجهل وتنازعوا على حب الـدنيا، فوحـد شـرع الله صفوفهم وسلوكهم، وأضاء عقولهم، وهداهم صراطاً مستقيما، فملكـوا زمـام أنفسهم ثم ملكوا معظم العالم وهم فيه زاهدون، وإلى ربهم راغبون. وعنـدما حادت الامة الاسلامية عن بعض ما أنزل الله إليهـا، تحقـق وعيـده فيهـا، فأصيبت ببعض ذنوبها، وضعفت، وطمع فيها الطامعون، واسـتعمر معظـم أجزائها المستعمرون استعمارا عسكريا ثم اقتصاديا وثقافيـا، وتـشتت دولا ودويلات وتبعثرت فرقا وجماعات !!.

وما فتئت شعوب الأمة الاسلامية تؤمن بضرورة العمل بالقرآن والسنة، وتنتقد كل يوم بعض أحكام القوانين التى تتعارض معهـا، وتـدرك أن هـذه القوانين يختلط فيها الحق مع الباطل والحلال مع الحرام والعدل مـع الظلـم، وترى بوضوح أن اختلاف القوانين بين الدول الاسلامية هو اختلاف لأنظمة الحياة فيها، وأن تطبيق الشريعة الاسلامية فيها هو بدايـة وحـدتها ومبعـث قوتها.

لقد وضح الله عز وجل بنص صريح لا مجال فيه لتأويل ؛ أنه أنـزل كتابه ليحكم به رسوله صلى الله عليه وسلم بين النـاس ومن بعده يحكم بـه

خلفاؤه من حكام المسلمين ، فقال جل شأنه : ﴿ إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيماً ﴾(1).

ومعنى قوله سبحانه " **بين الناس** " أن الحكم بالقرآن وما ورد من بيانه بالسنة يطبق على كافة القاطنين في دار الاسلام من الناس مسلمين وغير مسلمين ، إلا ما استثنى بنص خاص .

٢ – خطة البحث

يمكن أن نقسم تعامل الرسول صلى الله عليه وسلم مع غير المسلمين إلى قسمين:–

في القسم الأول: تعامل الرسول صلى الله عليه وسلم مع غير المسلمين في السلم.

في القسم الثانى: تعامل الرسول صلى الله عليه وسلم مع غير المسلمين في الحرب.

ونقسم هذا البحث أيضاً إلى هذين القسمين حتى يتضح لنا التعامل مع غير المسلمين في العهد النبوى (2).

---

(١) الآية ١٠٥ سورة النساء .

(٢) والحرب ضد السلم ، وفي الفقه الاسلامى تعرف الحرب بأنها صدام مسلح بين طائفة من الناس وأخرى ، لأسباب كثيرة ، اقتصادية أو سياسية أو اجتماعية أو دينية أو غير ذلك ومن رحمة الله تبارك وتعالى أنه عز وجل جعل بين البشر سنة كونية للتصدى للحرب حفظا للكون حتى قيام الساعة فقال تعالى " ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض " (من الآية ٢٥١ سورة البقرة) أى أنه جعل التوازن بين الناس أى دفع بعض الناس ببعض كدفع (ويسميه فقهاء القانون الفصل بين السلطات– ولفظ دفع السلطات أدق) السلطات بعضها ببعض أو دفع الدول بعضها ببعض وسائل لحفظ الكون من الفساد ، أما في القانون الدولى فلا تكون الحرب إلا بين دولتين .

القسم الأول

تعامل الرسول صلى الله عليه وسلم مع غير المسلمين في السلم

٣- الدعوة إلى الاسلام بالحكمة والموعظة الحسنة :

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو إلى الإسلام بالحكمة والموعظة الحسنة ، امتثالا لأمر ربه في القرآن الكريم ﴿ادْعُ إِلى سبِيلِ ربِّك بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وجادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾[1] وقوله تعالى ﴿وَلا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾[2] وهذه الآية غير منسوخة بل ذكر الله عز وجل حقائق في القرآن الكريم ترتكن إليها، كما عمل بها محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعا أصحابه إلى العمل بها. كما سنرى.

فمن الحقائق التى ذكرها الله عز وجل في القرآن قوله تبارك تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا والَّذِينَ هادُوا والصَّابِئِين والنَّصارى والْمَجُوس والَّذِين أَشْرَكُوا إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بيْنَهُمْ يوْمَ الْقِيامَةِ إِنَّ اللَّه على كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾[3] فيوم القيامة هو يوم الحساب ويوم الفصل ويوم الدين حيث يظهر الله عز وجل الحقائق كاملة على الكافة.

وأما في الدنيا، فيا أيها النبى:

﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ (١) لا أَعْبُدُ ما تَعْبُدُون (٢) وَلا أَنتُمْ عَابِدُون ما أَعْبُدُ (٣) وَلا أَنَا عَابِدٌ مَّا عَبَدتُّمْ (٤) ولا أَنتُمْ عابِدُون ما أَعْبُدُ (٥) لَكُمْ دِينُكُمْ ولِي دِينِ (٦)﴾[4]

---

(١) الآية ١٢٥ سورة النحل .

(٢) الآية ٤٦ سورة العنكبوت .

(٣) الآية ١٧ سورة الحج .

(٤) سورة الكافرون – وفي تفسير القرطبى ج ٢٠ ص ٢٢٥ – ٢٢٩ " ذكر ابن اسحاق وغيره عن ابن عباس : أن سبب نزولها أن الوليد بن المغيرة والعاص بن وائل والأسود =

فالدعوة إلى الله هى دعوة لنعرف أنه لا إله إلا الله ، ولا معبود بحق سواه. وهي دعوة إلى أن يسعى الإنسان لئن تكون له صلة بالله سبحانه، إياه نعبد وإياه نستعين، نأتمر بأوامره ونجتنب نواهيه.

وقد أرسل الله عز وجل رسله هداة إلى سبيله، مبشرين ومنذرين، وجعل محمدا صلى الله عليه وسلم خاتم الأنبياء والمرسلين.

والمتأمل لأسلوب الدعوة إلى الله، كما ترسمه آيات القرآن الكريم التى بلغها محمد صلى الله عليه وسلم وأحاديث المصطفي صلى الله عليه وسلم، يجد أنه يتم على بصيرة ، بالحكمة والموعظة الحسنة ويتدرج من السلب إلى الإيجاب.

قال تعالى: ﴿قُلْ هَـذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَاْ وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾(١). وعلى بصيرة أى عن علم ودراسة، وبالحكمة أى بما يدعو العقل إلى التأمل والتفكير، وبالموعظة الحسنة، بما يجذب النفوس ترغيباً أو ترهيباً.

وقد يكتفي الرسول صلى الله عليه وسلم الداعية بموقف سلبى ، كما قال عز وجل: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلاَ تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ

= ابن عبد المطلب وأمية بن خلف لقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا محمد هلمَّ فلنعبد ما تعبد ، ولتعبد ما نعبد ونشترك نحن وأنت في أمرنا كله .... فأنزل الله عز وجل " قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ..... وأما من جهة التكرار فقد قيل إنه للتأكيد في قطع أطماعهم "

(١) من الآية ١٠٨ سورة يوسف .

القَوْمِ الظَّالمينَ﴾[1] وقال سبحانه: ﴿وإذا سمعُوا اللَّغوَ أعرَضُوا عنْهُ وقالُوا لنا أعمالُنـا ولَكُمْ أعمَالُكُمْ سلامٌ علَيْكُمْ لا نبتَغي الْجاهلينَ﴾[2].

وقال جل شأنه : ﴿وما نُرْسِلُ الْمُرْسَلين إلا مُبشِّرينَ ومُنذرِين ويُجَـادلُ الـذين كَفَرُوا بالْبَاطلِ ليُدْحِضُوا بهِ الْحقَّ واتَّخذُوا آياتي ومَا أُنذرُوا هُزُواً (٥٦) ومـنْ أظْلـمُ ممَّن ذُكِّرَ بآيَاتِ ربِّهِ فأعْرَضَ عنْها ونَسِيَ مَا قدَّمتْ يدَاهُ إنَّا جعَلْنَا علَى قُلُوبهِمْ أكنَّةً أن يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وقْراً وإن تَدْعُهُمْ إلَى الْهُدَى فلَن يَهْتَدُوا إذاً أبداً (٥٧)﴾[3]

وقال سبحانه: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ من يشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ ليُضلَّ عَن سبيلِ اللـه بغَيْرِ علْمٍ ويَتَّخذَهَا هُزُواً أُولَئكَ لهُمْ عذَابٌ مُهِينٌ (٦) وإذا تُتْلَى علَيْـه آياتنـا ولَّـى مُسْتَكْبِراً كأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا كَأَنَّ فِي أُذُنَيْه وقْرا فبشِّرْهُ بعَذَابٍ أليمٍ﴾[4].

ويبدأ محمد الرسول صلى الله عليه وسلم الداعية إلى سبيل الله بـدعوة أهلـه وعشيرته الأقربين، ثم تتسع الدائرة رويدا رويدا.

قال تبارك وتعالى: ﴿وأَنذرْ عشيرَتَكَ الأقْرَبين (٢١٤) واخْفِضْ جناحَـك لمـن اتَّبعَكَ منَ الْمُؤْمنينَ (٢١٥) فإنْ عصوكَ فقلْ إنِّي بريءٌ مِّمَّا تعْمَلُونَ (٢١٦) وتوكَّـلْ علَى الْعَزِيزِ الرَّحيمِ (٢١٧) الَّذي يراكَ حين تقُومُ (٢١٨) وتَقلُّبَـكَ فـي السَّاجدِين (٢١٩) إنَّهُ هُوَ السَّميعُ العَلِيمُ (٢٢٠)﴾[5].

وأقام المشركون أمام الرسول صلى الله عليه وسلم الداعية إلى الله عقبات، فهناك من جادله عن جهل، أو عن خوف على مصالحه، أو عن رغبة في الباطل، وهناك من استهزأ به، أو مكر به أو آذاه ... .

---

(١) الآية ٦٨ سورة الأنعام .

(٢) الآية ٥٥ سورة القصص .

(٣) الآيتان ٥٦ و ٥٧ سورة الكهف .

(٤) الآيتان ٦ و ٧ سورة لقمان .

(٥) الآيات ٢١٤ – ٢٢٠ سورة الشعراء .

قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ من يُجادلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَرِيدٍ (٣) كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَن تولاهُ فَأَنَّهُ يُضِلُّهُ وَيَهْدِيهِ إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ (٤)﴾[١] وقال سبحانه : ﴿وَمِنَ النَّاسِ من يُجادلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ ولا هُدًى ولا كِتَابٍ مُنِيرٍ (٨) ثَانِيَ عِطْفِهِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ لَهُ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَنُذِيقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَابَ الْحَرِيقِ (٩) ذَلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ يَدَاكَ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ (١٠) ﴾[٢]

وقال عز وجل : ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُواْ مِنَ الَّذِين آمَنُوا يَضْحَكُونَ (٢٩) وإِذَا مَرُّواْ بِهِمْ يَتَغَامَزُونَ (٣٠) وَإِذَا انقَلَبُواْ إِلَى أَهْلِهِمْ انقَلَبُواْ فَكِهِينَ (٣١) وَإِذَا رَأَوْهُمْ قَالُوا إِنَّ هَؤُلاء لَضَالُّونَ (٣٢) وَمَا أُرْسِلُوا عَلَيْهِمْ حَافِظِينَ (٣٣) ﴾[٣] وقال جل شأنه: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكَابِرَ مُجَرِمِيهَا لِيَمْكُرُواْ فِيهَا وَمَا يَمْكُرُونَ إِلاَّ بِأَنفُسِهِمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾[٤] .

وقال جل جلاله : ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ وَيُخَوِّفُونَكَ بِالَّذِين من دُونِهِ وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَما لَهُ مِنْ هَادٍ (٣٦) وَمَن يَهْدِ اللَّهُ فَمَا لَهُ من مُّضِلٍّ أَلَيْسَ اللَّهُ بِعَزِيزٍ ذِي انتِقَامٍ (٣٧)﴾[٥].

وقال سبحانه : ﴿أفمن كانَ على بيِّنَة مِّن رَّبِّه كمن زُيِّنَ لهُ سُوءُ عمله واتَّبعُوا أهْوَاءهُمْ﴾[٦] وقال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بالأخسرين أعمالا (١٠٣) الَّذين ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُون صُنْعاً (١٠٤) أولئك الَّذين كفرُوا بآيات رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا (١٠٥)﴾[٧].

---

(١) الآيتان ٣ و ٤ سورة الحج .

(٢) الآيات ٨ - ١٠ سورة الكهف .

(٣) الآيات ٢٩ - ٣٣ سورة المطففين .

(٤) الآية ١٢٣ سورة الأنعام .

(٥) الآيتان ٣٦ و ٣٧ سورة الزمر .

(٦) الآية ١٤ سورة محمد .

(٧) الآيات ١٠٣ - ١٠٥ سورة الكهف .

والتزم رسول الله صلى الله عليه وسلم في دعوته بالحق وتحلى بالصبر وكان قدوة مصدقا لعمله، قال تعالى: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَاء فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاء فَلْيَكْفُرْ .... ﴾[1].

وقال عز وجل: ﴿وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبَرُواْ عَلَى مَا كُذِّبُواْ وَأُوذُواْ حَتَّى أَتَاهُمْ نَصْرُنَا وَلاَ مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِ اللّهِ وَلَقدْ جَاءكَ مِن نَّبَإِ الْمُرْسَلِينَ﴾[2]. وقال تبارك وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ{١} قُمْ فَأَنذِرْ{٢} وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ{٣} وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ{٤} وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ{٥} وَلَا تَمْنُن تَسْتَكْثِرُ{٦} وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ{٧}﴾[3].

وقال عز شأنه: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطاً﴾[4].

كما قال جل شأنه : ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ{٩٧} فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُن مِّنَ السَّاجِدِينَ{٩٨} وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ{٩٩}﴾[5]. وقال جل جلاله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا

---

(١) من الآية ٢٩ سورة الكهف. ولم يزعم الرسول صلى الله عليه وسلم ما يزعمه الكهنة والمبشرون من علم الغيب أو تنبؤ به أو منح للبركة أو شراء للذمم بالمال وإنما التزم بالصدق ﴿ قُل لاَّ أَقُولُ لَكُمْ عِندِي خَزَآئِنُ اللّهِ وَلا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِنْ أَتَّبِعُ إِلاَّ مَا يُوحَى إِلَيَّ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الأَعْمَى وَالْبَصِيرُ أَفَلاَ تَتَفَكَّرُونَ ﴾ الآية ٥٠ سورة الأنعام .

(٢) الآية ٣٤ سورة الأنعام .

(٣) الآيات ١ – ٧ سورة المدثر .

(٤) الآية ٢٨ سورة الكهف .

(٥) الآيات ٩٧ – ٩٩ سورة الحجر .

تفعلونَ{٢} كَبُرَ مقتاً عندَ اللَّهِ أن تقولُوا ما لا تفعلونَ{٣}﴾[١].وقال تبارك وتعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيراً﴾[٢].

وكان محمد صلى الله عليه وسلم في دعوته إلى الله عز وجل حريصاً على إخلاصه لله عز وجل ، فلا يبغى من دعوته غير رضا الله تبارك وتعالى ، وكان جاداً في الإصلاح، غير ساع إلى منصب أو دنيا، عاملاً بقوله تعالى: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوّاً فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَاداً وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾[٣].

وقال جل شأنه: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُم مَّن قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلاً{٢٣} لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ إِن شَاء أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَّحِيماً{٢٤}﴾[٤].

٤– حرية العقيدة:

لم يكره محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً أو إمرأة على إعتناق الإسلام وقد روى مسلم بسنده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

---

(١) الآيتان ٢ و ٣ سورة الصف .

(٢) الآية ٢١ سورة الأحزاب .

(٣) الآية ٨٣ سورة القصص .

(٤) الآيتان ٢٣ و ٢٤ سورة الأحزاب .

لمن بقى على الشرك عقب فتح مكة: "من دخل دار أبى سفيان فهو آمن، ومن ألقى السلاح فهو آمن، ومن أغلق بابه فهو آمن"(١)

ولم يقل محمد صلى الله عليه وسلم لأحد من المشركين "من أسلم فهو آمن"

وهذا المبدأ من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الفعلية والقولية والتقريرية، لا إكراه للرجل ولا للمرأة على اعتناق الإسلام أو أية عقيدة أخرى.

لقد نادى محمد النبى الأمى صلى الله عليه وسلم - بوحى من ربه - بحرية العقيدة، منذ بعثته صلى الله عليه وسلم في القرن السابع الميلادى، وذلك استناداً إلى قوله تعالى: ﴿لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ..﴾(٢).

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى جـ ١٢ ص ١٣٣ وفي تفسير القرآن العظيم لابن كثير جـ ١ ص ٣١٠ " من دخل الكعبة فهو آمن، ومن دخل داره وأغلقها فهو آمن، ومن دخل دار أبى سفيان فهو آمن، " وأضاف " وقد رواه أبو داود والنسائى جميعا عن بندار ومن وجوه أخر عن شعبة به نحوه، وقد رواه ابن حاتم وابن حبان في صحيحه من حديث شعبة به ... " وقد روى أبو داود بسنده عن ابن عباس قال كانت المرأة تكون مقلاة فتجعل على نفسها إن عاش لها ولد أن تهوده فلما أجليت بنو النضير كان فيهم من أبناء الأنصار فقالوا: لا ندع أبناءنا فأنزل الله عز وجل "لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغى" قال أبو داود المقلاة التى لا يعيش لها ولد " أنظر عون المعبود شرح سنن أبى داود جـ ٧ ص ٣٤٤ .

(٢) من الآية ٢٥٦ سورة البقرة .

وفي الشريعة الإسلامية لا يعد مسلما من أكره على الإسلام، ولا تعد مسلمة من أكرهت على الإسلام، لأنه يشترط في صحة إعتناق الإسلام أن يكون معتنقه بالغا عاقلا مختارا [(١)]

تأمل: كان كفار مكة ومشركيها هم أول من حارب الإسلام والمسلمين وآذوا النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه عندما كانوا بمكة، واضطروا فريقا من المسلمين إلى الهجرة إلى الحبشة فرارا بدينهم من التعذيب. وهم الذين حاصروا النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه في شعب مكة، ومنعوا عنهم الزاد ثلاث سنوات حتى أكلوا أوراق الشجر. واستمروا في ملاحقة المسلمين حتى أجبروهم على ترك وطنهم وبيوتهم وأموالهم في مكة والهجرة إلى يثرب. وهم الذين تآمروا على قتل الرسول صلى الله عليه وسلم فخرج من مكة مهاجرا إلى يثرب ليلة الشروع في تنفيذ مؤامرتهم، ومكة بلد النبي صلى الله عليه وسلم الذى ولد وعاش فيه أكثر من خمسين سنة من عمره، كما أنها أحب بلاد الله إليه، كما قال صلى الله عليه وسلم.

ومع ذلك، يوم فتح مكة أرسل النبى صلى الله عليه وسلم من ينادى فيهم "من دخل الكعبة فهو آمن، ومن دخل دار أبى سفيان (زعيمهم) فهو آمن. ومن ألقى السلاح فهو آمن، ومن أغلق بابه فهو آمن" وأمر المصطفي صلى الله عليه وسلم بتحطيم كافة الأصنام التى أقيمت عند الكعبة أو حولها، ثم جمعوا له الكفار والمشركين المهزومين، فخاطبهم وهو في قمة انتصاره: "ما تظنون أني فاعل بكم ؟ فيردون في ذل وإنكسار: أخ كريم وابن أخ كريم، فلا

---

(١) في المغنى لابن قدامة جـ ٨ ص ١٤٤ "إذا أكره على الإسلام من لا يجوز إكراهه كالذمى والمستأمن فأسلم ، لم يثبت له حكم الإسلام حتى يوجد ما يدل على إسلامه طوعا، مثل أن يثبت على الإسلام بعد زوال الإكراه عنه، فإن مات قبل ذلك فحكمه حكم الكفار. وإن رجع إلى دين الكفر لم يجز قتله، لأنه لا يعتبر مرتداً" .

يفكر النبى صلى الله عليه وسلم في الانتقام من أحد منهم رجلا كان أو إمرأة، ولا في إكراههم على الدخول في الإسلام كما كانوا يكرهون بعض أصـحابه على الكفر، ولا يأمر بحبسهم ولا باعتقالهم، وإنما يطلق سراحهم قائلا لهـم: "اذهبوا فأنتم الطلقاء !!" (١).

أى حرية مطلقة في اختيار العقيدة الدينية، تلك التى جاء بها هدى النبى محمد صلى الله عليه وسلم؟!.

قارن ما سبق بما نسمع به الآن في القرن الحادى والعشرين الميلادى من إكراه الدول والحكومات على تغيير مناهجها الدينية ونظمها التعليمية حتى لا تتعارض مع حضارة معينة، والتلويح باتهامها ظلما وعدوانا بالإرهاب،

---

(١) في فتح البارى بشرح البخارى جـ ٩ ص ٧٩ ذكر ابن حجر العسقلانى " عند ابن إسحاق بإسناد حسن عن صفية بنت شيبة قالت : "لما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم واطمأن الناس خرج حتى جاء البيت فطاف به فلما قضى طوافه دعا عثمان بن طلحة فأخذ منه مفتاح الكعبة ففتح له فدخلها ثم وقف على باب الكعبة فخطب، قال ابن اسحاق: وحدثنى بعض أهل العلم أنه صلى الله عليه وسلم قام على باب الكعبة فذكرالحديث وفيه" ثم قال: يا معشر قريش ما ترون أنى فاعل فيكم؟ قالوا خيرا أخ كريم وابن أخ كريم، قال اذهبوا فأنتم الطلقاء".

ورواية مسلم بسنده في فتح مكة هي عن عبد الله بن رباح... عن أبى هريرة (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من دخل دار أبى سفيان فهو آمن ومن ألقى السلاح فهو آمن ومن أغلق بابه فهو آمن). فقالت الأنصار أما الرجل فأخذته رأفة بعشيرته ورغبة في قريته، ونزل الوحى على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: قلتم أما الرجل فقد أخذته رأفة بعشيرته ورغبة في قريته، ألا فما اسمى إذا "ثلاث مرات" أنا محمد، عبد الله ورسوله هاجرت إلى الله وإليكم، فالمحيا محياكم والممات مماتكم. قالوا: والله ما قلنا إلا ضنا بالله ورسوله، قال فإن الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم". (صحيح مسلم بشرح النووى ١٢/١٣٣).

واعتقال أبرياء بهذه التهمة دون تحقيق... إلى غير ذلك من أساليب تتعارض تماما مع ما أعلن من مواثيق دولية وإعلانات عالمية تتغنى بالحريات.[1]

وفي الجامع لأحكام القرآن ذكر القرطبى أن القشيرى والثعلبى ذكرا أن حاطب ابنّ أبى بلتعة كان رجلاً من أهل اليمن، وكان له حلف بمكة في بنى أسد بن عبد العزى رهط الزبير بن العوام... فقدمت من مكة سارة مولاة أبى عمرو بن صيفي بن هاشم بن عبد مناف إلى المدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم يتجهز لفتح مكة . وكان هذا في زمن الحديبية فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أمهاجرة جئت يا سارة" ؟ فقالت لا قال: أمسلمة جئت" ؟ قالت: لا. قال فما جاء بك" ؟ قالت: كنتم الأهل والموالى والأصل والعشيرة، وقد ذهب الموالى – تعنى قتلوا يوم بدر – وقد احتجت حاجة شديدة فقدمت عليكم لتعطونى وتكسونى، فقال صلى الله عليه وسلم "فأين أنت عن شباب أهل مكة"؟ وكانت مغنية، قالت: ما طلب منى شئ بعد وقعة بدر،

---

(١) فقد نصت المادة ١٨ من الإعلان العالمى لحقوق الإنسان على حرية العقيدة، وفصلت الإتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية ذلك، وأصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة في ٢٥ نوفمبر ١٩٨١ إعلانا بشأن القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين والمعتقد. وتضمن هذا الإعلان أن لكل إنسان الحق في إعتناق أية ديانة وإظهار دينه دون تعريضه لإكراه أو تمييز من قبل أية دولة أو مؤسسة أو جماعة من الناس أو شخص وله عقد الاجتماعات المتصلة بالدين وله حرية تعليم الدين أو العقيدة في الأماكن الملائمة لذلك وحرية طلب وقبول التبرعات المالية لذلك، وحرية تدريب أو تعيين أو انتخاب القادة الملائمين، وحرية الاتصالات مع الأفراد أو الجماعات بشأن أمور الدين أو العقيدة على المستويين القومى والدولة.

راجع في ذلك مجموعة الوثائق العالمية الإقليمية لحقوق الإنسان الصادرة عن المعهد الدولى للعلوم الجنائية بسيركوزا – نشر دار العلم للملايين سنة ١٩٨٨ ص ١٠٧ وما بعدها.

فحث رسول الله صلى الله عليه وسلم بني عبد المطلب وبني المطلب على إعطائها، فكسوها وأعطوها وحملوها فخرجت إلى مكة، وأتاها حاطب فقال: أعطيك عشرة دنانير وبردا على أن تبلغي هذا الكتاب إلى أهل مكة. وكتب في الكتاب: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريدكم فخذوا حذركم فخرجت سارة، ونزل جبريل فأخبر النبى صلى الله عليه وسلم بذلك فبعث عليا والزبير وأبا مرثد الغنوى، وفي رواية: عليا والزبير والمقداد ... وقال لهم "انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ (١) فإن بها ظعينة (٢) ومعها كتاب من حاطب إلى المشركين فخذوه منها وخلوا سبيلها فإن لم تدفعه لكم فاضربوا عنقها" فأدركوها في ذلك المكان ، فقالوا لها أين الكتاب ؟ فحلفت ما معها كتاب ، ففتشوا أمتعتها فلم يجدوا معها كتاباً، فهموا بالرجوع، فقال على: والله ما كذبنا ولا كُذبنا(٣)! وسل سيفه وقال: أخرجي الكتاب وإلا والله لأجردنك ولأضربن عنقك، فلما رأت الجد أخرجته من ذؤابتها – وفي رواية حجزتها(٤)– فخلوا سبيلها ورجعوا بالكتاب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

تأمل سؤال النبى صلى الله عليه وسلم لسارة تلك "أمسلمة جئت"؟ قالت "لا" ولم يستنكر النبى صلى الله عليه وسلم ذلك منها، ولا ظهر عليه غضب أو ضيق، وكان يرى في وجهه أى انفعال. وإنما تابع سؤالها بكل هدوء قال: "فما جاء بك" ؟ فترد سارة عليه بأنها احتاجت حاجة شديدة فقدمت عليه

---

(١) مكان في الطريق من المدينة إلى مكة.

(٢) ظعينة يعنى المرأة.

(٣)أى أن كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق "وما ينطق عن الهوى. إن هو إلا وحي يوحى".

(٤) تفسير القرطبى جـ ١٨ ص ٥١ وذؤابتها لفائف شعرها وحجزتها رباط سروالها.

ليعطوها. ولا يفكر رسول الله صلى الله عليه وسلم في أن يستغل حاجتها ليعرض عليها الإسلام أو أن يكرهها عليه، وإنما يمزح معها بقوله "فأين أنت عن شباب أهل مكة، وكانت مغنية" فأخبرته أنه ما طلب منها شئ بعد وقعة بدر. واكتفي رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك حتى يتأكد من حاجتها إلى معونة المسلمين وهى كافرة، فلم يردها خائبة، وإنما حث رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى عبد المطلب وبنى المطلب التى كانت تشتغل مولاة عندهم على إعطائها ، فكسوها وأعطوها وحملوها ما تحتاج إليه. أين هدى النبى محمد صلى الله عليه وسلم مما نقرؤه ونسمع به من أساليب أكثر الجماعات التبشيرية غير الاسلامية في دعواتهم في آسيا وإفريقيا التى تتسم بالاكراه أو التحايل لحمل غيرهم على اعتناق عقيدتهم؟ بعضهم يحرض على قتلهم أو حصارهم أو منع المعونات إليهم، وبعضهم يقرضهم لإغرائهم فإذا لم يستطيعوا سداد القرض هددوهم بتخييرهم بين الاستيلاء على أراضيهم وبيوتهم المرهونة لسداد هذه القروض وبين اعتناق عقيدة المقرضين.

بينما في الشريعة الاسلامية لا يجوز ذلك أبدا، بل لا يجوز للمسلم المتزوج بزوجة مسيحية أو يهودية أن يكرهها على تغيير دينها أو يمنعها من أداء شعائره.

٥- ينص القرآن كتاب الله على قوله تعالى "لا إكراه في الدين"

حقا "لا إكْراه فِي الدِّينِ قد تَبيَّن الرُّشْدُ من الْغيِّ فمنْ يكْفُرْ بالطَّاغوت ويُؤْمن بِاللَّهِ فقدِ استَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لا انفِصَامَ لَها واللَّهُ سَمِيعٌ علِيمٌ"(١).

---

(١) الآية ٢٥٦ سورة البقرة. وهذه الآية تنهي الداعين إلى دين الله تبارك وتعالى عن إكراه غيرهم على الدخول فيه، كما تنهي -بصفة عامة- أتباع أى دين عن استخدام أية=

ذلك أن الله عز وجل وضح في قرآنه وفي سنة رسوله صلى الله عليه وسلم عقيدة التوحيد غاية الوضوح، وناقش كافة العقائد الأخرى التي عبدت أو تعبد

=وسيلة تؤدى إلى إكراه غيرهم على اتباع دينهم، وبهذا تكفل حرية العقيدة، وهي حرية الإنسان في اختيار عقيدة يعتنقها.

وذهب رأى إلى أن هذه الآية منسوخة بالآيات التى تأمر المسلمين بالقتال لإعلاء كلمة الله عز وجل، وقد قال صلى الله عليه وسلم: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله......" إلى آخر الحديث. ولأن الاكراه هنا على حق لا على باطل. (ابن العربى في أحكام القرآن -ط دار المعرفة لبنان- حـ١ ص٢٣٢ و ٢٣٣. والقرطبى في الجامع لأحكام القرآن، ط دار الكتب المصرية حـ٣ ص٢٨ و ٢٨١).

والصحيح أن قوله تعالى "لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ..." الآية. غير منسوخ، للآتي:

١-سبب نزول الآية يدل على عمومها، فقد روى الطبرى وأبو داود والنسائى وابن حبان، أن بعض نساء يثرب في الجاهلية كن ينذرن إن عاش لإحداهن ولد أن تهوده ليعيش، فلما أجليت بنو النضير كان فيهم من أبناء الأنصار، فقالوا: لاندع أبناءنا (مع اليهود)، فأنزل الله عز وجل "لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ". وقيل نزلت في صحابى اسمه الحصين، كان له ابنان نصرانيان، فقال للنبى صلى الله عليه وسلم: ألا استكرهما، فأنزل الله عز وجل الآية.=

٢- لا خلاف في أن الاختيار شرط في صحة الإسلام، فلا يعد مسلما من أكره على الإسلام. وبالتالى فلا جدوى من الاكراه على الدخول في الدين. ولا يقال إن الاكراه سيجعله يخالط المسلمين مما يتيح له الدخول في الإسلام، أو أنه سيكون من نسله من يؤمن، فتلك احتمالات تقع كذلك مع ترك الحرية له بعد أن تبين الرشد من الغى فأظهر الله الإسلام على الدين كله.

٣-آيات القتال في القرآن الكريم واضحة في أن قتال المسلمين لنشر العقيدة، لم يشرع إلا كرد اعتداء غير المسلمين أو إخماد فتنتهم أو تأديبهم عند خيانتهم عهدا قطعوه مع المسلمين. ومن ذلك قوله تعالى"أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا..." إلى آخر=

الشمس أو القمر أو الكواكب أو النجوم، أو تعبد الأصنام أو الأوثان، أو التى تنكر وجود الله عز وجل، كما ناقش عقائد المسيحيين في المسيح عيسى بن

=٣٩- ٤١ سورة الحج، وهو إذن للمسلمين بقتال من قاتلهم من المشركين، وقوله تعالى" وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلّهِ فَإِن انتَهَواْ فَلاَ عُدْوَانَ إِلاَّ عَلَى الظَّالِمِينَ" (الآية ١٩٣ سورة البقرة)، وقوله تعالى "أَلاَ تُقَاتِلُونَ قَوْماً نَّكَثُواْ أَيْمَانَهُمْ..." من الآية ١٣ سورة التوبة. ويؤكد ما سبق قوله تعالى "لا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ...." الآيتان ٨ و ٩ سورة الممتحنة.

٤-أما حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم "أمرت أن أقاتل حتى يقولوا لا إله إلا الله....." فهو يعنى أن الرسول صلى الله عليه وسلم مأمور من الله عز وجل بالقتال، حتى يظهر الله الإسلام على الدين كله، وأمر الله جل شأنه بالقتال مبينة شروطه وأحواله في القرآن، فالحديث مقيد بما ورد في القرآن الكريم من أحكام القتال. يؤكد ذلك أن الرسول صلى الله عليه وسلم رفض أن يكره على الإسلام من تهود من أبناء الأنصار أو تنصر من أبناء الحصين كما ورد في سبب نزول الآية، كما لم يكره على الإسلام من بقى على الشرك بعد فتح مكة، وإنما قال "من دخل دار أبى سفيان فهو آمن، ومن ألقى السلاح فهو آمن، ومن أغلق بابه فهو آمن (آي حتى لو ظل مشركا)" ولم يقل للمشركين ومن أسلم فهو آمن وكان فتحه مكة من خطوات تمام الدين وتطهير الكعبة من الأوثان ليكون الحج إلى بيت الله الحرام خالصا لوجه الله تبارك وتعالى.

٥-فرض الجزية وهو ضريبة على أهل الكتاب، دليل كذلك على عدم إكراههم على الإسلام، وترك حرية العقيدة لهم، وهي كفرض الزكاة على المسلمين.

وقد قيل إن قوله تعالى "لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ...." غير منسوخ، وإنما هو خاص في أهل الكتاب الذين يقرون على الجزية، أما غيرهم فيقاتلون حتى يسلموا. وهذا الرأى كذلك غير صحيح، للأدلة السابقة التى يتضح منه أن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يكره أحدا من المشركين على الإسلام، كما أن الصحابه من بعده لم يكرهوا على الإسلام أحدا من أهل البلاد المفتوحة سواءً من كان منهم من أهل الكتاب أم من غيرهم من الكفار. وقالوا في=

مريم عليه السلام وقولهم أنه هو الله أو قولهم هو ابن الله أو قولهم هو ثالث ثلاثة، وناقش عقيدة اليهود في عزير الذى يدعونه ابن الله وإنكار اليهود رسالة عيسى بن مريم وقولهم على مريم بهتانا عظيما.

وحذر سبحانه وتعالى من اتباع عقائد الآباء والأجداد بغير علم، ولا تأمل ولا تفكير. وساق آياته وأدلته على أنه "هُوَ اللَّهُ الَّذِي لا إِلَهَ إِلا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ{٢٢} هُوَ اللَّهُ الَّذِي لا إِلَهَ إِلا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ{٢٣} هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ لَهُ الأَسْمَاءُ الْحُسْنَى يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ{٢٤}"(١). حقا "قُلْ أَرَأَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَاوَاتِ ائْتُونِي بِكِتَابٍ مِّن قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَارَةٍ مِّنْ عِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ"(٢).

غير أن أكثر الناس عن آيات الله غافلون، رغم أنهم يشاهدونها في كل لحظة في أنفسهم وفي الأرض وفي السماء وما بينهما، وكان عليهم أن يبحثوا عن مصادر الإسلام وعقيدته وشريعته ويدرسونها، أو أن يسألوا عن تعاليم محمد صلى الله عليه وسلم ويدرسونها حق دراستها حتى يدركوا أنه قد تبين الرشد من الغي.

=المجوس سنوا بهم سنة أهل الكتاب في دفع الجزية. (انظر تفسير المنار حـ٣ ص٣٥ – ٤٥، وتفسير الطبرى حـ٣ ص٩، والحرية الدينية في الإسلام لعبد المتعال الصعيدى ط٢ ص٢٥ – ٥٣).

(١) الآيات ٢٢ – ٢٤ سورة الحشر.

(٢) الآية رقم ٤ سورة الأحقاف.

الردة عن الإسلام:

يترك الإسلام غير المسلمين إذا بقوا على غير دين الإسلام سواء كانوا من المسيحيين أو من اليهود أو من البوذيين أو من الهندوك أو من المجوس أو ممن لا يؤمنون بأي دين كالماركسيين. فالإسلام يسالم كافة غير المسلمين ما لم يقاتلوا الإسلام والمسلمين، وشعاره في هذا هو قوله تعالى **"لكم دينكم ولي دين"**[1].

ويحذر الإسلام غير المسلمين من اعتناق الإسلام بغير رضا واقتناع كامل به، لأنهم إذا ظلوا غير مسلمين كانت لهم حقوق غير المسلمين وهي أوسع من حقوق المسلمين، فالرجل غير المسلم من حقه في الاسلام أن يتزوج غير مسلمة ممن يشاء أو يشرب الخمر أو أن يأكل الخنزير أو أن يتاجر فيهما، وله أن يغير دينه و أن يعتنق أي دين أخر أو يظل بغير دين بخلاف الرجل المسلم. والمرأة غير المسلمة لا يمنعها الاسلام من أن تتزوج من تشاء وأن تشرب الخمر أو تأكل الخنزير أو تتاجر فيهما، ولها أن تغير دينها وتعتنق أي دين آخر كما تشاء، بخلاف المرأة المسلمة.

لكن غير المسلمين إذا أظهروا الإسلام وأبطنوا غير الإسلام. ثم جاهروا بارتدادهم عن الإسلام وهم بالغون عاقلون، فإنهم يرتكبون جريمة الردة، وهي جريمة تمس النظام العام الإسلامي، ومن يرتكبها يستتاب ثلاثة أيام، أي يجتمع معه أحد علماء المسلمين لمدة ثلاثة أيام يتناقش معه فيها عن الشبهات التي ظهرت له، ويجادله بالتي هي أحسن، فإن تاب عن ردته عاد كما كان، وإن أصر على ردته إلى غير الإسلام، عوقب شرعا بالإعدام إن كان رجلا وبالحبس حتى الموت إن كانت امرأة بالغة عاقلة. غير أن هذه العقوبة لا تطبق في البلاد التي لا تطبق الشريعة الإسلامية حيث تطبق

---

(١) الآية ٦ سورة الكافرون.

القوانين الوضعية وهى لا تنص على هذه الجريمة ولا على تلك العقوبة، ولا جريمة ولا عقوبة بغير نص.

ولا تعارض بين حرية العقيدة وعقاب المرتد أو المرتدة على الردة، لأن جريمة الردة بمثابة جريمة الخيانة العظمى للإسلام، وكافة القوانين تعاقب بأشد العقوبات كل من يرتكب جريمة الخيانة العظمى لبلده.

ولا يعاقب الإسلام غير المسلم وغير المسلمة إذا غيروا دينهم إلى أى دين آخر[1]، لأن اعتناق غير المسلم وغير المسلمة أى دين آخر لا يعتبر خيانة عظمى للإسلام. فحرية العقيدة لغير المسلم وغير المسلمة مطلقة دون قيود غير مراعاة مشاعر الآخرين.

فالإسلام -بهذا- لا يستهدف دخول غير المسلم وغير المسلمة في الإسلام إلا عن رضا واقتناع كامل.

إنما العقوبة مقصورة على المسلم البالغ العاقل أو المسلمة البالغة العاقلة إذا ارتد أحدهما عن الإسلام في البلد الذى وقعت فيه جريمة الردة.

والواقع أن قوله تعالى " **لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ**" من الأصول التى توضح النظام الأساسي للأمة الإسلامية، وتفتح أبواب البحث في مسائل كثيرة منها حرية العقيدة، وأساليب الدعوة، وموقف المسلمين من غير المسلمين، وحرية ممارسة الشعائر الدينية، إلى غير ذلك مما تعرض له علوم التوحيد ومقارنة الأديان، والسياسة الشرعية والفقه، والنظم الدستورية ....الخ.

وقد خفف الله عز وجل على الدعاة إليه، فذكر ضوابط توضح مبدأ " **لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ...**" نذكر منها:

---

(١) انظر البدائع جـ٢ ص٢٧٠. المغنى لابن قدامة جـ٨ ص١٤٤.

قوله تعالى "**وقُلِ الحقُّ مِن ربِّكُمْ فمن شاء فليُؤْمِن ومن شاء فليكفُر**"[1] وقال عز وجل "**مَّا على الرَّسُولِ إلاَّ البلاغُ**"[2]. فدور الداعية إلى الله هو البلاغ الذى يكون من شأنه أن يغير ما بالنفوس من ميل لهوى إلى رغبة في الهدى. أما تغيير الواقع فهو أمر يملكه الله عز وجل ويتمه سبحانه وتعالى عند تغير ما بالنفوس. قال تعالى "**إنَّ اللّه لا يُغيِّرُ ما بقوْمٍ حتَّى يُغيِّرُواْ ما بأنفُسِهِمْ**"[3]. وكم من جبابرة ورؤساء كشف التاريخ عجزهم عن تغيير الواقع، مع حرصهم وجهدهم لتغييره، لأن ما كان بنفوسهم وبنفوس شعوبهم لم يتغير.

* وقال جل علاه "**إنَّك لا تهْدِي منْ أحْبَبْتَ ولكِنَّ اللَّه يهْدِي من يشاءُ وهُوَ أعلمُ بالْمُهْتدِين**"[4]. ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يستطع هداية عمه أبى طالب، مع حرصه عليه وحب أبى طالب له ونصرته إياه ودفاعه عنه، وفي هذا عبرة للدعاة إلى الله، قال تعالى "**قُلْ إنَّ الْهُدى هُدى اللّه** ..."[5] وقال جل شأنه "**فريقاً هدى وفريقاً حقَّ عليْهِمُ الضَّلالةُ**..."[6] وقال سبحانه "**أتريدون أن تهْدُواْ منْ أضلَّ اللّهُ**"[7] وقال عز من قائل "**قُلْ فللّه الْحُجَّةُ الْبالغةُ فلوْ شاء لهداكُمْ أجْمعين**"[8].

---

(1) من الآية ٢٨ سورة الكهف.

(2) من الآية ٩٩ سورة المائدة.

(3) من الآية ١١ سورة الرعد.

(4) الآية ٥٦ من سورة القصص.

(5) من الآية ٧٣ سورة آل عمران

(6) من الآية ٣٠ سورة الأعراف.

(7) من الآية ٨٨ سورة النساء.

(8) الآية ١٤٩ سورة الأنعام.

* وقد وضح الله عز وجل أنه لا تثريب على الداعية إذا ظل الكـافر على كفره، فقال تبارك تعالى "أمّا من استغنى{٥} فأنت لهُ تصدّى{٦} وما عليك ألا يزكّى{٧}"[١]. فليكن جهد الداعية مع الراغب في الهدى ولـو كـان أعمى البصر، فقد لا يكون أعمى البصيرة "وما يُدريكَ لعلّـهُ يزّكّـى{٣} أوْ يذّكّرْ فتنفعهُ الذّكرى{٤}"[٢].

٦- تحمل الرسول صلى الله عليه وسلم أذى غير المسلمين في دعوته إلى وحدانية الله والإسلام له:

كان زعماء المشركين في مكة واليهود في المدينة ينظرون إلى دعـوة النبي محمد صلى الله عليه وسلم إلى الإيمان بوحدانية الله عز وجل والدخول في الإسلام، على أنها دعوة إلى منازعتهم في السلطات والنفـوذ والـسيادة. ومن ثم آذوه وآذوا كل من يستجيب له ويؤمن بالله تعالى ربا وبالإسلام دينـا وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيا ورسولا.
وصدق الله العظيم حيث قال "لتُبْلَوُنّ في أموالكُمْ وأنفُسكُمْ ولتسْمعُنّ من الّذين أوتوا الكتاب من قبْلكُمْ ومن الّذين أشْركُوا أذًى كثيراً وإن تـصْبرُوا وتتّقـوا فإنّ ذلك منْ عزْمِ الأُمُور"[٣].

ولم يجد زعماء المشركين، بدا من أن يشتدوا في أذاهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولأصحابه.

---

(١) الآيات ٥ – ٧ سورة عبس.
(٢) الآيتان ٣ ، ٤ سورة عبس.
(٣) الآية ١٨٦ سورة آل عمران.

فقد روى مسلم بسنده[١] "عن ابن مسعود قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى عند البيت وأبو جهل وأصحاب له جلوس وقد نحرت جزور بالأمس فقال أبو جهل أيكم يقوم إلى سلا جزور بني فلان فيأخذه فيضعه في كتفي محمد إذا سجد، فانبعث أشقى القوم فأخذه، فلما سجد النبي صلى الله عليه وسلم وضعه بين كتفيه. قال فاستضحكوا وجعل بعضهم يميل على بعض وأنا قائم انظر لو كانت لى منعة طرحته عن ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم، والنبى صلى الله عليه وسلم ساجد ما يرفع رأسه حتى انطلق إنسان فأخبر فاطمة فجاءت وهى جويرية فطرحته عنه ثم أقبلت عليهم تشتمهم. فلما قضى النبى صلى الله عليه وسلم صلاته رفع صوته ثم دعا عليهم، وكان إذا دعا دعا ثلاثا وإذا سأل سأل ثلاثا، ثم قال اللهم عليك بقريش ثلاث مرات فلما سمعوا صوته ذهب عنهم الضحك وخافوا دعوته، ثم قال اللهم عليك بأبى جهل بن هشام وعقبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عقبة وأمية بن خلف وعقبة بن أبى معيط وذكر السابع ولم أحفظه. فوالذى بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق لقد رأيت الذين سمى صرعى يوم بدر ثم سحبوا إلى القليب قليب بدر"[٢].

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى جـ١٢ ص١٥١ و ١٥٢.

(٢) وذكر النووى في شرحه هذا الحديث "... سلاجزور- السلا... اللفافة التى يكون فيها الولد في بطن الناقة وسائر الحيوان، وهي من الآدمية المشيمة.... (فانبعث أشقى القوم) هو عقبة بن أبى معيط....

وفي هذا الحديث إشكال فإنه يقال كيف استمر في الصلاة مع وجود النجاسة على ظهره، وأجاب القاضى عياض بأن هذا ليس بنجس قال لأن الفرث ورطوبة البدن طاهران والسلا من ذلك، وإنما النجس الدم. وهذا الجواب يجئ على مذهب مالك ... ومذهبنا (الشافعية) ومذهب أبى حنيفة وآخرين نجاسته... لأن هذا السلا يتضمن النجاسة من حيث أنه لا=

وما حدث في مكة من أذى المشركين لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه، حدث نحوه في المدينة المنورة للنبي صلى الله عليه وسلم ولأصحابه من اليهود والمنافقين.

فقد ذكر البخارى "وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه يعفون عن المشركين وأهل الكتاب كما أمرهم الله ويصبرون على الأذى قال الله تعالى "**وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ**" الآية وقال "ود كثير من أهل الكتاب" فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتأول في العفو عنهم ما أمره الله به حتى أذن له فيهم. فلما غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم بدرا، فقتل الله لها من قتل من صناديد الكفار وسادة قريش، فقفل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه منصورين غانمين، معهم أسارى من صناديد الكفار وسادة قريش. قال ابن أبى ابن سلول ومن معه من المشركين عبدة الأوثان: هذا أمر قد توجه، فبايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام فأسلموا"[1].

كما روى البخارى في باب الرفق في الأمر كله،... بسنده عن عروة بن الزبير: أن عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت "دخل رهط من اليهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: السام عليكم. قالت عائشة: ففهمتها فقلت: وعليكم السام واللعنة، قالت: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: مهلا ياعائشة، إن الله يحب الرفق في الأمر كله. فقلت:

=ينفك من الدم في العادة ولأنه ذبيحة عباد الأوثان ... وأما الجواب المرضي أنه صلى الله عليه وسلم لم يعلم ما وضع على ظهره فاستمر في سجوده استصحابا للطهارة...

والوليد بن عقبة.... صوابه والوليد بن عتبة بالتاء كما ذكر مسلم في رواية أبى بكر بن شيبة بعد هذا وقد ذكره البخاري في صحيحه...

(١) فتح البارى بشرح البخارى / جـ١٣ ص٢١٤.

يارسول الله، أو لم تسمع ما قالوا؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قلت: وعليكم"[1].

وروى البخاري بسنده من حديث "ابن عمر رضي الله عنهما يقول: رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن اليهود إذا سلموا على أحدكم إنما يقولون: سام عليك، فقل: عليك"[2].

---

(١) فتح البارى حـ١٣ ص٥٧ ورواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح - عارضة الأحوذى حـ٦ ص١٧٥ "أبواب الاستئذان".

(٢) فتح البارى حـ١٥ ص٣٠٧ - ٣٠٩ وفي شرح ابن حجر "نقل المنذر الاتفاق على أن من سب النبي صلى الله عليه وسلم صريحا وجب قتله. ونقل أبو بكر الفارسى من أئمة الشافعية في كتاب الاجماع أن من سب النبي صلى الله عليه وسلم بما هو قذف صريح كفر باتفاق العلماء، فلو تاب لم يسقط عنه القتل لأن حد قذفه القتل، وحد القذف لا يسقط بالتوبة. وخالفه القفال فقال: كفر بالسب فيسقط القتل بالإسلام. وقال الصيدلانى: يزول القتل ويجب حد القذف، وضعفه الإمام. فإن عرض فقال الخطابى: لا أعلم خلافا في وجوب قتله إذا كان مسلما. وقال ابن بطال: اختلف العلماء فيمن سب النبي صلى الله عليه وسلم فأما أهل العهد والذمة اليهود فقال ابن القاسم عن مالك: يقتل إلا أن يسلم، وأما المسلم فيقتل بغير استتابة. ونقل ابن المنذر عن الليث والشافعى وأحمد واسحاق مثله في حق اليهودى ونحوه. ومن طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعى ومالك في المسلم: هي ردة يستتاب منها. وعن الكوفيين إن كان ذميا عذر، وإن مسلما فهي ردة. وحكى عياض خلافا: هل كان ترك قتل من وقع منه ذلك لعدم التصحيح أو لمصلحة التأليف؟ ونقل عن بعض المالكية أنه إنما لم يقتل في هذه القصة لأنهم لم تقم عليهم البينة بذلك ولا أقروا به فلم يقض فيهم بعلمه. وقيل إنهم لما لم يظهروه ولووه بألسنتهم ترك قتلهم، وقيل إنه لم يحمل ذلك منهم على السب بل على الدعاء بالموت الذي لابد منه، لذلك قال في الرد عليهم "وعليكم" أى الموت نازل علينا وعليكم، فلا معنى للدعاء به،... وكذا من قال السأم بالهمزة بمعنى السآمة: هو دعاء...."

٧- دعوة النبي صلى الله عليه وسلم إلى التيسير والتبشير:-

بلغ محمد صلى الله عليه وسلم قول الله تبارك وتعالى: **"يُرِيدُ اللّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ ولا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ"**[١] كمبدأ عام من مبادئ الإسلام.

ومن المعروف أن التشريع يفسر بحسب إرادة واضعه، وقد أفصح الله عز وجل عن إرادته في التيسير على عباده، ورفع الحرج عنهم، فيجب أن تفسر أحكامه وفق إرادته، وهو سبحانه – الشارع الحكيم. قال تعالى **"مَا يُرِيدُ اللّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَـكِن يُرِيدُ لِيُطَهَّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ"**[٢] وقال جل شأنه **"يُرِيدُ اللّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ الإِنسَانُ ضَعِيفاً"**[٣]. وقال تبارك اسمه **"هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ"**[٤]. وقال جل في علاه **"فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْراً{٥} إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْراً"**[٥]. وقال سبحانه **"لاَ تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلاَّ وُسْعَهَا"**[٦].

ومن ذلك قوله تعالى **"فَاقْرَؤُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ"**[٧]. وقوله سبحانه وتعالى **"فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ"**[٨].

---

(١) من الآية ١٨٥ سورة البقرة.

(٢) من الآية ٦ سورة المائدة. والحرج: الضيق الشديد والمشقة.

(٣) الآية ٢٨ سورة النساء.

(٤) من الآية ٧٨ سورة الحج.

(٥) الآيتان ٥ و ٦ سورة الشرح.

(٦) من الآية ٢٣٣ سورة البقرة، وانظر الآية ٢٨٦ سورة البقرة.

(٧) من الآية ٢٠ سورة المزمل.

(٨) من الآية ١٨٥ سورة البقرة.

وقد دعا النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه إلى التيسير والبعد عن التعسير، فقد روى مسلم بسنده عن أبي موسى قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث أحدا من أصحابه في بعض أمره قال: بشروا ولا تنفروا ويسروا ولا تعسروا" كما روى عن سعيد بن بردة عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه ومعاذا إلى اليمن فقال: "يسرا ولا تعسرا، وبشرا ولا تنفرا، وتطاوعا ولا تختلفا"(١). وقال صلى الله عليه وسلم: "أيها الناس عليكم من الأعمال ما تطيقون، فان الله لا يمل حتى تملوا، وإن أحب الأعمال إلى الله ما دووم عليه وإن قل"(٢). وقال صلى الله عليه وسلم: "هلك المتنطعون". قالها ثلاثا. والمتنطعون هم المغالون المجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم(٣).

وقال صلى الله عليه وسلم: "إن الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا وأبشروا، واستعينوا بالغدوة والروحة وشئ من الدلجة"(٤).

وتدعو هذه الأحاديث إلى التيسير، وتنهى عن التنطع في الدين. ومعنى سددوا أي الزموا السداد. وهو الصواب من غير إفراط ولا تفريط. والسداد أيضا التوسط في العمل. وقاربوا أي إن لم تستطيعوا الأخذ بالأكمل فاعملوا

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى ١٢/٤١ ونفس المعنى في فتح البارى ١٦/٢٨٥. وذكر النووي في شرحه للحديثين "في هذا الحديث الأمر بالتبشير بفضل الله وعظيم ثوابه وجزيل عطائه وسعة رحمته، والنهي عن التنفير بذكر التخويف وأنواع الوعيد محضة بغير ضمها إلى التبشير، وفيه تأليف من قرب إسلامه وترك التشديد عليه.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووى ٦/٧١ و٧٢.

(٣) صحيح مسلم بشرح النووى ١٦/٢٢٠.

(٤) فتح البارى بشرح البخارى ١/١٠١ و ١٠٢.

بما يقرب منه. وبشروا أى بشروا بالثواب عند الأخذ بالسداد أو ما يقاربه. والغدوة سير أول النهار، والروحة السير بعد الظهر، والدلجة السير آخر الليل. والمقصود الاستفادة بالعمل في هذه الأوقات، وهي أوقات منشطة للعمل.

واستنبط الفقهاء من الآيات والأحاديث التى تدعو إلى التيسير ورفع الحرج، قاعدة كلية فقهية تنص على أن "المشقة تجلب التيسير" وبنوا عليها أحكاما كثيرة منها التجاوز عن النسيان والخطأ في التصرفات وخيار الشرط للتروي في إتمام الصفقة، وجواز الوصية حتى يتلافي الموصى ما قصر فيه في حياته.

كما أن قاعدة الضرورات تبيح المحظورات تأخذ بجانب من رفع الحرج، وقد بنيت عليها أحكام كثيرة كأحكام الإكراه، وجواز إتلاف مال الجار للحيلولة دون انتشار حريق، وجواز إلقاء بضاعة في البحر على سفينة لإنقاذها، وفطر رمضان للحائض والنفساء مع القضاء في غيره، وأكل الميتة عند الضرورة ....الخ.

والتدرج في التشريع هو نوع من التيسير ورفع الحرج. وقد حدث مثلا في تحريم الخمر والربا وفي تصفية الرق.

ففي الخمر: نزل قوله تعالى "**وَمِن ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَراً وَرِزْقاً حَسَناً**"(١). وهو يشير إلى أن المسكر منه ليس من الرزق الحسن، مما يدعو إلى التوقف عنه. وقال تعالى "**يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا**"(٢). وهو بيان فيه

---

(١) من الآية ٦٧ سورة النحل.

(٢) من الآية ٢١٩ سورة البقرة.

تحذير من الخمر. ثم أنزل الله سبحانه وتعالى تحريما جزئيا للخمر بقوله تعالى "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَقْرَبُواْ الصَّلاَةَ وَأَنتُمْ سُكَارَى حَتَّىَ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ"(١). ثم حرمها تحريما كاملا وقاطعا بقوله جل شأنه "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ{٩٠} إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاء فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللّهِ وَعَنِ الصَّلاَةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ"(٢).

وفي الربا: نزل قوله تعالى "وَمَا آتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُو عِندَ اللَّهِ وَمَا آتَيْتُم مِّن زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ"(٣). ثم نزل قوله تعالى "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَأْكُلُواْ الرِّبَا أَضْعَافاً مُّضَاعَفَةً وَاتَّقُواْ اللّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ"(٤). ثم نزل التحريم التام في قوله تعالى "الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لاَ يَقُومُونَ إِلاَّ كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُواْ إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَن جَاءهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانتَهَىَ فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ{٢٧٥} يَمْحَقُ اللّهُ الْرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللّهُ لاَ يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ{٢٧٦} إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَآتَوُاْ الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ{٢٧٧} يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن

---

(١) من الآية ٤٣ سورة النساء.

(٢) الآيتان ٩٠ و ٩١ سورة المائدة.

(٣) الآية ٣٩ سورة الروم.

(٤) الآية ١٣٠ سورة آل عمران.

كُنتُم مُّؤْمِنِين{٢٧٨} فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ اللّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لاَ تَظْلِمُونَ وَلاَ تُظْلَمُونَ"[١].

وفي تصفية الرق: شرع الله عز وجل تحرير رقبة كفارة للقتل الخطأ[٢]، وكفارة لحلف اليمين[٣]، وكفارة للظهار[٤]، كما جعل عتق رقبة من أسباب دخول الجنة[٥]، وأوجب أن يكون عتق الرقاب من مصارف الزكاة[٦] [٧]. ومن آيات القرآن نلاحظ أن الله عز وجل بعد أن يوجب عتق رقبة ككفارة يذكر أن من لم يجد يصوم كذا، وهو ما يشير إلا أن عتق الرقبة سينعدم في حياة الأفراد، فكفارة القتل الخطأ تحرير رقبة مؤمنة "فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ"[٨]. وكفارة حلف اليمين "إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ"[٩]. ثم تأمل كفارة يمين الظهار يقول تعالى "وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِن نِّسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَاسَّا ذَلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ{٣} فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِن قَبْلِ أَن يَتَمَاسَّا

---

(١) من الآية ٢٧٥ إلى الآية ٢٧٩ سورة البقرة.

(٢) الآية ٩٢ سورة النساء.

(٣) الآية ٨٩ سورة آل عمران.

(٤) الآيات ٢ – ٤ سورة المجادلة.

(٥) الآيات ١١ – ١٢ سورة البلد.

(٦) الآية ١٧٧ سورة البقرة.

(٧) هذا إلى جانب أن نظام التسرى والمكاتبة سبيلان كذلك لتصفية الرق، فالأمة تكون في حكم المعتقة إذا ولدت لسيدها الحر. والعبد يعتق إذا فدى نفسه بمال.

(٨) من الآية ٩٢ سورة النساء.

(٩) من الآية ٨٩ سورة المائدة.

فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِيناً ذَلِكَ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ"[1]. لقد جعل الله عز وجل تحرير الرقبة كفارة من يقول لزوجته أنت على كظهر أمـــي أو يحرم معاشرتها الجنسية دون أن يطلقها، ثم ذكر أن من لم يجد رقبة يـــصوم شهرين متتابعين، فمن لم يستطع الصيام فعليه أن يطعم ستين مسكينا، وقارن بين تعبير "فمن لم يجد" وتعبير "فمن لم يستطع" فقد كان يمكن أن يقـــال فـــي تحرير الرقبة، "فمن لم يستطع" تحرير رقبة مثلا لعدم وجود مال لديه أو عدم وجود رقيق في بلده، ولكن الله عز وجل لم يستخدم هذا التعبير وذكر "فمن لم يجد" رقبة، وهو ما يعنى أن الرق سينعدم، وهذه آية على أن القرآن كلام الله، ذلك لتؤمنوا بالله ورسوله. كما أن الله تبارك وتعالى جعل من مصارف الزكاة مصرف تحرير الرقاب[2]، ومصارف الزكاة باقية إلى يوم الدين. وعند التأمل في مجموع الآيات يتضح لنا أن الرق سينتهي على مستوى الأفـــراد، لكنـــه سيظل باقيا على مستوى الشعوب، فستظل دولة قوية أو ما في حكمها تـــتحكم في مصير بعض الشعوب وتعاملها معاملة الأرقاء، تستنزف كل خير فيها ولا تسمح لها بالعيش الكريم، فكان لابد من تحرير الشعوب الاسلامية مـــن رق الضغوط الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، بتخصيص جزء مـــن مـــوارد الزكاة تستطيع بها أن تكسر ضغوط استعبادها واسترقاقها.

---

(١) الآية ٣ ومن الآية ٤ سورة المجادلة.

(٢) انظر الآية ٦٠ سورة التوبة. تحرير الرقاب كذلك من مصارف حق البر، وهـــو حـــق يجب في المال غير الزكاة. انظر الآية ١٧٧ سورة البقرة.

٨- دعوته صلى الله عليه وسلم إلى اجتناب المحرم والعمل بالمستطاع، والبعد عن التعصب والشبهات

قال صلى الله عليه وسلم "ما نهيتكم عنه فاجتنبوه، وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم، فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم"(١).

يوضح هذا الحديث طريق العمل بالأحكام الشرعية، فكل محرم يجب اجتنابه، أما الواجبات والمندوبات فيتم العمل بها على قدر المستطاع. ذلك أن الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم لم يحرما شيئا إلا كان في الاستطاعة اجتنابه. أما الواجبات والمندوبات، فمنها فرض العين ومنها فرض الكفاية ومنها النوافل، فمن استطاع العمل بها كلها أو بعضها فليفعل ما استطاعه.

كذلك ينهى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخلافات المذهبية والتعصب لها وتشعب الجدل. عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن الله يرضى لكم ثلاثا ويكره لكم ثلاثا: فيرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا، وأن تعتصموا بحبل الله ولا تفرقوا. ويكره لكم قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال"(٢).

وعن سعد بن أبي وقاص قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن أعظم المسلمين جرما من سأل عن شئ لم يحرم، فحرم من أجل مسألته"(٣).

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى ١٠٩/١٥.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووى ١٠/١٢.

(٣) فتح البارى بشرح البخارى ٢٧/١٧ وصحيح مسلم بشرح النووى ١١٠/١٥.

وقال صلى الله عليه وسلم "الحلال بين والحرام بين، وبينهما مشبهات لا يعلمها كثير من الناس. فمن اتقى المشبهات استبرأ لدينه وعرضه. ومن وقع في الشبهات كراعي حول الحمي يوشك أن يواقعه. ألا وإن لكل ملك حمى، ألا وإن حمى الله في أرضه محارمه. ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب"(١).

والمشبهات هي الأمور التي شبهت بغيرها مما لم يتبين به حكمها على التعيين، بحيث لا يدرى كثير من الناس أهي من الحلال أم من الحرام. فمن خشي المشبهات وتركها استبرأ لدينه وسمعته، كمن يبتعد عن حمى الملك خشية أن يقبض عليه حراسه للتحري عنه. ولا يتقي الشبهات إلا من أصلح قلبه، وفي هذا إشارة إلى أن في صلاح القلب صلاح الجسد معنويا وماديا، وتلك حقيقة تربوية وطبية ودينية، والحديث بهذا يدل على أن الورع يحفظ الإنسان من الوقوع في الحرام إذا التبست عليه الأمور. وقد قال الله تعالى "هُوَ الَّذِيَ أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ في قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاء الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاء تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلاَّ أُوْلُواْ الألْبَابِ"(٢). وقال سبحانه "أَفَمَن كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِ كَمَن زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءهُمْ"(٣).

فالمسلم الحق لا يحل حراما، ولا يحرم حلالا، بل يقف عند الحدود الواضحة التي رسمها الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم للحلال

---

(١) فتح الباري بشرح البخاري ١/١٣٥- ١٣٧ وفي نفس المعنى صحيح مسلم بشرح النووي ١١/٢٨.

(٢) الآية ٧ سورة آل عمران.

(٣) الآية ١٤ سورة محمد.

والحرام، مع الورع، والورع لا يعني النظر إلى كل ما فيه شبهة على أنه حرام، أو ادعاء تحريم الحلال. قال تعالى "ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرامٌ لتفتروا على الله الكذب إنّ الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون"(١).

وقال سبحانه "قُلْ أرأيتم ما أنزلَ اللّهُ لكم من رّزقٍ فجعلتم منْهُ حراماً وحلالاً قُلْ آللّهُ أذن لكُمْ أمْ على اللّه تفترُون"(٢). وقال عز وجل "قُلْ منْ حرّم زينة اللّه التي أخرج لعباده والطّيّبات من الرّزق قُلْ هي للّذين آمنُوا في الحياة الدُّنيا خالصةً يوْم القيامة كذلك نُفصّلُ الآيات لقوْم يعلمُون{٣٢} قُلْ إنّما حرّم ربّي الفواحش ما ظهر منْها وما بطن والإثْم والبغْي بغيْر الْحقّ وأن تُشْركُوا باللّه ما لمْ يُنزّلْ به سُلْطاناً وأن تقولُوا على اللّه ما لا تعلمُون"(٣).

فالتحريم لا يكون إلا بدليل، وقد قال جل شأنه "يا أيُّها الّذين آمنُوا لا تُحرّمُوا طيّبات ما أحلّ اللّهُ لكُمْ ولا تعْتدُوا إنّ اللّه لا يُحبُّ الْمُعْتدين"(٤). فالورع المطلوب لا يعني تحريم الحلال ولا تحليل الحرام، وإنما يعني الوقوف عند حدود الحلال والحرام، مع اتقاء الشبهات بالابتعاد عنها إلى أن يتضح وجه الحلال أو الحرام فيها.

---

(١) الآية ١١٦ سورة النحل.

(٢) الآية ٥٩ سورة يونس.

(٣) الآيتان ٣٢ و ٣٣ سورة الأعراف.

(٤) الآية ٨٧ سورة المائدة.

٩- المعاملات المالية مع غير المسلمين:

تعامل نبينا محمد صلى الله عليه وسلم مع غير المسلمين كما يتعامل مع المسلمين. من بيع وشراء وهبة وإيجار واستئجار وعمل ومقاولة ووديعة وعارية وغيرها.

وكان من المشركين في مكة من يودع عند رسول الله صلى الله عليه وسلم أموالا، لاشتهاره صلى الله عليه وسلم من صغره بأنه الصادق الأمين، ولذلك عندما هاجر إلى يثرب ترك عليا بن أبى طالب في بيته ليرد هذه الأمانات لأصحابها.

وقد ذكر البخارى "باب الرهن عند اليهود وغيرهم" وروى فيه بسنده "عن عائشة رضى الله عنها قالت: اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودى طعاما ورهنه درعه"(١).

وذكر ابن حجر شارحه "حديث عائشة.. غرضه جواز معاملة غير المسلمين"

كما استأجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رضى الله عنه رجلا مشركا من بنى الديل ليدلهما على طريق خاص من مكة إلى يثرب ويرافقهما بعيدا عن أعين باقي المشركين الذين كانوا يبحثون عنه ليقتلوه.

فقد روى البخارى بسنده في باب استئجار المشركين عند الضرورة أو إذا لم يوجد أهل الاسلام "عن عائشة رضى الله عنها: استأجر النبى صلى الله عليه وسلم وأبو بكر الصديق رجلا من بنى الديل، ثم من بنى عبد بن عدى هاديا، خريتا يعنى الماهر بالهداية، قد غمس يمين حلف في آل العاصى بن وائل، وهو على دين كفار قريش، فأمناه. فدفعا إليه راحلتيهما وأوعداه غار

---

(١) فتح البارى بشرح البخارى حـ٦ ص٧٠.

ثور بعد ثلاث ليال، فأتاهما براحلتيهما صبيحة ليال ثلاث فارتحلا وانطلق معهما عامر بن فهيرة والدليل الديلى، فأخذ بهم أسفل مكة وهو طريق الساحل". وفي رواية أخرى "أن عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت: واستأجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رجلا من بنى الديل هاديا خريتا وهو على دين كفار قريش فدفعا إليه راحلتيهما وواعداه غار ثور بعد ثلاث ليال براحلتيهما صبح ثلاث"(١).

وروى البخارى[٢] في باب هل يؤاجر الرجل نفسه من مشرك في أرض الحرب. بسنده عن مسروق: حدثنا خباب رضى الله عنه قال: كنت رجلا قينا

---

(١) فتح البارى بشرح البخارى جـ٥ ص٣٤٨ - ٣٥٠. وذكر ابن حجر شارحه في استشهاده بقصة معاملة النبي صلى الله عليه وسلم يهود خيبر على أن يزرعوها وباستئجاره الدليل المشرك لما هاجر على ذلك نظر، لأنه ليس فيهما تصريح بالمقصود من منع استئجارهم وكأنه أخذ ذلك من هذين الحديثين مضموما إلى قوله صلى الله عليه وسلم "إنا لا نستعين بمشرك" أخرجه مسلم وأصحاب السنن فأراد الجمع بين الأخبار بما ترجم به. قال ابن بطال: عامة الفقهاء يجيزون استئجارهم عند الضرورة وغيرها لما في ذلك من الذلة لهم، وإنما الممتنع أن يؤاجر المسلم نفسه من المشرك لما فيه من إذلال المسلم اهـ.... خريتا الماهر بالهداية .... وفي الحديث استئجار المسلم الكافر على هداية الطريق إذا أمن إليه واستئجار الاثنين واحدا على عمل واحد".

(٢) فتح البارى بشرح البخارى ٣٥٩/٥ وذكر ابن حجر شارحه "حديث خباب، وهو إذ ذاك مسلم في عمله للعاص بن وائل وهو مشرك وكان ذلك بمكة وهي إذ ذاك دار حرب، واطلع النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك وأقره. ولم يجزم المصنف بالحكم لاحتمال أن يكون الجواز مقيدا بالضرورة أو أن جواز ذلك كان قبل الإذن بقتال المشركين ومنابذتهم وقبل الأمر بعدم إذلال المؤمن نفسه. وقال المهلب: كره أهل العلم ذلك إلا لضرورة بشرطين: أحدهما: أن يكون عمله فيما يحل للمسلم فعله، والآخر: أن لا يعينه على ما يعود ضرره على المسلمين وقال ابن المنير: استقرت المذاهب على أن الصناع في حوانيتهم يجوز له =

فعملت للعاص بن وائل، فاجتمع لى عنده فأتيته أتقاضاه فقال: لا، والله لا أقضيك حتى تكفر بمحمد، فقلت أما والله حتى تموت ثم تبعث، فلا، قال: وإنى لميت ثم مبعوث؟ قلت:نعم، قال فإنه سيكون لى ثم مال وولد فأقضيك. فأنزل الله تعالى **{أفرأيْتَ الَّذي كفر بآياتنا وقالَ لأُوتيَنَّ مالاً ووَلداً}**مريم٧٧.

وقد رأينا أن المغنية سارة لما جاءت من مكة إلى المدينة تطلب مساعدتها بالمال، أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحابه بأن يهبوها من أموالهم، ورجعت إلى مكة ومعها هذه الهبات.

وروى البخارى في باب الهدية للمشركين.... بسنده عن أسماء بنت أبى بكر رضى الله عنهما "قالت: قدمت علىّ أمى وهى مشركة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيت رسولَ الله صلى الله عليه وسلم. قلت إن أمى قدمت علىّ وهى راغبة أفأصل أمى؟ قال: نعم صلى أمك"[1].

= العمل لأهل الذمة ولا يعد ذلك من الذلة بخلاف أن يخدمه فى منزله وبطريق التبعية له. والله أعلم".

(١) وذكر ابن حجر شارحه فى فتح البارى بشرح البخارى جـ٦ ص١٦١ و ١٦٢ "... أخرجه ابن سعد وأبو داود الطيالسى والحاكم من حديث عبدالله بن الزبير. قال: قدمت قتيلة بالقاف والمثناة مصغرة، بنت عبد العزى بن سعد من بنى مالك بن حسل... على ابنتها أسماء بنت أبى بكر في الهدنة، وكان أبو بكر طلقها فى الجاهلية. بهدايا زيت وسمنة وقرظ فأبت أسماء أن تقبل هديتها أو تدخلها بيتها، وأرسلت إلى عائشة: سلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: لتدخلها: الحديث.... في رواية حاتم فقالت "يارسول الله إن أمى قدمت على وهي راغبة... والمعنى أنها قدمت طالبة في بر ابنتها لها خائفة من ردها إياها خائبة. هكذا فسره الجمهور... وقال الخطابى: فيه أن الرحم الكافرة توصل من المال ونحوه كما توصل المسلمة. ويستنبط منه وجوب نفقة الأب الكافر والأم الكافرة وإن كان الولد مسلما. وفيه موادعة أهل الحرب ومعاملتهم في زمن الهدنة والسفر في زيارة الأقارب. وتحرى أسماء فى أمر دينها".

١٠- صلة المسلمين بأرحامهم من غير المسلمين

حض رسول الله صلى الله عليه وسلم على صلة الأرحام وبر الوالدين و والإخوة والأخوات وسائر الأقارب.

ففي باب صلة الوالد المشرك روى البخاري بسنده(١) حدثنا ... هشام بن عروة، أخبرني أبي، أخبرتني أسماء بنت أبي بكر رضى الله عنهما قالت: أتتني أمي راغبة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فسألت النبي صلى الله عليه وسلم آصلها؟ قال: نعم.

وروى البخاري في "باب الهدية للمشركين". وقول الله تعالى "**{لا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ }الممتحنة٨** بسنده عن ابن عمر رضى الله عنهما قال: "رأى عمر حلة على رجل تباع، فقال للنبي صلى الله عليه وسلم ابتع هذه الحلة تلبسها يوم الجمعة وإذا جاءك الوفد. فقال إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة. فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم منها بحلل، فأرسل إلى عمر منها بحلة، فقال عمر: كيف ألبسها وقد قلت فيها ما قلت؟ قال: إني لم أكسكها لتلبسها، تبيعها أو تكسوها، فأرسل بها عمر إلى أخ له من أهل مكة قبل أن يسلم"(٢).

---

(١) فتح الباري بشرح البخاري جـ ١٣ ص١٧.

(٢) وذكر ابن حجر شارحه في فتح الباري بشرح البخاري حـ٦ ص١٦٠ و ١٦١. "حديث ابن عمر في حلة عطارد... واسم هذا الأخ عثمان بن حكيم وكان أخا عمر من أمه، أمهما خيثمة بنت هشام بن المغيرة وهي بنت عم أبي جهل بن هشام بن المغيرة. وقال الدمياطي إنما كان عثمان بن حكيم أخا زيد بن الخطاب أخي عمر لأمه، أمهما أسماء بنت وهب. قلت إن ثبت احتمل أن تكون أسماء بنت وهب أرضعت عمر فيكون عثمان بن حكيم أخاه أيضا من الرضاعة كما هو أخو أخيه زيد من أمه". ونفس القصة في فتح الباري حـ١٣ ص١٨ رواها البخاري في باب صلة الأخ المشرك.

وقد التزم رسول الله صلى الله عليه وسلم في دعوته ببر الوالدين وصلة الأرحام بقول الله تعالى ﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاَهُمَا فَلاَ تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَلاَ تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلاً كَرِيماً (٢٣) وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيراً (٢٤) رَّبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ إِن تَكُونُواْ صَالِحِينَ فَإِنَّهُ كَانَ لِلأَوَّابِينَ غَفُوراً (٢٥) ﴾[١] كذلك قال تعالى ﴿وَوَصَّيْنَا الإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْناً عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ (١٤) وَإِن جَاهَدَاكَ عَلى أَن تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفاً وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾[٢] وقوله جل شأنه ﴿ وَوَصَّيْنَا الإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْناً وَإِن جَاهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلا تُطِعْهُمَا إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾[٣]. وقوله تبارك وتعالى: ﴿ وَوَصَّيْنَا الإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَاناً حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهاً وَوَضَعَتْهُ كُرْهاً وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلاثُونَ شَهْراً ...﴾[٤] ويتدرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلة القربى من الدعوة إلى البر بالوالدين ، إلى صلة سائر الأقارب الأقرب فالأقرب، مراعاة لصلة الأرحام قال تعالى: ﴿ وَأُوْلُواْ الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى

---

(١) الآيات ٢٣ إلى ٢٥ سورة الإسراء . وبالوالدين احسانا بأن تبروهما ... ولا تنهرهما: تزجرهما ... قولا كريما : جميلا لينا ، واخفض لهما جناح : ألن لهما جانبك الذليل ، من الرحمه أى لرقتك عليهما ، وقل رب ارحمهما كما رحماني حين ربياني صغيرا ... للأوابين الراجعين إلى طاعته .

(٢) الآيتان ١٤ و ١٥ سورة لقمان .

(٣) الآية ٨ سورة العنكبوت .

(٤) من الآية ١٥ سورة الأحقاف .

ببغض في كتاب الله إنّ الله بكل شيء علـيم ﴾[1]. وقال سبحانه: ﴿ فهل عسيتُمْ إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم ﴾[2].

و" جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " من أحق الناس بحسن صحابتى ؟ قال : أمك ، قال ثم من ؟ قال : أمك ، قال ثم من ؟ قال أمك ، قال ثم من ؟ قال: أبوك " [3].

وقال صلى الله عليه وسلم " إن الله عز وجل حرم عليكم عقوق الأمهات ، ووأد البنات، ومنعا وهات ، وكره لكم ثلاثا : قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال "[4].

ومنعا وهات أى منع ما أمر بإعطائه وطلب ما لا يستحق أخذه. وقيل وقال أى كثرة الكلام أو الاختلاف في أمور الدين أو حكاية أقاويل الناس. وإضاعة المال محمول على الإسراف في إنفاقه.

وعن عبد الله بن مسعود قال: " سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم: قلت يارسول الله: أى العمل أفضل ؟ قال : الصلاة على ميقاتيا ، قلت ثم أى؟قال : ثم بر الوالدين . قلت ثم أى ؟ قال الجهاد في سبيل الله . فسكت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو استزدته لزادنى "[5].

---

(١) من الآية ٧٥ سورة الأنفال .

(٢) الآية ٢٢ سورة محمد .

(٣) صحيح مسلم بشرح النووى ١٦ / ١٠٢ .

(٤) صحيح مسلم بشرح النووى ١ /١٢ ونفس المعنى فتح البارى بشرح البخارى ٥ / ٤٦٥ و ١٣/ ١١٩ .

(٥) فتح البارى بشرح البخارى ٦/٣٤٤ ونفس المعنى في صحيح مسلم بشرح النووى ٧٣/٢

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ؟ ثلاثا ، قلنا : بلى يا رسول الله ، قال : الإشراك بالله ، وعقوق الوالـــدين ، وكـــان متكئا فجلس فقال : ألا وقول الزور وشهادة الزور ، ألا وقول الزور وشهادة الزور ، فما زال يقولها حتى قلت لا يسكت " (١).

وعن جبير بن مطعم .. أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قـــال : " لا يدخل الجنة قاطع رحم " (٢).

وقال صلى الله عليه وسلم : " إن أبر البر صلة الولد أهل ود أبيه " (٣)
ويلتحق به أصدقاء وصديقات الأم والأجداد والمشايخ (أى المعلمين) والزوج والزوجة.

على أن صلة الأرحام تقتصر على المعاملة بـــين الأحيـــاء . لكـــن لا توارث إلا عند إتحاد الدين وقد ذكر البخارى / باب " لا يرث المسلم الكـــافر ولا الكافر المسلم .
وإذا أسلم قبل أن يقسم الميراث فلا ميراث له" .

..... عن أسامة بن زيد رضى الله عنهما أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم "(٤).

---

(١) فتح البارى ١٣ / ١٣ – ١٦ ، والمرجع السابق ٣٦٤/١٤ ، و٢١٢/١٥وقرب المعنى في صحيح مسلم بشرح النووى ٢ / ٨١ – ٨٢ .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووى ١٦ / ١١٤ .

(٣) صحيح مسلم بشرح النووى ١٦ / ١٠٦ .

(٤) فتح البارى جـــ ١٥ ص ٥٢ وما بعدها . ورواه أبو داود في سننه– عون المعبـــود جزء٨ ص١٢٠ وذكر أبن حجر العسقلانى في شرح ما سبق .... فمن قيد عدم التـــوارث بالقسمة احتاج إلى دليل . وحجة الجماعة أن الميراث يستحق بالموت ،فـــإذا=

١١- إباحة زواج المسلم بنصرانية أو يهودية :

بلغ محمد صلى الله عليه وسلم حكم الله في عدم جواز زواج المسلم بمن لا تؤمن بالله عز وجل كوثنية أو ماركسية أو ملحدة أو بهائية أو صابئية

=انتقل عن ملك الميت بموته لم ينتظر قسمته لأنه استحق الذي انتقل عنه ولو لم يقسم المال ...

وعن معاذ قال : يرث المسلم من الكافر من غير عكس واحتج بأنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " الإسلام يزيد ولا ينقص " وهو حديث أخرجه أبو داود ... قال الحاكم صحيح الإسناد ، وتعقب بالإنقطاع بين أبي الأسود ومعاذ ولكن سماعه منه ممكن. وأخرج شيبة من طريق عبد بن معقل قال ما رأيت قضاء أحسن من قضاء قضى به معاوية : نرث أهل الكتاب ولا يرثونا ، كما يحل النكاح فيهم ولا يحل لهم ... وحجة الجمهور أنه قياس في معارضة النص وقد عارضه قياس آخر وهو أن التوارث يتعلق بالولاية ولا ولاية بين المسلم والكافر لقوله تعالى - لا تتخذوا اليهود والنصارى بعضهم أولياء بعض - وبأن الذمى يتزوج الحربية ولا يرثها ....

...... والأصح عند الشافعية أن الكافر يرث الكافر وهو قول الحنفية والأكثر هو مقاله عن مالك وأحمد وعنه التفرقة بين الذمى والحربى ، وكذا عند الشافعية ، عن أبي حنيفة لا يتوارث حربي من ذمى فإن كانا حربيين شرط أن يكونا من دار واحدة ، وعند الشافعية لا فرق وعندهم وجه كالحنفية .

..... واختلف في المرتد فقال الشافعى وأحمد يصير ماله إذا مات فيئا للمسلمين ، وقال مالك : يكون فيئا إلا إن قصد بردته أن يحرم ورثته المسلمين فيكون لهم .... وعن أبي يوسف ومحمد : لورثته المسلمين ، وعن أبي حنيفة ما كسبه قبل الردة لورثته المسلمين وبعد الردة لبيت المال ....

...... واستدل بقوله " لا يرث الكافر المسلم " على جواز تخصيص عموم الكتاب بالآحاد لأن قوله تعالى - يوصيكم الله في أولادكم - عام في الأولاد فخص منه الولد الكافر فلا يرث من المسلم بالحديث المذكور ، وأجيب بأن المنع حصل بالإجماع وبخبر الواحد إذا حصل بالإجماع على وفقه كان التخصيص بالإجماع لا بالخبر فقط قلت : لكن يحتاج من احتج في الشق الثانى به إلى جواب وقد قال بعض الحذاق: طريق العام هنا قطعي ودلالته على كل فرد ظنية ، وطريق الخاص هنا ظنية ودلالته عليه قطعية فيتعادلان. ثم يترجح الخاص بأن العمل به يستلزم الجمع بين الدليلين المذكورين بخلاف عكسه.

أو مجوسية أو هندوكية أو براهمية أو بوذية أو مرتدة عن الإسلام، لقول الله تعالى: ﴿ وَلاَ تَنكِحُواْ الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ وَلأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلاَ تُنكِحُواْ الْمُشِرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُواْ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُوْلَـئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللّهُ يَدْعُوَ إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾[١].

لكن الله عز وجل استثنى من ذلك جواز زواج المسلم بنصرانية أو يهودية أى كتابية حرة، لقوله تعالى بين من أحلهن للمسلم ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ ... ﴾[٢]. والمحصنات هن العفائف غير البغايا ومن ماثلهن من الزانيات. والذين أوتوا الكتاب من قبلنا هم اليهود وأوتوا التوراة والنصارى أى المسيحيين وأوتوا الانجيل. قال تعالى : ﴿ وَهَـذَا كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُواْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (١٥٥) أَن تَقُولُواْ إِنَّمَا أُنزِلَ الْكِتَابُ عَلَى طَآئِفَتَيْنِ مِن قَبْلِنَا وَإِن كُنَّا عَن دِرَاسَتِهِمْ لَغَافِلِينَ (١٥٦) ﴾[٣] . وقال سبحانه: ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا أُنزِلَتِ

---

(١) الآية ٢٢١ سورة البقرة وأنظر بداية المجتهد ونهاية المقتصد جـ ٢ ص ٤٤ وتفسير الجصاص جـ ١ ص ٣٣٢ – ٣٣٦ وتفسير ابن العربى جـ ١ ص ١٥٦ و ١٥٧ وتفسير الكياالهراسى جـ ١ ص ١٢٩ وما بعدها .

(٢) من الآية ٥ سورة المائدة . وفي تفسير ابن كثير جـ ١ ص ٢٥٧ هذا تحريم من الله عز وجل على المؤمنين أن يتزوجوا من عبدة الأوثان ثم إن كان عمومها مرادا وأنه يدخل فيها كل مشركة من كتابية ووثنية فقد خص من ذلك نساء أهل الكتاب بقوله (وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ) قال على بن أبى طلحة عن ابن عباس في قوله (وَلاَ تَنكِحُواْ الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ) استثنى الله من ذلك نساء أهل الكتاب ، وهكذا قال مجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير ومكحول والحسن والضحاك وزيد بن أسلم والربيع بن أنس وغيرهم .

(٣) الآيتان ١٥٥ و ١٥٦ سورة الأنعام .

التَّوراةُ وَالإنجِيلُ إلاَّ مِن بَعْدِهِ أَفَلاَ تَعْقِلُونَ{٦٥} هَاأَنتُمْ هَؤُلاء حَاجَجْتُمْ فِيمَا لَكُم بِهِ عِلمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ وَاللّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ{٦٦} مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيّاً وَلاَ نَصْرَانِيّاً وَلَكِن كَانَ حَنِيفاً مُّسْلِماً وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ{٦٧} ﴾(١)

ولا يعتبر من أهل الكتاب من يدعى أنه لا يؤمن إلا بصحف ادريس أو صحف شيث أو صحف إبراهيم أو زبور داود ، لأن أهل الكتاب في مصطلح القرآن الكريم هم اليهود والنصارى فحسب ، وسواء كانت اليهودية ربانية أم قرائية ، وسواء كانت المسيحية كاثوليكية أم أرثوذكسية أم بروتستانتية، أما السامرية فهى وثنية وإن زعمت أنها يهودية لأنها تعبد عجل السامرى.

أما المسلمة فلا يجوز أن تتزوج بغير مسلم. لقول الله تعالى: ﴿ **وَلاَ تُنكِحُواْ الْمُشِرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُواْ** ﴾ وقد صرح القرآن الكريم بأن اليهود والنصارى من المشركين لأن اليهود يزعمون أن عزير ابن الله والنصارى يزعمون أن المسيح ابن الله أو هو الله سبحانه أو ثالث ثلاثة الأب والابن والروح القدس. قال تعالى: ﴿ **وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللّهِ وَقَالَتْ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِؤُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُواْ مِن قَبْلُ قَاتَلَهُمُ اللّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ{٣٠} اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُواْ إِلاَّ لِيَعْبُدُواْ إِلَـهاً وَاحِداً لاَّ إِلَـهَ إِلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ{٣١}** ﴾(٢) . وقال سبحانه : ﴿ **مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِن وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذاً لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ{٩١} عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ{٩٢}** ﴾(٣) .

---

(١) الآيات ٦٥ – ٦٧ سورة آل عمران .

(٢) الآيتان ٣٠ و٣١ سورة التوبة .

(٣) الآيتان ٩١ و ٩٢ سورة المؤمنون .

أما المشرك فله الزواج بغير المسلمة أيا كان دينها ، والمشركة كذلك لها ان تتزوج بغير مسلم أيا كان دينه.

١٢- ذبائح غير المسلمين وطعامهم وشرابهم:

سبق أن عرفنا أن الخمر محرمة على المسلم وقد ترك الاسلام لغير المسلمين شربها، كذلك بلغنا نبينا محمد صلى الله عليه وسلم عن ربه قوله تعالى في القرآن الكريم "قُل لاَّ أَجِدُ فِي مَا أُوْحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّماً عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلاَّ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَماً مَّسْفُوحاً أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقاً أُهِلَّ لِغَيْرِ اللّهِ بِهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلاَ عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ{١٤٥} وَعَلَى الَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفُرٍ وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا إِلاَّ مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا أَوِ الْحَوَايَا أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ذَلِكَ جَزَيْنَاهُم بِبَغْيِهِمْ وِإِنَّا لَصَادِقُونَ"[١].

وقال تعالى "حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلاَّ مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُواْ بِالأَزْلاَمِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُواْ مِن دِينِكُمْ فَلاَ تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِيناً فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ فَإِنَّ اللّهَ

---

(١) الآيتان ١٤٥ و ١٤٦ سورة الأنعام. دما مسفوحا: أى سائلا بخلاف غيره من الكبد والطحال فهما دم غير مسفوح فهما حلال – ومعنى رجس: أى حرام – وأهل لغير الله به أى ذبح على اسم غير الله كما لو ذبح باسم هبل أو باسم المسيح عليه السلام، وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذى ظفر وهو ما لم تفرق أصابعه كالإبل والأوز والبط – شحومهما أى الذي على الكرش وشحم الكلى إلا ما حملت ظهورهما أى ما علق بها منه أو حملته الحوايا أى الأمعاء وما اختلط بعظم هو شحم الإلية فإنه أحل لهم.

غفورٌ رَّحِيمٌ{٣} يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللّهُ فَكُلُواْ مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُواْ اسْمَ اللّهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُواْ اللّهَ إِنَّ اللّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ{٤} الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ"[1].

كما قال تعالى "فَكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللّهِ عَلَيْهِ إِن كُنتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ{١١٨} وَمَا لَكُمْ أَلاَّ تَأْكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلاَّ مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ وَإِنَّ كَثِيراً لَّيُضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِم بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ{١١٩} وَذَرُواْ ظَاهِرَ الإِثْمِ وَبَاطِنَهُ إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُواْ يَقْتَرِفُونَ{١٢٠} وَلاَ تَأْكُلُواْ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ"[2].

---

(١) الآيات ٣- ٥ سورة المائدة وما أهل لغير الله به أى ذبح على اسم غير الله - والمنخنقة الميتة خنقا، والموقوذة المقتولة ضربا، والمتردية الساقطة من علو إلى أسفل فماتت، والنطيحة المقتولة بنطح أخرى لها، وما أكل السبع منه إلا ما ذكيتم أى أدركتم فيه الروح من هذه الأشياء فذبحتموه. وما ذبح على اسم النصب جمع نصاب وهي الأصنام، وأن تستقسموا أى تطلبوا القسم والحكم، بالأزلام جمع زلم وهو قدح وكانت سبعة عند سادر الكعبة عليها أعلام وكانوا يحكمونها فإن وقع على واحد منها عملوا بما كتب فيه أمرا أو نهيا. ذلكم فسق أى خروج عن الطاعة - فمن اضطر في مخمصة أى اضطر في مجاعة إلى أكل شئ مما حرم غير متجانف أى غير مائل لإثم فإن الله غفور رحيم - ما علمتم من الجوارح أى الكواسر من الكلاب والسباع والطير، مكلبين حلل من كلبت، الكلبة أى أرسلته على الصيد تؤدبونهن مما علمكم الله من آداب الصيد (فكلوا مما أمسكن عليكم) وإن قتلن بأن لم يأكلن منه بخلاف غير المعلمة فلا يحل صيدها ... فإن أكلت منه فليس مما أمسكهن على صاحبها فلا يحل أكله- تفسير الجلالين- شركة الشمرلى ص٨٨

(٢) الآيات ١١٨ - ١٢١ سورة الأنعام.

وذكر البخارى "باب ذبائح أهل الكتاب وشحومها من أهل الحرب وغيرهم، وقوله –أحل لكم الطيبات– وقال الزهرى: لا بأس بذبيحة نصارى العرب، وإن سمعته يسمى لغير الله فلا تأكل، وإن لم تسمعه فقد أحله الله وعلم كفرهم. ويذكر عن على نحوه. وقال الحسن وإبراهيم لا بأس بذبيحة الأقلف، وقال ابن عباس: طعامهم ذبائحهم[(١)].

كما ذكر البخارى "باب التسمية على الذبيحة ومن ترك متعمدا". وقال ابن عباس: من نسى فلا بأس وقال الله تعالى **"ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وإنه لفسق"** – والناسى لا يسمى فاسقا"[(٢)].

---

(١) فتح البارى بشرح البخارى جـ١٢ ص٥٦، ٥٧. وذكر ابن حجر "أشار إلى جواز ذلك، وهو قول الجمهور. وعن مالك وأحمد تحريم ما حرم الله على أهل الكتاب كالشحوم. وقال ابن القاسم لأن الذي أباحه الله طعامهم وليس الشحوم من طعامهم ولا يقصدونها عند الذكاة. وتعقب بأن ابن عباس فسر طعامهم بذبائحهم... وإذا أبيحت ذبائحهم لم يحتج إلى قصدهم أجزاء المذبوح. والتذكية لا تقع على بعض أجزاء في جميعها دخل الشحم لا محالة. وأيضا فإن الله سبحانه وتعالى نص بأنه حرم عليهم كل ذى ظفر فكان يلزم على قول هذا القائل أن اليهودى إذا ذبح ماله ظفر لا يحل أكله، وأهل الكتاب أيضا يحرمون أكل الإبل فيقع الإلزام لذلك... لأنه لم يخص ذميا من حربى، ولا خص لحما من شحم. وكون الشحوم محرمة على أهل الكتاب لا يضر لأنها محرمة عليهم لا علينا وغايته بعد أن يتقرر أن ذبائحهم لنا حلال، أن الذي حرم عليهم منها مسكوت في شرعنا عن تحريمه علينا فيكون على أصل الإباحة....

(و) الأقلف... هو الذي لم يختن والقلفة ... هي الجلدة التى تستر الحشفة... قال جمهور أهل العلم: تجوز ذبيحته لأن الله سبحانه أباح ذبائح أهل الكتاب ومنهم من لم يختن.

(٢) فتح البارى جـ١٢ ص٤٣. وذكر ابن حجر أنه "أشار بقوله متعمدا إلى ترجيح التفرقة بين المتعمد لترك التسمية فلا تحل تذكيته، ومن نسى فتحل، لأنه استظهر لذلك بقول ابن عباس وبما ذكر بعده من قوله تعالى – "ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ثم قال= =

وروى الترمذى بسنده عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم يوم خيبر كل ذى ناب من السباع والمجثمة والحمار الأنسى "وقال أبو عيسى (الترمذى) هذا الحديث حسن صحيح"(١).

وللبعد عن كافة الشبهات روى البخارى بسنده من حديث أبى ثعلبة الخشنى أنه "قال: أتيت النبى صلى الله عليه وسلم فقلت: يارسول الله، إنا بأرض أهل الكتاب فنأكل في آنيتهم، وبأرض صيد أصيد بقوسى، وأصيد بكلبى المعلم، وبكلبى الذى ليس معلم؟ فقال النبى صلى الله عليه وسلم: أما ما ذكرت بأرض أهل الكتاب فلا تأكلوا في آنيتهم إلا أن لا تجدوا بداً، فإن لم تجدوا بداً فاغسلوها وكلوا فيها. وأما ما ذكرت أنكم بأرض صيد فما صدت بقوسك فاذكر اسم الله وكل. وما صدت بكلبك المعلم فاذكر اسم الله وكل، وما صدت بكلبك الذى ليس بمعلم فأدركت ذكاته فكله"(٢).

ويؤخذ مما سبق أن شرع نبينا محمد صلى الله عليه وسلم أجاز للمسلم تناول طعام وشراب غير المسلمين بشرط أن يكون حلالا طيبا ويكون طعام وشراب غير المسلمين حلالا طيبا إذا كان:

= والناسى لايسمى فاسقا".... والتفرقة بين الناسى والعامد في الذبيحة قول أحمد وطائفة وقواه الغزالى في الإحياء.

(١) عارضة الأحوذى شرح صحيح الترمذي حـ٤ ص٢٩٧. وذكر الطيب آبادى في شرحه سنن أبى داود حـ٧ ص٢٩٨ أن قدور المجوس نجسة لأنهم يأكلون الميتات بأوانيهم... وأما أهل الكتاب... لا ميتة عندهم. أما أن عندهم لحم الخنزير وهم يطبخونه فيها فكل موضع جرت العادة باستعمال لحم الخنزير فلا يستعمله المسلمون حتى يغسلونه

(٢) فتح البارى حـ١٢ ص ٤٢ وروى الترمذي عن أبى ثعلبة الخشنى يقول أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يارسول الله إنا بأرض أهل الكتاب نأكل في آنيتهم قال إن وجدتم غير آنيتهم فلا تأكلوا فيها فإن لم تجدوا فاغسلوها وكلوا فيها. قال أبو عيسى الترمذي هذا حديث حسن صحيح – عارضة الأحوذى حـ٧ ص٥١.

١- قد ذكر اسم الله عليه أو على الأقل ألا يكون قد ذكر اسم غير الله عليه.

٢- ألا يكون ميتة، وتعتبر ميتة المنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع ما لم يدرك ويذبح قبل خروج روحه منه مع ذكر اسم الله عليه.

٣- ألا يكون لحم خنزير.

٤- ألا يكون دما مسفوحا.

٥- ألا يكون من الخبائث كلحم الكلاب والقطط والحمار الأهلى والوحوش والطيور الجارحة كالنسر والصقر والوطواط والحدأه والغراب.

٦- ألا يكون خمرا.

وللبعد عن كافة الشبهات، يجب غسل آنية غير المسلمين قبل أن يوضع فيها الطعام، حتى لا يكون عالقا بها أى أثر طعام أو شراب محرم.

١٣- الأخوة الإنسانية بين المسلمين وغير المسلمين[١]:

بلغ النبى صلى الله عليه وسلم عن ربه قول الله تبارك وتعالى في القرآن الكريم "**يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا**

---

(١) الإخاء في اللغة التشابه والتجانس في كثير من الامور، ولهذا يطلق لفظ الأخ على أولاد الرجل الواحد أو المرأة الواحدة، لوجود التشابه والتجانس بينهم في كثير من الأمور، ومنه قوله تعالى على لسان يوسف عليه السلام: "أنا يوسف وهذا أخى" (من الآية ٩٠ سورة يوسف). كما يطلق لفظ الأخ على القرين المشابه في سلوك أو طباع أو غير ذلك، ومنه قوله تعالى: "إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين" (من الآية ٢٧ سورة الاسراء) وقوله جلت حكمته: "وما نريهم من آية إلا هي أكبر من أختها" (من الآية ٤٨ سورة الزخرف).

زَوْجَهَا وبثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاء واتَّقُواْ اللّــهَ الَّــذِي تَــسَاءلُونَ بِــهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً"(١).

فالناس جميعا –في نظر الاسلام– إخوة، والإخاء بيــنهم ناشــئ عــن انتسابهم لآدم عليه السلام. فحواء خلقها الله عز وجل من آدم، ثم خلق منهمــا سائر البشر، وبالتالى لا ينبغى أن يكون هناك صراع بين الإنــاث والــذكور لأنهم إخوة في الآدمية، ولا ينبغى كذلك أن يكون هناك صراع بين بنــى آدم لأنهم جميعا إخوة، أبوهم آدم وأمهم حواء. فالناس مهمــا اختلفــوا وتعــددت الأرحام، فقد أتوا في البداية من رحم واحدة هى رحم أمهم حواء(٢).

هذا هو الإخاء في الانسانية، وهو إخاء يجمع المؤمن والكافر والقريــب والبعيد، ومنه قوله تعالى: "وَإِلَى عَادٍ أَخَاهُمْ هُوداً قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُواْ اللّهَ"(٣).
وقوله سبحانه: "وَإِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحاً قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُواْ اللّهَ"(٤).
وقوله عز وجل "وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْباً قَالَ يا قَوْمِ اعْبُدُواْ اللّهَ"(٥).

---

(١) الآية ١ سورة النساء، واتقوا ربكم أى اتقوا عقابه، فهو سبحانه الذي خلقكم من آدم عليه السلام وخلق من ضلع منه زوجته حواء عليها السلام، وبث أى فرق ونشر منهمــا رجالا كثيرا ونساء كثيرة. واتقوا الله الذي تساءلون به حيث يقول بعضكم لــبعض أســألك بالله وأنشدك بالله، واتقوا الأرحام أن تقطعوها. تفسير الجلالــين ص٦٤، وانظــر تفــسير القرطبى جـــ٥ ص١ وما بعدها.

(٢) وكذلك عيسى عليه السلام الذي ولد من غير أب، فهو من بنى آدم وأخ لكل إنــسان، لأنه عيسى بن مريم ابنة عمران... الذي ينتهي نسبه إلى آدم وحواء عليهما السلام.

(٣) من الآية ٦٥ سورة الأعراف ومن الآية ٥٠ سورة هود.

(٤) من الآية ٧٣ سورة الأعراف ومن الآية ٦١ سورة هود.

(٥) من الآية ٨٥ سورة الأعراف ومن الآية ٨٤ سورة هود.

وقوله جل شأنه: "إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ نُوحٌ أَلا تَتَّقُونَ"[1].
وقوله تبارك وتعالى: "إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ لُوطٌ أَلا تَتَّقُونَ"[2].

والأخوة الانسانية تستنكر التمييز العنصرى، أو استعلاء طائفة من البشر على أخرى، فهى تدعم وتبرر المساواة بين بنى آدم جميعا.

ومن حقوق الأخوة الانسانية قول الله تبارك تعالى: "لا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ{٨} إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ"[3]. فالأخ في الانسانية وإن كان غير مسلم، كشيوعى أو مجوسى أو هندوكى أو بوذى أو مسيحى أو يهودى، له حقان: حق البر وحق العدل. أما البر فمنه التعامل معه والسؤال عنه...الخ، وحق العدل بحيث يقضى له بحقه إذا احتكم إلى المسلمين. ومن شروط هذين الحقين أن يكون غير المسلم ممن لا يحاربون الإسلام والمسلمين وممن لا يتعصبون ضدهم، وإلا فلا صداقة معه. قال تعالى: "لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ

---

(١) الآية ١٠٦ سورة الشعراء.

(٢) الآية ١٦١ سورة الشعراء.

(٣) الآيتان ٧ و ٨ سورة الممتحنة. وتقسطوا بمعنى تقضوا بينهم بالقسط أى بالعدل. ويذكر تفسير الجلالين ص ٤٦٦ أن الآية الأولى حكمها كان (قبل الأمر بجهادهم)، بمعنى أنها منسوخة. والصحيح أنه لا نسخ بدليل ما ورد من آيات وأحاديث في معاملة الجار غير المسلم، ومن أخبار معاملة المسلمين لليهود وغيرهم معاملة حسنة... الخ، وفي تفسير النسفي ٢٣٨/٤ (تبروهم تكرموهم وتحسنوا إليهم قولا وفعلا... والتقدير عن بر الدين. وتقسطوا إليهم... لاتظلموهم، وإذا نهي عن الظلم في حق المشرك فكيف في حق المسلم).

يُوَادُّونَ منْ حَادَّ اللَّهَ ورَسُولَهُ ولوْ كَانُوا آباءهُمْ أَوْ أبْنَاءهُمْ أَوْ إخْـوانَهُمْ أَوْ عَشِيرتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الآيمَانَ وأَيَّدَهُم برُوحٍ مِّنْهُ"[1].

ولغير المسلم حقوق أخرى إذا كان ممن لا يحارب الاسلام والمسلمين أو يتعصب ضدهم، كما لو كان جارا فله حق الجوار، وإذا كان مسيحيا أو يهوديا جاز للمسلم أن يأكل من طعامه إذا ذكر اسم الله عليه، وإذا كانت مسيحية أو يهودية كان من حقها أن تتزوج مسلما... الخ.

ويتلاقى الإخاء في النسب مع الإخاء في الانسانية، في أن الإخاء في النسب ناشئ عن الرحم القريبة، أى القرابة في الأب والأم معا أو القرابة في أحدهما[2] بينما الإخاء في الانسانية ناشئ عن الرحم البعيدة، أى القرابة في حواء أم البشر. وكما تفرق بنو آدم في كل مكان لعمارة الأرض، فإنهم يجتمعون بالتعارف وبالزواج وبغيره، وهذا من مقاصد الإخاء في الانسانية، ولهذا قال تعالى "يَا أَيُّهَا النَّاسُ إنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا"[3].

---

(١) الآية ٢٢ سورة المجادلة.

(٢) كقرابة الأخ لأخيه الشقيق أو لأب أو لأم،... والعم لأخيه العم الشقيق أو لأب أو لأم،... والخال لأخيه الشقيق أو لأب أو لأم... فهذا الإخاء يجمع الأقارب قرابة النسب، المؤمن منهم والكافر. ومنه قوله تعالى: "واجعل لى وزيرا من أهلى هارون أخى" (الآية ٣٠ سورة طه). وقوله سبحانه "لقد كان في يوسف وإخوته آيات للسائلين". (الآية ٧ سورة يوسف). وقوله تعالى "... لا تتخذوا آباءكم واخوانكم أولياء إن استحبوا الكفر على الإيمان". (من الآية ٢٣ سورة التوبة).

(٣) من الآية ١٣ سورة الحجرات.

روى البخارى بسنده عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال: مر بنا جنازة فقام النبى صلى الله عليه وسلم فقمنا فقلنا: يارسول الله إنها جنازة يهودى. قال: إذا رأيتم الجنازة فقوموا[1].

١٤- موادعة الرسول صلى الله عليه وسلم يهود المدينة المنورة[2]

قال ابن إسحق (وكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا بين المهاجرين والأنصار وادع فيه يهود وعاهدهم وأقرهم على دينهم وأموالهم واشترط عليهم وشرط لهم، أى لما امتنعوا من اتباعه، وذلك قبل الإذن بالقتال وأخذ الجزية ممن أبى الإسلام. وذكر ابن إسحق نسخة الكتاب وهو نحو ورقتين بغير إسناد، ورواه أبو عبيد في كتاب الأموال بسند جيد عن الزهرى)[3].

---

(١) فتح البارى بشرح البخارى حـ٣ ص٤٢٣، وذكر ابن حجر شارحه "اختلف أهل العلم في أصل المسألة. فذهب الشافعى إلى أنه غير واجب. فقال: هذا إما أن يكون منسوخا أو يكون قام لعلة، وأيهما كان فقد ثبت أنه تركه بعد فعله... قال ابن حزم: قعوده صلى الله عليه وسلم بعد أمره بالقيام يدل على أن الأمر للندب، ولا يجوز أن يكون نسخا لأن النسخ لا يكون إلا بنهي أو بترك معه نهي، انتهي".

(٢) محمد يوسف الصالحى المتوفي سنة ٩٢٤هـ في كتابه سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد - ط المجلس الأعلى للشئون الاسلامية بمصر سنة١٩٧٢ حـ٣ ص٥٥٥.

(٣) وأضاف عبد العزيز عبد الحق محقق الجزء الثالث من كتاب سبل الهدى والرشاد في هامش ص٥٥٥ منه ان إسحاق ذكر كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من ص١١٩ إلى ص١٢٣ من الجزء الثانى من كتابه "سيرة ابن هشام- وأن أبا عبيد نقل ذلك في كتابه الأموال في الصفحات من ص٢٠٢ إلى ٢٠٦ من النسخة التى نشرها محمد حامد الفقى في القاهرة ١٣٥٣هـ، وابن كثير في البداية والنهاية حـ٣ ص٢٢٤: ٢٢٦، وحقق النص بالرجوع إلى مصادر مختلفة محمد حميد الله الحيدر ابادى في كتابه مجموعة الوثائق السياسية في العهد النبوى والخلافة الراشدة (القاهرة سنة١٩٤١م ص١: ٧) وقد رقم ما=

ونص وثيقة النبى صلى الله عليه وسلم التى أمر بكتابتها بين المسلمين وأهل يثرب وهى[1]:-

"هذا كتاب من محمد النبى صلى الله عليه وسلم بين المؤمنين والمسلمين من قريش وأهل يثرب ومن تبعهم، فلحق بهم، فحل معهم وجاهد معهم: إنهم أمة واحدة دون الناس: المهاجرون من قريش على رباعتهم يتعاقلون بينهم معاقلهم الأولى وهم يفدون عانيهم بالمعروف والقسط بين المؤمنين والمسلمين؛ وبنو عوف على رباعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى وكل طائفة منهم تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين- ثم ذكر هذا الشرط لكل بطن من بطون الأنصار وأهل كل دار وهم: بنو الحارث بن الخزرج، وبنو ساعدة، وبنو جشم، وبنو النجار، وبنو عمرو بن عوف، وبنو النبيت، وبنو الأوس إلى أن قال:- وإن المؤمنين لا يتركون مفرحا (أى مثقلا بالدين) منهم أن يعينوه بالمعروف في فداء أو عقل، وإن المؤمنين المتقين أيديهم على كل من بغى وابتغى منهم دسيعة (أى عطية) ظالم أو إثما أو عدوانا أو فسادا بين المؤمنين، وأن أيديهم على جميعه ولو كان ولد أحدهم، ولا يقتل مؤمن مؤمنا في كافر، ولا ينصر كافرا على مؤمن. والمؤمنون بعضهم موالى بعض دون الناس، وأنه من تبعنا من اليهود فإن له المعروف والأسوة غير مظلومين ولا متناصر عليهم. وإن سلم المؤمنين واحد ولا يسالم مؤمن دون مؤمن في قتال

= جاء فيه إلى مواد بلغت عدتها ٤٧ مادة، وتوجد بعض الاختلافات والزوائد بين هذه النصوص" وقد ذكر عبد العزيز عبد الحق نص هذه الوثيقة الهامة كما أوردها أبو عبيد القاسم بن سلام الذي اعتمد عليها حميد الله إلى حد كبير في تحقيق نصها وهي النص المذكور بالمتن عاليه.

(٤) ذكرها عبد العزيز عبد الحق حلمى محقق الجزء الثالث من كتاب سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد بهامش ص٥٥٥ وما بعدها.

في سبيل الله، إلا على سواء وعدل بينهم، وأن كل غازية غزت يعقب بعضهم بعضا، وأن المؤمنين يبئ (أى يكف) بعضهم عن بعض بما نال دماءهم في سبيل الله (هذه المادة في ابن هشام وليست في كتاب الأموال)، وأن المؤمنين المتقين على أحسن هدى وأقومه، وأنه لا يجير مشرك ولا نفسا ولا يحول دونه على مؤمن، وأنه من اعتبط مؤمنا قتلا (عن بينة) فإنه قود به إلا أن يرضى ولى المقتول بالعقل وأن المؤمنين عليه كافة (ولا يحل لهم إلا قيام عليه)، وأنه لا يحل لمؤمن أقر لما في هذه الصحيفة أو آمن بالله واليوم الآخر أن ينصر محدثا أو يؤويه، فمن نصره أو آواه فإن عليه لعنة الله وغضبه إلى يوم القيامة لا يقبل منه صرف ولا عدل، وأنكم ما اختلفتم فيه من شئ فإن حكمه إلى الله والرسول، وإن اليهود يتفقون مع المؤمنين ماداموا محاربين، وإن يهود بنى عوف ومواليهم وأنفسهم أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم وللمؤمنين دينهم إلا من ظلم أو أثم فإنه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته وإن ليهود بنى النجار مثل ما ليهود بنى عوف- وكذلك ليهود كل من بنى الحارث وبنى جشم وبنى ساعدة والأوس- وإنه لا يخرج أحد منهم إلا بإذن محمد (وأنه لا ينحجز على ثأر جرح وإنه من فتك فبنفسه فتك وأهل بيته إلا من ظلم، وإن الله على أبر هذا، وإن على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم) وإن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة (وإن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم، وأنه لم يأثم امرؤ بحليفه) وإن النصر للمظلوم وإن المدينة جوفها حرم لأهل هذه الصحيفة (وأن الجار كالنفس غير مضار ولا آثم وأنه لا تجار حرمة إلا بإذن أهلها) وأنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث (أو اشتجار) يخاف فساده فإن مرده إلى الله وإلى محمد رسول الله (وأنه لا تجار قريش ولا من نصرها، وإن الله على أتقى ما في هذه الصحيفة وأبره) وإن بينهم النصر على من دهم يثرب وإنهم إذا دعوا اليهود إلى صلح حليف لهم

فإنهم يصالحونه وإن دعينا إلى مثل ذلك فإن لهم على المؤمنين إلا من حارب في الدين وعلى كل أناس حصتهم من النفقة وإن يهود الأوس ومواليهم وأنفسهم (على مثل ما لأهل هذه الصحيفة) مع البر المحسن (وعند حميد الله: مع البر المحض) من أهل هذه الصحيفة، وإن بني الشطبة بطن من جفنته وإن البر دون الإثم فلا يكسب كاسب إلا على نفسه وإن الله على أصدق ما في هذه الصحيفة وأبره (وأنه) لا يحول هذا الكتاب دون ظالم ولا آثم وأنه من خرج آمن ومن قعد آمن (بالمدينة) إلا من ظلم وأثم وأن أولادهم بهذه الصحيفة البر المحسن. (عند حميد الله بدلا من الجملة الأخيرة: وأن الله جار لمن بر واتقى ومحمد رسول الله صلى الله عليه وسلم).

قال أبو عبيد: قوله بنو فلان على رباعتهم: الرباعة هي المعاقل وقد يقال فلان على رباعة قومه إذا كان المتقلد لأمورهم والوافد على الأمراء فيما ينوبهم. وقوله: إن المؤمنين لا يتركون مفرحا في فداء أو عقل، المفرح: المثقل بالدين. يقول: فعليهم أن يعينوه إن كان أسيرا فك من إساره وإن كان جنى جناية خطأ عقلوا عنه. وقوله: ولا يجير مشرك مالا لقريش، يعني اليهود الذين كان وادعهم يقول فليس من موادعتهم أن يجيروا أموال أعدائه ولا يعينوهم عليه. وقوله من اعتبط مؤمنا قتلا فهو قود. الاعتباط أن يقتله بريئا محرم الدم. وأصل الاعتباط في الإبل أن تنحر بلا داء يكون بها. وقوله إلا أن يرضى أولياء المقتول بالعقل فقد جعل النبي صلى الله عليه وسلم الخيار في القود أو الدية إلى أولياء القتيل. وهذا مثل حديثه الآخر: "ومن قتل له قتيل فهو بأحد النظرين إن شاء قتل وإن شاء أخذ الدية". وهذا يرد قول من يقول: ليس للولي في العمد أن يأخذ الدية إلا بطيب نفس من القاتل ومصالحة منه له عليها. وقوله: ولا يحل لمؤمن أن ينصر محدثا أو يؤويه: المحدث: كل من أتى حدا من حدود الله فليس لأحد منعه من إقامة الحد عليه. وهذا شبيه

بقوله الآخر: "من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله في أمره. وقوله لا يقبل منه صرف ولا عدل: الصرف التوبة والعدل الفدية. قال أبو عبيد: وهذا أحب إلي من قول من يقول الصرف الفريضة والعدل النافلة لقول الله تبارك وتعالى: "ولا يؤخذ منها عدل" فكل شئ فدى به شئ فهو عدله: وقوله: وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين مادامو محاربين، فهذه النفقة في الحرب خاصة فقد شرط عليهم المعاونة على عدوه ونرى أنه إنما كان يسهم لليهود إذا غزوا مع المسلمين بهذا الشرط الذى شرطه عليهم من النفقة. ولولا هذا لم يكن لهم في غنائم المسلمين سهم. وقال أبو عبيد: وقوله: وإن يهود بنى عوف أمة من المؤمنين، إنما أراد نصرهم المؤمنين ومعاونتهم إياهم على عدوهم بالنفقة التى شرطها عليهم. فأما الدين فليسوا منه في شئ ألا تراه قد بين ذلك فقال: لليهود دينهم وللمسلمين دينهم. وقوله: ولا يوتغ إلا نفسه أى لا يهلك غيرها. يقال: قد وتغ الرجل وتغا إذ وتغ في أمر يهلكه، وقد أوتغه غيره.

(قال أبو عبيد): وإنما كان هذا الكتاب-فيما نرى- حدثان مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة قبل أن يظهر الإسلام ويقوى وقبل أن يؤمر يأخذ الجزية من أهل الكتاب. وكانوا ثلاث فرق: بنو قينقاع وكانوا حلفاء عبد الله بن أبى (بن سلول). فأجلاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المدينة. ثم بنو النضير ثم بنو قريظة. فكان من إجلائه أولئك وقتله هؤلاء ما قد ذكرناه في كتابنا هذا.(انتهى ما ذكره أبو عبيد في شرح الموادعة).

هذا، وما أوردناه بين معقفين هو من رواية ابن إسحق إلا إذا ذكرنا أنه من تحقيق حميد الله للنص. وقد ذكر ابن كثير في ختام ما نقله عن ابن إسحق أن أبا عبيد القاسم بن سلام تكلم عليه في كتاب الغريب وغيره بما يطول.

ولعله يقصد كتاب غريب الحديث. هذا وقد ترجم بعض المستشرقين نص كتاب الموادعة في مؤلفاتهم ولكنهم أخطأوا في ترجمة كلمة حرمة وتلاه مونتجومري واط في كتابه محمد في المدينة (أكسفورد سنة ١٩٥٦م ص٢٢٤) إذ ترجماها: أنثى أو امرأة مع أن حرمة هنا هو كما فسرها ابن الأثير في النهاية (جـ١ ص٢٢٠). ما لا يحل انتهاكه.

وواضح من كتاب النبي صلى الله عليه وسلم سالف الذكر أن الرسول صلى الله عليه وسلم وادع اليهود وعاهدهم وتضمنت صحيفته المبادئ الآتية:-

- وحدة الأمة من غير تفرقة بين أفرادها.
- تساوى أفراد الأمة جميعا في الحقوق والكرامة، يجير أدناهم على أعلاهم.
- تكاتف الأمة دون الظلم والإثم والعدوان والفساد كائنا من كان الظالم والمفسد.
- اشتراك الأمة في تقرير العلاقات مع أعدائها لا يسالم مؤمن دون مؤمن.
- تأسيس المجتمع على أحسن النظم وأهدافها وأقومها.
- مكافحة الخارجين على الدولة ونظامها العام ووجوب الامتناع عن نصرتهم.
- حماية من أراد العيش مع المسلمين مسالما متعاونا، والامتناع عن ظلمهم والبغي عليهم.
- لغير المسلمين دينهم وأموالهم لا يجبرون على دين المسلمين ولا تؤخذ منهم أموالهم.

- على غير المسلمين أن يسهموا في نفقات الدولة كما يسهم المسلمون.
- على غير المسلمين -في الدولة الاسلامية- أن يتعاونوا معهم لدرء الخطر على كيان الدولة ضد كل عدوان، وعليهم أن يشتركوا في نفقات القتال ماداموا محاربين.
- على الدولة أن تنصر من يظلم منهم كما تنصر كل مسلم يعتدى عليه.
- على المسلمين وغيرهم أن يمتنعوا عن حماية أعداء الدولة ومن يناصرهم.
- إذا كانت مصلحة الأمة في الصلح وجب على جميع أبنائها -مسلمين وغير مسلمين- أن يتقبلوا الصلح.
- لا يؤخذ إنسان بذنب غيره ولا يجنى جان إلا على نفسه.
- حرية الانتقال في داخل الدولة وإلى خارجها مصونة بحماية الدولة، ولا حماية لآثم ولا لظالم.
- المجتمع يقوم على أساس التعاون على البر والتقوى لا على الإثم والعدوان(1).

١٥- النهى عن إيذاء غير المسلمين بغير جرم

أوصى نبينا محمد صلى الله عليه وسلم بأهل الكتاب خيرا أينما كانوا، وخاصة المقيمين في ظل دولة الاسلام، وهم الذين يسمون في اصطلاح المسلمين باسم أهل الذمة. والذمة معناها العهد، وهى كلمة توحى بأن لهم عهد الله وعهد رسوله وعهد جماعة المسلمين وأن يعيشوا في ظل الاسلام آمنين

---

(١) سماحة الاسلام وحقوق غير المسلمين من سلسلة ثقافة إسلامية تصدرهاوزارة الأوقاف المصرية ط١٩٩١م ص٣٠ و ٣١ وأشار إلى اشتراكية الاسلام للدكتور مصطفي السباعي ط الشعب١٣٨١هـ - ١٩٦٢م ص٣١٢ - ٣١٤بتصرف.

مطمئنين، وهؤلاء مواطنون في الدولة الاسلامية. فقد أجمع المسلمون منذ العصر الأول إلى اليوم على أن لهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم إلا ما هو من شئون الدين والعقيدة فإن الإسلام يتركهم وما يدينون. وقد شدد النبى صلى الله عليه وسلم في الوصية بأهل الذمة وتوعد كل مخالف لهذه الوصايا بسخط الله وعذابه. يؤيد هذا ما رواه الخطيب في التاريخ بسند حسن عن ابن مسعود رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من آذى ذميا فأنا خصمه، ومن كنت خصمه خصمته يوم القيامة)[1].

وقد روى البخارى في باب إثم من قتل ذميا بغير جرم بسنده عن عبد الله بن عمرو، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: (من قتل نفسا معاهدا لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها يوجد من مسيرة أربعين عاما)[2].

ثم روى البخارى في باب "لا يقتل المسلم بالكافر" بسنده عن أبى جحيفة قال: قلت لعلى وحدثنا صدقة بن الفضل: أخبرنا ابن عينية: حدثنا مطرف: سمعت الشعبى قال: سمعت أبا جحيفة قال: سألت عليا رضى الله عنه: هل عندكم شئ مما ليس في القرآن؟ وقال ابن عيينه مرة: ما ليس عند الناس، فقال: والذى فلق الحبة وبرأ النسمة ما عندنا إلا ما في القرآن، إلا فهما يعطى

---

(١) الجامع الصغير في شرح أحاديث البشير النذير للسيوطى جـ٢ ص٥٤٧ ط دار الفكر.

(٢) فتح البارى بشرح البخارى حـ١٥ ص٢٨٤ و ٢٨٥ وذكر ابن حجر في شرحه لهذا الحديث "..... ولأبى داود والنسائى من حديث أبى بكرة "من قتل معاهدا ... والمراد به من له عهد مع المسلمين سواء كان بعقد جزية أو هدنة من سلطان، أو أمان من مسلم. ونفس المعنى ذكره البخارى في باب إثم من قتل معاهدا بغير جرم. فتح البارى حـ٧ ص٧٩.
ورواية أبى داود في سننه عن أبى بكرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من قتل معاهدا في غير كنهه حرم الله عليه الجنة" عون المعبود جـ٧ ص٤٤١ رقم٢٧٤٣

رجل في كتابه، وما في الصحيفة. قلت: وما في الصحيفة؟ قال: العقل، وفكاك الأسير، وأن لا يقتل مسلم بكافر[١].

ولا يقتصر عدم إيذاء غير المسلم على حفظ ديانته فقط وإنما يمتد إلى حفظ عرضه وماله كذلك مثلما تحفظ أعراض وأموال المسلمين فقد حذر الله عز وجل من انتهاك أعراض المؤمنين والمؤمنات بقوله تعالى **"إن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا في الدنيا والآخرة ولهم عذاب أليم"**[٢]. وقوله تعالى **"إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة والله يعلم وأنتم لا تعلمون"**[٣].

---

(١) فتح البارى بشرح البخارى جـ١٥ ص٢٨٥ و ٢٨٦. وذكر ابن حجر شرحا لما سبق، "لا يلزم من الوعيد الشديد على قتل الذمى أن يقتص من المسلم إذا قتله عمدا، وللإشارة إلى أن المسلم إذا كان لا يقتل بالكفار فليس له قتل كل كافر، بل يحرم عليه قتل الذمى والمعاهد بغير استحقاق: وأما ترك قتل المسلم بالكافر فأخذ به الجمهور، إلا أنه يلزم من قول مالك في قاطع الطريق ومن في معناه إذا قتله غيلة أن يقتل ولو كان المقتول ذميا.... لأن فيه معنى آخر وهو الفساد في الأرض. وخالف الحنفية فقالوا يقتل المسلم بالذمى إذا قتله بغير استحقاق، ولا يقتل بالمستأمن. وعن الشعبى والنخعى: يقتل باليهودى والنصرانى دون المجوسى، واحتجوا بما وقع عند أبى داود من طريق الحسن عن قيس بن عباد عن على بلفظ "لا يقتل مؤمن بكافر، ولا ذو عهد في عهده... وأخرجه ابن ماجة من حديث ابن عباس، والبيهقى عن عائشة ومعقل بن يسار، وطرقه كلها ضعيفة إلا الطريق الأولى والثانية فإن سند كل منها حسن. ورواه الترمذي وآخره "وأن لا يقتل مؤمن بكافر" وقال حديث حسن صحيح... وهو قول سفيان الثورى ومالك بن أنس والشافعي وأحمد وإسحق... وقال بعض أهل العلم يقتل المسلم بالمعاهد، والقول الأول أصح" عارضة الأحوذى جـ٦ أبواب الديات ص١٨٠ و ١٨١.

(٢) الآية ٢٣ سورة النور.

(٣) الآية ١٩ سورة النور.

وأوصانا المصطفي صلى الله عليه وسلم بحفظ أعراض غير المسلمين، باعتبار أن حرمة العرض لغير المسلم لها نفس الحرمة لأنه إنسان كرمه الله ونلمس هذا من فعل الرسول صلى الله عليه وسلم حيث نهانا صلى الله عليه وسلم عن دخول بيوت أهل الكتاب إلا بإذن، كما نهانا عن ضرب نسائهم.

قال العرباض بن سارية: نزلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قلعة خيبر، ومعه من معه من المسلمين. وكان صاحب خيبر، رجلا ماردا متكبرا. فأقبل إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال: يامحمد لكم أن تذبحوا حمرنا وتأكلوا ثمرنا وتضربوا نساءنا؟ فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم لما حدث- وقال: ياابن عوف اركب فرسك. ثم ناد: إن الجنة لا تحل إلا لمؤمن، وإن اجتمعوا للصلاة فاجتمعوا ثم صلى بهم، ثم قام فقال: (أيحسب أحدكم متكئا على أريكته قد يظن أن الله تعالى لم يحرم شيئا إلا ما في القرآن ألا وإني والله لقد وعظت وأمرت ونهيت عن أشياء إنها لمثل القرآن أو أكثر وإن الله لم يحل لكم أن تدخلوا بيوت أهل الكتاب إلا بإذن ولا ضرب نسائهم ولا أكل ثمارهم إذا أعطوا الذى عليهم)[1].

١٦- نسالم من يسالمنا ونعادى من يعادينا

يدعو الإسلام إلى السلام، حتى مع أعدائه وأعداء المسلمين، فقد قال تعالى: "**وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله..**" ثم دعا الله عز وجل إلى مبدأ آخر دائم يتلخص فى أن نعامل بالحسنى وبالصبر والعدل من لا يقاتلنا ولا يخرجنا من ديارنا فقال تعالى "**عَسَى اللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُم مَّوَدَّةً وَاللَّهُ قَدِيرٌ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ{٧} لا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا**

---

(١) التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام للشيخ/ محمد الغزالى ص٤٣.
(٢) من الآية ٦١ سورة الأنفال.

إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ{٨} إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ"(١).

ويشرح ذلك ابن كثير فى تفسيره(٢) فيذكر (يقول الله تعالى لعباده المؤمنين بعد أن أمرهم بعداوة الكافرين ""عَسَى اللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُم مَّوَدَّةً" أى محبة بعد البغضة ومودة بعد النفرة وألفة بعد الفرقة "والله قدير" أى على ما يشاء من الجمع بين الأشياء المتنافرة والمتباينة والمختلفة فيؤلف بين القلوب بعد العداوة والقساوة فتصبح مجتمعة متفقة كما قال تعالى ممتنا على الأنصار "واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخوانا وكنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها" الآية".

"وكذا قال لهم النبى صلى الله عليه وسلم (ألم أجدكم ضلالا فهداكم الله بى وكنتم متفرقين فألفكم الله بى؟) وقال الله تعالى "هو الذى أيدك بنصره وبالمؤمنين وألف بين قلوبهم لو أنفقت ما فى الأرض جميعا ما ألفت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم إنه عزيز حكيم"، وفى الحديث (أحبب حبيبك هونا ما فعسى أن يكون بغيضك يوما ما وأبغض بغيضك هونا ما فعسى أن يكون حبيبك يوما ما) وقال الشاعر:

وقد يجمع الله الشتيتين بعدما * يظنان كل انظن أن لا تلاقيا

وقوله تعالى "والله غفور رحيم" أى يغفر للكافرين كفرهم إذا تابوا منه وأنابوا إلى ربهم وأسلموا له وهو الغفور الرحيم بكل من تاب إليه من أى ذنب كان".

---

(٢) الآيات ٧ – ٩ سورة الممتحنة.

(١) تفسير ابن كثير جـ٤ ص٣٤٨ و ٣٤٩.

"وقد قال مقاتل بن حيان إن هذه الآية نزلت فى أبى سفيان صخر بن حرب فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج ابنته فكانت هذه مودة ما بينه وبينه، وفى هذا الذى قاله مقاتل نظر فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج بأم حبيبة بنت أبى سفيان قبل الفتح وأبو سفيان إنما أسلم ليلة الفتح بلا خلاف، وأحسن من هذا ما رواه ابن أبى حاتم حيث قال قرئ على محمد بن عزيز حدثنى سلامة حدثنى عقيل حدثنى ابن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل أبا سفيان صخر بن حرب على بعض اليمن فلما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم أقبل فلقى ذا الخمار مرتدا فقاتله فكان أول من قاتل فى الردة وجاهد عن الدين قال ابن شهاب وهو ممن أنزل الله فيه "**عَسَى اللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُم مَّوَدَّةً**" الآية.

وقوله تعالى "**لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم فى الدين ولم يخرجوكم من دياركم**" ولم يظاهروا أى يعاونوا على إخراجكم أى لا ينهاكم عن الإحسان إلى الكفرة الذين لا يقاتلونكم فى الدين كالنساء والضعفة منهم "**أن تبروهم**" أى تحسنوا إليهم "**وتقسطوا إليهم**" أى تعدلوا "**إن الله يحب المقسطين**" قال الإمام أحمد حدثنا أبو معاوية وحدثنا هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبى بكر رضى الله عنهما قال قدمت أمى وهى مشركة فى عهد قريش إذ عاهدوا فأتيت النبى صلى الله عليه وسلم فقلت يارسول الله إن أمى قدمت وهى راغبة أفأصلها؟ قال (نعم صلى أمك) أخرجاه وقال الإمام أحمد حدثنا عارم حدثنا عبد الله بن المبارك حدثنا مصعب بن ثابت حدثنا عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال قدمت قتيلة على ابنتها أسماء بنت أبى بكر بهدايا ضباب وقرظ وسمن وهى مشركة فأبت أسماء أن تقبل هديتها وتدخلها بيتها. فسألت عائشة النبى صلى الله عليه وسلم، فأنزل

الله تعالى "لا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ" إلى آخر الآية فأمرها أن تقبل هديتها وأن تدخلها بيتها. وهكذا رواه ابن جرير وابن أبى حاتم من حديث مصعب ابن ثابت به، وفى رواية لأحمد وابن جرير قتيلة بنت عبد العزى بن سعد من بنى مالك بن حسل وزاد ابن أبى حاتم فى المدة التى كانت بين قريش ورسول الله صلى الله عليه وسلم...، وقوله تعالى "إن الله يحب **المقسطين**" قد تقدم تفسير ذلك فى سورة الحجرات، وأورد الحديث الصحيح (المقسطون على منابر من نور عن يمين العرش، الذين يعدلون فى حكمهم وأهاليهم وما ولوا) ".

القسم الثانى

تعامل الرسون صلى الله عليه وسلم مع غير المسلمين فى الحرب

١٧- الدعوة إلى السلام

دعا نبينا محمد صلى الله عليه وسلم إلى السلام عملا بقول ربه تبارك وتعالى " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ ادْخُلُواْ فِي السِّلْمِ كَآفَّةً وَلاَ تَتَّبِعُواْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ"(١).

فالاسلام دين سلام وعزة. ذلك أن الاسلام كشف عن أن دور الإنسان فى الحياة هو عبادة الله عز وجل وعمارة الأرض وكلاهما لا يكون نقيا وكاملا إلا فى ظل السلام. ويكرر المسلم فى صلاته كل يوم كلمة السلام أكثر من خمس وثلاثين مرة على الأقل، كما أن عبارة "السلام عليكم ورحمة الله وبركاته" هى تحية المسلم للمسلم، وعبارة "السلام على من اتبع الهدى" هى تحية المسلم لغير المسلم.

وما شرعت الحرب فى الاسلام إلا لتأمين الدعوة الاسلامية، لا لكسب مغنم مادى أو معنوى. ولو كان الاسلام قد انتشر بالسيف، لكنا قد وجدنا الفاتحين المسلمين يحاولون على الأقل حمل أهل البلاد المفتوحة على اعتناق الاسلام، ولكن الثابت أنهم تركوا أهل هذه البلاد على عقائدهم وشعائرهم،

---

(١) الآية ٢٠٨ سورة البقرة. وفسرت كلمة السلم بأنها الاسلام، وفى رأى أنها الطاعة، وفى رأى أنها الموادعة، انظر تفسير ابن كثير جـ١ ص٢٤٧ و ٢٤٨ وتفسير النسفى جـ١ ص١٠ وتفسير الجلالين ص٢٨. نرى أن الخطاب موجه للذين آمنوا وهم مطمئون طائعون، فالمعنى هو الموادعة أو السلام. على أن الاسلام دين السلام، والطاعة من مظاهر السلام. وفى تفسير البيضاوى ص٤٤ "السلم بالكسر والفتح الاستسلام والطاعة ولذلك يطلق فى الصلح والاسلام... قال السلم تأخذ منها ما رضيت والحرب يكفيك من أنفاسها جزع".

وأبقوا لهم كنائسهم ومعابدهم ولم تكن الجزية وسيلة لاجبارهم على اعتناق الاسلام، لأن المسلم تؤخذ منه الزكاة. وقد حدث في خلافة عمر بن عبد العزيز أن الوالي في مصر شكا إليه أن الأقباط فيها يعتنقون الاسلام ويتركون المسيحية، وأن ذلك يؤدي إلى نقص فيما يجبى منهم من الجزية، واستأذن في منعهم من اعتناق الاسلام. فأجابه عمر بن عبد العزيز بقوله: " قبح الله رأيك، ما بعث الله محمدا جابيا، ولكن بعثه هاديا"(١).

وفي القرن الثالث عشر الميلادي نجد الأتراك السلجوقيين والمغول الذين أغاروا على البلاد الاسلامية قد أسلموا برغبتهم واختيارهم، في الوقت الذي كانوا فيه هم المنتصرين على المسلمين الذين كانوا ضعفاء مهزومين، مما يؤكد أن الاسلام لم ينتشر بالسيف. ذلك أن القاعدة في الشريعة الاسلامية هي قول الله عزل وجل "وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ{٦١} وَإِن يُرِيدُواْ أَن يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ هُوَ الَّذِيَ أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ{٦٢} وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الأَرْضِ جَمِيعاً مَّا أَلَّفَتْ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَـكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ"(٢).

---

(١) محمد عطية الأبراشي في كتابه عظمة الاسلام ص١٩٦٨، جـ٢ ص٧ و ٨.

(٢) الآية ٦١ـ٦٣ سورة الأنفال. وفي تفسير الجلالين ص١٥١ "وإن جنحوا للسلم بكسر السين وفتحها الصلح، فاجنح لها وعاهدهم. قال ابن عباس هذا منسوخ بآية السيف، و(قال) مجاهد: مخصوص بأهل الكتاب أو نزلت في بني قريظة. وتوكل على الله ثق به. إنه هو السميع للقول العليم بالفعل، وإن يريدوا أن يخدعوك بالصلح ليستعدوا لك، فإن حسبك كافيك الله..." والصحيح أن هذه الآية غير منسوخة بآيات القتال، لأنه يمكن-

لكن الدعوة إلى السلام تكون عن عزة لا عن هوان، فقد قال تعالى: " **فَلا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنتُمُ الأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَن يَتِرَكُمْ أَعْمَالَكُمْ**"(1).

وذكر ابن كثير(2) أن "الله تبارك وتعالى قال لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم "**هو الذى أيدك بنصره وبالمؤمنين وألف بين قلوبهم**" أى جمعها على الإيمان بك وعلى طاعتك ومناصرتك ومؤازرتك "**لو أنفقت ما فى الأرض جميعا ما ألفت بين قلوبهم**" أى لما كان بينهم من العداوة والبغضاء فإن الأنصار كانت بينهم حروب كثيرة فى الجاهلية بين الأوس والخزرج وأمور يلزم منها التسلسل فى الشر حتى قطع الله ذلك بنور الإيمان كما قال تعالى "**واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخوانا، وكنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها، كذلك يبين لكم آياته لعلكم تهتدون**". وقال الحافظ أبو بكر البيهقى بسنده عن ابن عباس قال قرابة الرحم تقطع ومنّة النعمة تكفر، ولم ير مثل تقارب القلوب يقول الله تعالى "**لو أنفقت ما فى الأرض جميعا ما ألفت بين قلوبهم**". وقال أبو عمر والأوزاعى حدثنى عبدة بن أبى لبابة عن مجاهد ولقيته فأخذ بيدى فقال: إذا

= الجمع بينهما، لأن القتال شرع لكف أذى الأعداء، فإن كفوا أذاهم وجنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله.

(1) الآية 35 سورة محمد. لا تضعفوا وتدعوا إلى السلم بفتح السين وكسرها أى الصلح مع الكفار إذا لقيتموهم وأنتم الغالبون القاهرون، والله معكم بالعون والنصر ولن ينقصكم أعمالكم أى ثوابها- تفسير الجلالين ص ٦٣٠.

(2) تفسير ابن كثير جـ٢ ص٣٢٢ و ٣٢٣.

التقى المتحابان فى الله فأخذ أحدهما بيد صاحبه وضحك إليه تحاتت خطاياهما كما تحاتت ورق الشجر. قال عبدة: فقلت له إن هذا ليسير فقال: لا تقل ذلك فإن الله يقول "لو أنفقت ما فى الأرض جميعا ما ألفت بين قلوبهم" ولكن الله ألف بين قلوبهم، إنه عزيز لا يغلب حكيم يضع الأمور فى نصابها الصحيح.

١٨- حذار من طاعة الكافرين والمنافقين

بلغنا نبينا محمد صلى الله عليه وسلم تحذير الله عز وجل له وللمؤمنين فى قول الله عز وجل: " **وَلا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَدَعْ أَذَاهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلاً**"(١).

ذلك أن كلا من الكافر والمنافق لا يرضى بحال المؤمنين، وقد تتعارض مصالحه مع مصالح المؤمنين، ولكنه فى سبيل الوصول إلى مآربه قد يتقرب إلى المؤمنين مظهرا النصيحة أو عارضا خدمة... فى مجال اقتصادى أو أمني أو سياسي أو اجتماعي ...الخ. وقد يصيب المؤمنين الكثير من أذى الكفار أو خديعة المنافقين.

---

(١) الآية ٤٨ سورة الأحزاب. وفى تفسير القرطبى جـ١٤ ص٢٠٢ "أى لا تطعهم فيما يشيرون عليك من المداهنة فى الدين ولا تمالئهم (فقد حدث أن) الكافرين... قالوا: يامحمد، لا تذكر آلهتنا بسوء نتبعك... والمنافقين... حثوا النبى صلى الله عليه وسلم على إجابتهم بتعلة المصلحة". فالكفار والمنافقون كانوا يحاولون ما نسميه اليوم تطويع المسلمين لمصالحهم، حتى يكف المسلمين عن مخالفتهم فى البداية، ثم يحاولون فى مرحلة أخرى تطويقهم ثم السيطرة عليهم.

وقد حذر الله عز وجل رسوله صلى الله عليه وسلم وكافة المؤمنين من طاعة الكفار والمنافقين فى تعاملهم معهم، فالله تبارك وتعالى أولى بالطاعة، كما حذر المؤمنين من موالاة الكفار والمنافقين إلا لضرورة، وأعطى لغير المسلمين حق البر والعدل إذا كانوا مسالمين غير متعصبين. وبهذا يستمر التعامل بين البشر مع الحفاظ على المؤمنين.

قال تعالى " لاَّ يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاء مِن دُوْنِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللّهِ فِي شَيْءٍ إِلاَّ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللّهِ الْمَصِيرُ"(١).

---

(١) الآية ٢٨ سورة آل عمران. وقال تعالى: "يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم والكفار أولياء. واتقوا الله إن كنتم مؤمنين". الآية ٥٧ سورة المائدة وقال سبحانه: "يا أيها الذين آمنوا لا تتولوا قوما غضب الله عليهم قد يئسوا من الآخرة كما يئس الكفار من أصحاب القبور". الآية ١٣ سورة الممتحنة. وقال عز وجل: "يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا آباءكم واخوانكم أولياء إن استحبوا الكفر على الإيمان، ومن يتولهم منكم فأولئك هم الظالمون. قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد فى سبيله فتربصوا حتى يأتى الله بأمره، والله لا يحب القوم الفاسقين". الآيتان ٢٣ و ٢٤ سورة التوبة. وقال جلت حكمته: "لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم، أولئك كتب فى قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه، ويدخلهم جنات تجرى من تحتها الأنهار خالدين فيها، رضى الله عنهم ورضوا عنه، أولئك حزب الله، ألا إن حزب الله هم المفلحون". الآية ٢٢ سورة المجادلة....

وأكبر دور يلعبه الكفار والمنافقون الذين يتظاهرون بنصيحة المسلمين، فهو تخذيلهم وتثبيط همتهم وترويج الاشاعات المغرضة ضدهم. قال تعالى: "يا أيها الذين آمنوا لا =

وقال سبحانه " يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِن تُطِيعُواْ الَّذِينَ كَفَرُواْ يَرُدُّوكُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ فَتَنقَلِبُواْ خَاسِرِينَ{١٤٩} بَلِ اللّهُ مَوْلاَكُمْ وَهُوَ خَيْرُ النَّاصِرِينَ{١٥٠} سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُواْ الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُواْ بِاللّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَاناً وَمَأْوَاهُمُ النَّارُ وَبِئْسَ مَثْوَى الظَّالِمِينَ{١٥١} وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِ حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّن بَعْدِ مَا أَرَاكُم مَّا تُحِبُّونَ مِنكُم مَّن يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ

= تتخذوا بطانة من دونكم لا يألونكم خبالا ودوا ما عنتم قد بدت البغضاء من أفواههم وما تخفى صدورهم أكبر قد بينا لكم الآيات، إن كنتم تعقلون. ها أنتم أولاء تحبونهم ولا يحبونكم وتؤمنون بالكتاب كله وإذا لقوكم قالوا آمنا وإذا خلوا عضوا عليكم الأنامل من الغيظ، قل موتوا بغيظكم، إن الله عليم بذات الصدور. إن تمسسكم حسنة تسوءهم وإن تصبكم سيئة يفرحوا بها، وإن تصبروا وتتقوا لا يضركم كيدهم شيئا، إن الله بما يعملون محيط". (الآيات ١١٨ – ١٢٠ سورة آل عمران) وقال جل شأنه: "لئن لم ينته المنافقون والذين فى قلوبهم مرض والمرجفون فى المدينة لنغرينك بهم ثم لا يجاورونك فيها إلا قليلا". (الآية ٦٠ سورة الأحزاب). وقال عز وجل: "بشر المنافقين بأن لهم عذابا أليما. الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين. أيبتغون عندهم العزة فإن العزة لله جميعا. وقد نزل عليكم فى الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا فى حديث غيره، إنكم إذا مثلهم، إن الله جامع المنافقين والكافرين فى جهنم جميعا. الذين يتربصون بكم فإن كان لكم فتح من الله قالوا ألم نكن معكم وإن كان للكافرين نصيب قالوا ألم نستحوذ عليكم ونمنعكم من المؤمنين، فالله يحكم بينكم يوم القيامة، ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا. إن المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى يراءون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلا. مذبذبين بين ذلك لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء، ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا" (الآيات ١٣٨ – ١٤٣ سورة النساء).

الآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ وَاللّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ{١٥٢} إِذْ تُصْعِدُونَ وَلاَ تَلْوُونَ عَلَى أحَدٍ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أُخْرَاكُمْ فَأَثَابَكُمْ غُمَّاً بِغَمٍّ لِّكَيْلاَ تَحْزَنُواْ عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلاَ ما أَصَابَكُمْ وَاللّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ"(١)

ويذكر ابن كثير فى تفسيره أن الله تعالى "يحذر عباده المؤمنين عن طاعة الكافرين والمنافقين فإن طاعتهم تورث الردى فى الدنيا والآخرة، ولهذا قال تعالى: "**إن تطيعوا الذين كفروا يردوكم على أعقابكم فتنقلبوا خاسرين**" ثم أمرهم بطاعته وموالاته والاستعانة به والتوكل عليه فقال تعالى: "**بل الله مولاكم وهو خير الناصرين**" ثم بشرهم بأنه سيلقى فى قلوب أعدائهم الخوف منهم والذلة لهم بسبب كفرهم وشركهم مع ما ادخره لهم فى الدار الآخرة من العذاب والنكال فقال: "**سنلقى فى قلوب الذين كفروا الرعب بما أشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا ومأواهم النار وبئس مثوى الظالمين**" وقد ثبت فى الصحيحين عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (أعطيت خمسا لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلى نصرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت لى الأرض مسجدا وطهورا، وأحلت لى الغنائم، وأعطيت الشفاعة. وكان النبى يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة) وقال الإمام أحمد حدثنا محمد بن أبى عدى عن سليمان التيمى عن سيار القرشى عن أبى أمامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (فضلنى الله على الأنبياء -أو قال على الأمم- بأربع، أرسلت إلى الناس كافة، وجعلت لى الأرض كلها ولأمتى مسجدا وطهورا فأينما أدركت رجلا

(١) الآيات ١٤٩ - ١٥٣ سورة آل عمران.

من أمتي الصلاة فعنده مسجده وطهوره، ونصرت بالرعب مسيرة شهر يقذف في قلوب أعدائي، وأحلت لي الغنائم) ورواه الترمذي من حديث سليمان التيمي عن سيار القرشي الأموي مولاهم الدمشقي سكن البصرة عن أبي أمامة صدى بن عجلان رضي الله عنه به وقال حسن صحيح. وقال سعيد بن منصور: أنبأنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن أبا يونس حدثه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (نصرت بالرعب على العدو) ورواه مسلم من حديث ابن وهب. وقال الإمام أحمد حدثنا حسين بن محمد حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن أبي بردة عن أبيه أبي موسى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (أعطيت خمسا بعثت إلى الأحمر والأسود وجعلت لي الأرض طهورا ومسجدا وأحلت لي الغنائم ولم تحل لمن كان قبلي ونصرت بالرعب مسيرة شهر، وأعطيت الشفاعة، وليس من نبي إلا وقد سأل الشفاعة وإني قد اختبأت شفاعتي لمن مات لا يشرك بالله شيئا) تفرد به أحمد. وروى العوفي عن ابن عباس في قوله تعالى "**سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب**"، قال قذف الله في قلب أبي سفيان الرعب فرجع إلى مكة فقال النبي صلى الله عليه وسلم (إن أبا سفيان قد أصاب منكم طرفا، وقد رجع وقذف الله في قلبه الرعب) رواه ابن أبي حاتم. وقوله تعالى "**ولقد صدقكم الله وعده إذ تحسونهم بإذنه**" قال ابن عباس، وعدهم الله النصر وقد يستدل بهذه الآية على أحد القولين المتقدمين في قوله تعالى "**إذ تقولوا للمؤمنين ألن يكفيكم أن يمدكم ربكم بثلاثة آلاف من الملائكة منزلين بلى إن تصبروا وتتقوا ويأتوكم من فورهم هذا يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة مسومين**" أن ذلك كان يوم أحد لأن عدوهم

كان ثلاثة آلاف مقاتل فلما واجهوهم كان الظفر والنصر أول النهار للاسلام فلما حصل ما حصل من عصيان الرماة وفشل بعض المقاتلة تأخر الوعد الذى كان مشروطا بالثبات والطاعة، ولهذا قال "ولقد صدقكم الله وعده" أى أول النهار "إذ تحسونهم" أى تقتلونهم (بإذنه) [1].

١٨ - عداوة غير المسلمين للمسلمين

قسم الله عز وجل غير المسلمين من حيث عداوتهم للمسلمين إلى قسمين، فقال سبحانه: "لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِّلَّذِينَ آمَنُواْ الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُواْ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ آمَنُواْ الَّذِينَ قَالُوَاْ إِنَّا نَصَارَى ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَاناً وَأَنَّهُمْ لاَ يَسْتَكْبِرُونَ{٨٢} وَإِذَا سَمِعُواْ مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُواْ مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ{٨٣} وَمَا لَنَا لاَ نُؤْمِنُ بِاللّهِ وَمَا جَاءنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَن يُدْخِلَنَا رَبَّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ{٨٤} فَأَثَابَهُمُ اللّهُ بِمَا قَالُواْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاء الْمُحْسِنِينَ{٨٥} وَالَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِآيَاتِنَا أُوْلَـئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ" [2].

وفى شرح ابن كثير [3] أن قوله تعالى " لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِّلَّذِينَ آمَنُواْ الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُواْ" ما ذاك إلا لأن كفر اليهود كفر عناد وجحود ومباهتة للحق وغمط للناس وتنقص لحملة العلم، ولهذا قتلوا كثيرا

---

(١) تفسير ابن كثير جـ١ ص٤١١.

(٢) الآيات ٨١ - ٨٥ سورة المائدة.

(٣) تفسير ابن كثير جـ٢ ص٨٥ وما بعدها.

من الأنبياء حتى هموا بقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم غير مرة وسموه وسحروه وألبوا عليه أشباههم من المشركين، عليهم لعائن الله المتتابعة إلى يوم القيامة... وقوله تعالى " **وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ آمَنُواْ الَّذِينَ قَالُوَاْ إِنَّا نَصَارَى**" أى الذين زعموا أنهم نصارى من أتباع المسيح وعلى منهاج إنجيله فيهم مودة للاسلام وأهله فى الجملة، وما ذاك إلا لما فى قلوبهم إذ كانوا على دين المسيح من الرقة والرأفة كما قال تعالى "**وجعلنا فى قلوب الذين اتبعوه رأفة ورحمة ورهبانية**" وفى كتابهم: من ضربك على خدك الأيمن فأدر له خدك الأيسر. وليس القتال مشروعا فى ملتهم، ولهذا قال تعالى " **ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَاناً وَأَنَّهُمْ لاَ يَسْتَكْبِرُونَ**" أى يوجد فيهم القسيسون وهم خطباؤهم وعلماؤهم، واحدهم قسيس وقس أيضا وقد يجمع على قسوس والرهبان جمع راهب وهو العابد مشتق من الرهبة وهى الخوف كراكب وركبان وفارس وفرسان، قال ابن جرير وقد يكون الرهبان واحدا وجملة رهابين مثل قربان وقرابين وجرذان وجراذين وقد يجمع على رهابنة، فقوله "**ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَاناً وَأَنَّهُمْ لاَ يَسْتَكْبِرُونَ**" تضمن وصفهم بأن فيهم العلم والعبادة والتواضع ثم وصفهم بالانقياد للحق واتباعه والانصاف فقال "**وَإِذَا سَمِعُواْ مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُواْ مِنَ الْحَقِّ**" أى مما عندهم من البشارة ببعثة محمد صلى الله عليه وسلم "**يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ**" أى مع من يشهد بصحة هذا ويؤمن به. وقد روى النسائى عن عمرو بن على القلاس عن عمرو بن على بن مقدم عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبيرقال نزلت هذه الآية فى النجاشى وفى أصحابه وإذا **سَمِعُواْ مَا أُنزِلَ**

إلى الرّسول ترى أعْيُنَهُمْ تفيضُ من الدّمْعِ ممّا عَرفُوا من الْحقّ يقولون ربّنا آمنّا فاكْتُبْنا مع الشّاهِدِين" وروى ابن أبى حاتم وابن مردويه والحاكم فى مستدركه من طريق سماك عن عكرمة عن ابن عباس فى قوله " فاكْتُبْنا مع الشّاهِدِين" أى مع محمد صلى الله عليه وسلم وأمته هم الشاهدون يشهدون لنبيهم صلى الله عليه وسلم أنه قد بلغ وللرسل أنهم قد بلغوا، ثم قال الحاكم صحيح الاسناد ولم يخرجاه، وقال الطبرانى حدثنا ابو شبيل عبد الله ابن عبد الرحمن بن واقد حدثنا أبى العباس بن الفضل عن عبد الجبار بن نافع الضبى عن قتادة وجعفر بن إياس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قول الله تعالى " وَإِذا سَمِعُواْ ما أُنزِلَ إلى الرّسُولِ ترَى أعْيُنَهُمْ تفِيضُ منَ الدّمْعِ" قال إنهم كانوا كرابين يعنى فلاحين قدموا مع جعفر بن أبى طالب من الحبشة فلما قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم القرآن آمنوا وفاضت أعينهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لعلكم إذا رجعتم إلى أرضكم انتقلتم إلى دينكم) فقالوا لن ننتقل عن ديننا فأنزل الله ذلك من قولهم **"وما لنا لا نؤمن بالله وما جاءنا من الحق ونطمع أن يدخلنا ربنا مع القوم الصالحين"** وهذا الصنف من النصارى هم المذكورون فى قوله تعالى **"وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل إليكم وما أنزل إليهم خاشعين لله"** الآية وهم الذين قال الله فيهم **"الذين آتيناهم الكتاب من قبله هم به يؤمنون، وإذا يتلى عليهم قالوا آمنا به إنه الحق من ربنا إنا كنا من قبله مسلمين"** إلى قوله **"لا نبتغى الجاهلين"** ولهذا قال تعالى **"فأثابهم الله بما قالوا جنات تجرى من تحتها الأنهار"** أى فجازاهم على إيمانهم وتصديقهم واعترافهم بالحق **" جنات تجرى من تحتها الأنهار خالدين فيها"** أى ماكثين

فيها أبدا لا يحولون ولا يزولون "وذلك جزاء المحسنين" أى فى اتباعهم الحق وانقيادهم له حيث كان وأين ما كان ومع من كان، ثم أخبر عن حال الأشقياء فقال "والذين كفروا وكذبوا بآياتنا" أى جحدوا بها وخالفوها "أولئك أصحاب الجحيم" أى هم أهلها والداخلون فيها[1].

وبلغنا نبينا محمد صلى الله عليه وسلم قول ربنا "وَلَن تَرْضَى عَنكَ الْيَهُودُ وَلاَ النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَى اللّهِ هُوَ الْهُدَى وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءهُم بَعْدَ الَّذِي جَاءكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللّهِ مِن وَلِيٍّ وَلاَ نَصِيرٍ{١٢٠} الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلاَوَتِهِ أُوْلَـئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَمن يَكْفُرْ بِهِ فَأُوْلَـئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ"[2].

يشرح ذلك ابن كثير فى تفسيره "قال ابن جرير يعنى بقوله جل ثناؤه" وَلَن تَرْضَى عَنكَ الْيَهُودُ وَلاَ النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ" وليست اليهود ولا النصارى براضية عنك أبدا فدع طلب ما يرضيهم ويوافقهم وأقبل على طلب رضا الله فى دعائهم إلى ما بعثك الله به من الحق، وقوله تعالى " قُلْ إِنَّ هُدَى اللّهِ هُوَ الْهُدَى" أى قل يامحمد إن هدى الله الذى يعثنى به هو الهدى يعنى هو الدين المستقيم الصحيح الكامل الشامل، قال قتادة فى قوله"قُلْ إِنَّ هُدَى اللّهِ هُوَ الْهُدَى" قال خصومة علمها الله محمدا صلى الله عليه وسلم وأصحابه يخاصمون بها أهل الضلالة، قال قتادة: وبلغنا أن رسول الله صلى

---

(١) تفسير ابن كثير جـ٢ ص٨٥ و ٨٦.

(٢) الآيتان ١٢٠ و ١٢١ سورة البقرة.

الله عليه وسلم كان يقول: (لاتزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله) (قلت) هذا الحديث مخرج في الصحيح عن عبد الله بن عمرو "**ولئن اتبعت أهواءهم بعد الذي جاءك من العلم مالك من الله من ولي ولا نصير**" فيه تهديد ووعيد شديد للأمة عن اتباع طرائق اليهود والنصارى بعدما علموا من القرآن والسنة عياذا بالله من ذلك، فإن الخطاب مع الرسول والأمر لأمته: وقد استدل كثير من الفقهاء بقوله " **حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ**" حيث أفرد الملة على أن الكفر كله ملة واحدة كقوله تعالى "لكم دينكم ولي دين"(١).

---

(١) فعلى هذا لا يتوارث المسلمون والكفار وكل منهم يرث قرينه سواء من أهل دينه أم لا لأنهم كلهم ملة واحدة وهذا مذهب الشافعي وأبي حنيفة وأحمد في رواية عنه، وقال في الرواية الأخرى كقول مالك، إنه لا يتوارث أهل ملتين شتى كما جاء في الحديث والله أعلم- وقوله "الذين آتيناهم الكتاب يتلونه حق تلاوته" قال عبد الرازق عن معمر عن قتادة: هم اليهود والنصارى، وهو قول عبد الرحمن بن زيد بن أسلم واختاره ابن جرير. وقال سعيد عن قتادة: هم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقال ابن أبي حاتم أخبرنا أبي أخبرنا ابراهيم بن موسى وعبد الله بن عمران الاصبهاني قال أخبرنا يحيى بن يمان حدثنا أسامة بن زيد عن أبيه عن عمر بن الخطاب (يتلونه حق تلاوته) قال: إذا مر بذكر الجنة سأل الله الجنة، وإذا مر بذكر النار تعوذ بالله من النار، وقال أبو العالية قال ابن مسعود والذي نفسي بيده إن حق تلاوته أن يحل حلاله ويحرم حرامه ويقرأه كما أنزله الله ولا يحرف الكلم عن مواضعه ولا يتأول منه شيئا على غير تأويله. وكذا رواه عبد الرازق عن معمر عن قتادة ومنصور بن المعتمر عن ابن مسعود قال السدي عن أبي مالك عن ابن عباس في هذه الآية قال: يحلون حلاله ويحرمون حرامه ولا يحرفونه عن مواضعه. قال ابن أبي حاتم: وروى عن ابن مسعود نحو ذلك، وقال الحسن البصري: يعملون بمحكمه ويؤمنون بمتشابهه ويكلون ما أشكل عليهم إلى عالمه. وقال ابن أبي =

كما بلغنا نبينا محمد صلى الله عليه وسلم عن ربه قوله تعالى "وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّن بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّاراً حَسَداً مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْفُواْ وَاصْفَحُواْ حَتَّى يَأْتِيَ اللّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ"(١).

ويشرح ذلك ابن كثير بقوله(٢)، "يحذر تعالى عباده المؤمنين عن سلوك طريق الكفار من أهل الكتاب ويعلمهم بعداوتهم لهم في الباطن والظاهر وما هم مشتملون عليه من الحسد للمؤمنين مع علمهم بفضلهم وفضل نبيهم ويأمر عباده المؤمنين بالصفح والعفو أو الاحتمال حتى يأتى أمر الله من النصر والفتح ويأمرهم بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة ويحثهم على ذلك ويرغبهم فيه كما قال محمد بن إسحق، حدثنى محمد بن أبى محمد عن سعيد ابن جبير أو عكرمة عن ابن عباس قال: كان حيي بن أخطب وأبو ياسر بن أخطب من أشد يهود العرب حسدا إذ خصهم الله برسوله صلى الله عليه وسلم وكانا جاهدين في رد الناس عن الاسلام ما استطاعا فأنزل الله فيهما "ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم" الآية. وقال عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى فى قوله تعالى "ود كثير من أهل الكتاب" قال هو كعب بن الأشرف، وقال ابن أبى حاتم. أخبرنا أبى أخبرنا أبو اليمان أخبرنا شعيب

= حاتم أخبرنا أبو زرعة أخبرنا ابراهيم بن موسى أخبرنا ابن أبى زائدة أخبرنا داود بن أبى هند عن عكرمة عن ابن عباس فى قوله (يتلونه حق تلاوته) قال: يتبعونه حق اتباعه ثم قرأ (والقمر إذا تلاها) يقول اتبعها" تفسير ابن كثير جـ١ ص١٦٣.

(١) الآية ١٠٩ سورة البقرة.

(٢) تفسير ابن كثير جـ١ ص١٥٣.

عن الزهرى أخبرنى عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه أن كعب بن الأشرف اليهودى كان شاعرا وكان يهجو النبى صلى الله عليه وسلم وفيه أنزل الله "**ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم**" إلى قوله تعالى "**فاعفوا واصفحوا**" وقال الضحاك عن ابن عباس أن رسولا أميا يخبرهم بما فى أيديهم من الكتب والرسل والآيات ثم يصدق بذلك كله مثل تصديقهم ولكنهم جحدوا ذلك كفرا وحسدا وبغيا. وكذلك قال الله تعالى "**كفارا حسدا من عند أنفسهم من بعد ما تبين لهم الحق**" يقول من بعد ما أضاءلهم الحق لم يجهلوا منه شيئا ولكن الحسد حملهم على الجحود فعيرهم ووبخهم ولامهم أشد الملامة وشرع لنبيه صلى الله عليه وسلم وللمؤمنين ما هم عليه من التصديق والإيمان والاقرار بما أنزل الله عليهم وما أنزل من قبلهم بكرامته وثوابه الجزيل ومعونته لهم. وقال الربيع بن أنس "**من عند أنفسهم**" من قبل أنفسهم وقال أبو العالية "**من بعد ما تبين لهم الحق**" من بعد ما تبين أن محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم مكتوبا عندهم فى التوراة والإنجيل فكفروا به حسدا وبغيا إذ كان من غيرهم، وكذا قال قتادة والربيع بن أنس وقوله "**فاعفوا واصفحوا حتى يأتى الله بأمره**" مثل قوله تعالى "**ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيرا**" الآية. قال على بن أبى طلحة عن ابن عباس فى قوله "**فاعفوا واصفحوا حتى يأتى الله بأمره...**" نسخ ذلك قوله "**فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم**" وقوله "**قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا اليوم الآخر**" إلى قوله "**وهم صاغرون**" فنسخ هذا عفوه عن المشركين وكذا قول أبو العالية والربيع بن أنس وقتادة والسدى إنها منسوخة بآية السيف ويرشد إلى ذلك أيضا قوله تعالى "**حتى يأتى الله**

بأمره" وقال ابن أبي حاتم أخبرنا أبي أخبرنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري أخبرني عروة بن الزبير أن أسامة بن زيد أخبره قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه يعفون عن المشركين وأهل الكتاب كما أمرهم ويصبرون على الأذى. قال الله "**فاعفوا واصفحوا حتى يأتي الله بأمره إن الله على كل شئ قدير**" وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتأول من العفو ما أمره الله به حتى أذن الله فيهم بالقتل فقتل الله به من قتل من صناديد قريش، وهذا إسناده صحيح ولم أره في شئ من الكتب الستة ولكن له أصل في الصحيحين عن أسامة بن زيد(١).

ويوضح الله تبارك وتعالى ما سبق بقوله تعالى: "**وَدَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يُضِلُّونَكُمْ وَمَا يُضِلُّونَ إِلاَّ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ{٦٩} يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللّهِ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ{٧٠} يا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ{٧١} وَقَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمِنُواْ بِالَّذِيَ أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُواْ وَجْهَ النَّهَارِ وَاكْفُرُواْ آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ{٧٢} وَلاَ تُؤْمِنُواْ إِلاَّ لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنَّ الْهُدَى هُدَى اللّهِ أَن يُؤْتَى أَحَدٌ مِّثْلَ مَا أُوتِيتُمْ أَوْ يُحَآجُّوكُمْ عِندَ رَبِّكُمْ قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ{٧٣} يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَن يَشَاءُ وَاللّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ**"(٢).

ويشرح ابن كثير ذلك بقوله: يخبر تعالى عن حسد اليهود للمؤمنين وبغيهم إياهم الإضلال وأخبر أن وبال ذلك إنما يعود على أنفسهم وهم لا

---

(١) تفسير ابن كثير جـ١ ص١٥٣.

(٢) الآيات ٦٩ – ٧٤ سورة آل عمران.

يشعرون أنهم ممكور بهم، ثم قال تعالى "**يا أهل الكتاب لم تكفرون بآيات الله وأنتم تشهدون**" أي تعلمون صدقها وتتحققون حقها "**يا أهل الكتاب لم تلبسون الحق بالباطل وتكتمون الحق وأنتم تعلمون**" أي تكتمون ما في كتبكم من صفة محمد صلى الله عليه وسلم وأنتم تعرفون ذلك وتتحققونه "**وقالت طائفة من أهل الكتاب آمنوا بالذى أنزل على الذين آمنوا وجه النهار واكفروا آخره**" الآية هذه مكيدة أرادوها ليلبسوا على الضعفاء من الناس أمر دينهم وهو أنهم اشتوروا بينهم أن يظهروا الإيمان أول النهار ويصلوا مع المسلمين صلاة الصبح فإذا جاء آخر النهار ارتدوا إلى دينهم ليقول الجهلة من الناس إنما ردهم إلى دينهم اطلاعهم على نقيصة وعيب في دين المسلمين ولهذا قالوا "**لعلهم يرجعون**" وقال ابن أبى نجيح. عن مجاهد في قوله تعالى إخبارا عن اليهود بهذه الآية يعنى يهودا صلت مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح وكفروا آخر النهار مكرا منهم ليروا الناس أن قد بدت لهم الضلالة منه بعد أن كانوا اتبعوه. وقال العوفي عن ابن عباس: قالت طائفة من أهل الكتاب إذا لقيتم أصحاب محمد أول النهار فآمنوا وإذا كان آخره فصلوا صلاتكم لعلهم يقولون هؤلاء أهل الكتاب وهم أعلم منا، وهكذا روى عن قتادة والسدى والربيع وأبى مالك وقوله تعالى "**ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم**" أى لا تطمئنوا أو تظهروا سركم وما عندكم إلا لمن تبع دينكم ولا تظهروا ما بأيديكم إلى المسلمين فيؤمنوا به ويحتجوا به عليكم. قال الله تعالى "**قل إن الهدى هدى الله**" أى هو الذى يهدى قلوب المؤمنين إلى أتم الإيمان بما ينزله على عبده ورسوله محمد صلى الله عليه وسلم من الآيات البينات والدلائل القاطعات والحجج الواضحات وإن كنتم

أيها اليهود ما بأيديكم من صفة محمد النبى الأمى فى كتبكم التى نقلتموها عن الأنبياء الأقدمين وقوله "**أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم أو يحاجوكم به عند ربكم**" يقولون لا تظهروا ما عندكم من العلم للمسلمين فيتعلموه منكم ويساوونكم فيه ويمتازون به عليكم لشدة الإيمان به، أو يحاجوكم به عند ربكم أى يتخذوه حجة عليكم بما فى أيديكم فتقوم به عليكم الدلالة وتتركب الحجة فى الدنيا والآخرة قال تعالى "**قل إن الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء**" أى الأمور كلها تحت تصرفه وهو المعطى المانع يمن على من يشاء بالإيمان والتصرف التام، ويضل من يشاء فيعمى بصره وبصيرته ويختم على قلبه وسمعه ويجعل على بصره غشاوة وله الحجة التامة والحكمة البالغة "**والله واسع عليم يختص برحمته من يشاء والله ذو الفضل العظيم**" أى اختصكم أيها المؤمنون من الفضل بما لا يحد ولا يوصف بما شرف به نبيكم محمد صلى الله عليه وسلم على سائر الأنبياء وهداكم به إلى أكمل الشرائع[1].

ولنضرب أمثلة من عداوة اليهود للنبى محمد صلى الله عليه وسلم فى عهده وللمسلمين بالآتى:-

(أ) اليهود قوم بهت:

عند البيهقى[2] عن أنس قال: سمع عبد الله بن سلام بقدوم النبى صلى الله عليه وسلم، فأتى النبى فقال: إنى سائلك عن خلال لا يعلمهن إلا نبى: ما أول أشراط الساعة، وما أول طعام أهل الجنة؟ وما بال الولد ينزع إلى أبيه

(١) تفسير ابن كثير جـ١ ص٣٧٣.

(٢) ونقله صاحب سبل الهدى والرشاد فى سيرة خير العباد جـ٣ ص٥٥٣ و ٥٥٤.

أو إلى أمه؟ وما هذا السواد الذى فى القمر؟ قال "أخبرنى بهن جبريل آنفا. قال: جبريل؟ قال: نعم، قال: "عدو اليهود من الملائكة" ثم قرأ "**قل من كان عدوا لجبريل فإنه نزله على قلبك بإذن الله مصدقا لما بين يديه وبشرى للمؤمنين**" قال: أما أول أشراط الساعة فنار تخرج على الناس من المشرق تسوقهم إلى المغرب. وأما أول طعام يأكله أهل الجنة فزيادة كبد حوت، وأما الولد فإذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد، وإذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزعت الولد، وأما السواد الذى فى القمر فإنهما كانا شمسين. قال الله تعالى "**وجعلنا الليل والنهار آيتين فمحونا آية الليل**"فالسواد الذى رأيت هو المحو" **فقال: "أشهد ألا إله إلا الله وأنك رسول الله**" ثم رجع إلى أهل بيته فأمرهم فأسلموا وكتم إسلامه ثم خرج إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله: إن اليهود قد علمت أنى سيدهم وابن سيدهم، وأعلمهم وابن أعلمهم، وأنهم قوم بهت، وأنهم إن يعلموا بإسلامى قبل أن تسألهم عنى بهتونى، وقالوا فى ما ليس فى، فأحب أن تدخلنى بعض بيوتك، فأدخله رسول الله بعض بيوته، وأرسل إلى اليهود فدخلوا عليه فقال: يامعشر يهود ويلكم اتقوا الله فوالله الذى لا إله إلا هو إنكم لتعلمون أنى رسول الله قد جئتكم بالحق فأسلموا فقالوا: ما نعلمه. فقال أى رجل فيكم الحصين بن سلام؟ قالوا: خيرنا وابن خيرنا وسيدنا وابن سيدنا وأعلمنا وابن أعلمنا فقال: أرأيتم إن أسلم؟ قالوا: أعاذه الله من ذلك. فقال: يابن سلام اخرج إليهم. فخرج عبد الله فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله. يا معشر يهود اتقوا الله واقبلوا ما جاءكم به، فوالله إنكم تعلمون أنه لرسول الله حقا، تجدونه مكتوبا عندكم فى التوراة: اسمه وصفته، فإنى أشهد أنه رسول

الله وأؤمن به وأصدقه وأعرفه. قالوا: كـذبت أنـت شـرنا وابـن شـرنا وانتقصوه. قال: "هذا الذى كنت أخاف يا رسول الله. ألم أخبرك أنهـم قـوم بهت، أهل غدر وكذب وفجور؟ قال: "وأظهرت إسلامى وإسلام أهل بيتـى، وأسلمت عمتى خالدة بنت الحارث وحسن إسلامها".

(ب) عداوة حيى بن أخطب:

روى ابن إسحاق والبيهقى وأبو نعيم عن أم المؤمنين صفية بنـت حيـى رضى الله عنها أنها قالت: "لم يكن أحد من ولد أبى وعمى أبى ياسر أحـب إليهما منى،... فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم قباء قرية بنى عمرو ابن عوف غدا إليه أبى، حيى بن أخطب، وعمى أبـو ياسـر بـن أخطـب مغلسين، فوالله ما جاءنا إلا مع مغيب الشمس، فجاءنا بأمر أبى كبشة كـالين كسلانين ساقطين يمشيان الهوينى فهششت إليهما كما كنت أصنع، فوالله مـا نظر إلى واحد منهما، فسمعت عمى أبا ياسر وهو يقول لأبـى حيـى بـن أخطب: أهو هو؟ قال: نعم. قال أتعرفه بنعته وصفته؟ قال: نعم والله. قـال فما فى نفسك منه؟ قال عداوته والله ما بقيت"(1).

(جـ) سحر لبيد بن الأعصم(2):

---

(1) سبل الهدى والرشاد فى سيرة خير العباد لمحمد بن يوسف الصالحى الشامى المتوفى ٩٤٢هـ جـ٣ تحقيق عبد العزيز عبد الحق حلمى ط١٩٧٥م القاهرة ص٥٤٩.

(2) انظر تفصيل ذلك فى سبل الهدى والرشاد فى سيرة خير العبـاد جـ٣ ص٥٩٦ - ٥٩٩.

"روى الشيخان والإسماعيلي، وابن مردويه، والبيهقي عن عائشة رضي الله عنها.. سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم يهودي من يهود بني زريق... فكان يذوب وما يدري ما وجعه فاشتكى لذلك أياما.... ثم دعا الله عز وجل ثم دعا ثم قال: "ياعائشة أشعرت أن الله أفتاني فيما استفتيته فيه، قلت: وما ذاك يارسول الله؟ قال: أتاني رجلان، وفي حديث ابن عباس: جبريل وميكائيل.. فقال ميكائيل: ياجبريل إن صاحبك شاك. قال: أجل قال: وما وجع الرجل فقال: مطبوب. قال: ومن طبه؟ قال: لبيد بن الأعصم اليهودي. قال: فبماذا قال: في مشط ومشاطة... في بئر ذي أروان.... فدخل رجل فاستخرج جف طلعة ذكر من تحت الراعوفة (أي طلع نخلة ذكر تحت صخرة تترك في أسفل البئر) فإذا فيها مشط رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإذا وتر معقود فيه إحدى عشرة عقدة مغرزة بالإبر، فنزل جبريل عليه السلام بالمعوذتين: سورة الفلق وسورة الناس. وهما إحدى عشرة آية على عدد تلك العقد وأمر أن يتعوذ بهما كلما قرأ آية انحلت عقدة، وكلما نزع إبرة وجد لها ألما ويجد بعدها راحة، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنما أُنشط من عقال..."

٢٠- الجهاد في سبيل الله

لا يكون الجهاد إلا في سبيل الله، ومعنى أنه في سبيل الله أي يكون خالصا لوجه الله تعالى، أي يكون بقصد أن تكون كلمة الله هي العليا، دون أي قصد آخر، وكلمة الله هي لا إله إلا الله. وقد روى مسلم في صحيحه بسنده عن أبي موسى قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل

يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل رياء أى ذلك فى سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا فهو فى سبيل الله"(١).

وروى مسلم كذلك فى صحيحه بسنده عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: تكفل الله لمن جاهد فى سبيله لا يخرجه من بيته إلا جهاد فى سبيله وتصديق كلمته بأن يدخله الجنة أو يرجعه إلى مسكنه الذى خرج منه مع ما نال من أجر أو غنيمة"(٢).

وروى أبو داود فى سننه بسنده "عن أبى موسى أن أعرابيا جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إن الرجل يقاتل للذكر، ويقاتل ليحمد، ويقاتل ليغنم، ويقاتل ليرى مكانه؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من قاتل حتى تكون كلمة الله هى أعلى (الأعلى) فهو فى سبيل الله عز وجل"(٣).

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى حـ١٣ ص٤٩ وذكر النووى شارحه أن الفضل الذى ورد فى المجاهدين فى سبيل الله يختص بمن قاتل لتكون كلمة الله هى العليا.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووى حـ١٣ ص٢٠ و ٢١ وفى ص٢٦ روى بسنده عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لغدوة فى سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها".

(٣) عون المعبود حـ٧ ص١٩٣ رقم٢٥٠٠. وفيه ذكر شارحه الطيب آبادى "يقاتل للذكر (ليذكر بين الناس (ليحمد)... أى ليوصف بالشجاعة... كلمة الله أى كلمة التوحيد وهى لا إله إلا الله فهو فى سبيل الله أى لا غير. قال المنذرى وأخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة".

كما روى أيضا أبو داود في سننه بسنده عن أبى هريرة "أن رجلا قال يارسول الله رجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو يبتغى عرضا من عـرض الدنيا؟ فقال النبى صلى الله عليه وسلم: لا أجر له، فأعظم ذلك الناس وقالوا للرجل: عد لرسول الله صلى الله عليه وسلم فلعلك لم تفهمه، فقال يارسـول الله رجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو يبتغى عرضا من عـرض الـدنيا؟ قال: لا أجر له، فقالوا للرجل عد لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لـه الثالثة فقال له: لا أجر له"[1].

ولا يكون الجهاد خالصا لوجه الله تعالى إلا إذا كانَ الله ورسوله أحب إلى المؤمن مما سواهما كما قال تعالى "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَتَّخِذُواْ آبَاءكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاء إَنِ اسْتَحَبُّواْ الْكُفْرَ عَلَى الإِيمَانِ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَأُوْلَـئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ{٢٣} قُلْ إِن كَانَ آبَـاؤُكُمْ وَأَبْنَـآؤُكُمْ وَإِخْـوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُـمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ اللّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُواْ حَتَّـى يَـأْتِيَ اللّـهُ بِأَمْرِهِ وَاللّهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ"[2].

يوضح ذلك ابن كثير في تفسيره بقوله: وهكذا أمـر تعـالى بمباينـة الكفار به وإن كانوا آباء أو أبناء، ونهـى عـن مـوالاتهم إن اسـتحبوا أى اختاروا الكفر على الإيمان، وتوعد على ذلك بقوله " {لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُـون بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّون مَنْ حَادَّ اللَّه وَرَسُولَهُ وَلَـوْ كَـانُوا آبَـاءهُمْ أَوْ

(١) عون المعبود جـ٧ ص١٩٢ رقم٢٤٩٩.

(٢) الآيتان ٢٣ و ٢٤ سورة التوبة.

أَبْنَاءهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُوْلَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الإِيمَـان وأَيَّـدهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ" الآية. وروى الحـافظ البيهقى من حديث عبد الله بن شوذب قال: جعل أبو أبى عبيدة بن الجـراح ينعت له الآلهة يوم بدر وجعل أبو عبيدة يحيد عنه فلما أكثر الجراح قصده ابنه أبو عبيدة فقتله فأنزل الله فيه هذه الآية "لا تجد قومـا يؤمنـون بـالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله" الآية. ثم أمر تعالى رسـوله أن يتوعد من آثر أهله وقرابته وعشيرته على الله ورسوله وجهاد فـى سـبيله فقال "قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأمـوال اقترفتموها" أى اكتسبتموها وحصلتموها "وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها" أى تحبونها لطيبها وحسنها أى إن كانت هذه الأشياء "أحب إلـيكم من الله ورسوله وجهاد فى سبيله فتربصوا" أى فانتظروا ماذا يحل بكم من عقابه ونكاله بكم ولهذا قال "حتى يـأتى الله بـأمره والله لا يهـدى القـوم الفاسقين"(١).

والجهاد فريضة: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من مات ولـم يغز، ولم يحدث به نفسه، مات على شعبة من نفاق)(٢).

والمقصود بالغزو هنا الجهاد فـى سـبيل الله، جهـادا عـسكريا أو اقتصاديا أو فكريا أو غير ذلك. وقد وعى المسلمون الأوائل مبـدأ الجهـاد، "فما أشرف القرن (الهجرى الأول على وشك انتهاء. حتى كان الفاتحون قـد قهروا جبابرة ذلك الزمان، و... لم يكن المسلمون الفاتحون فى أية معركـة

---

(١) تفسير ابن كثير جـ٢ ص٣٤٢.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووى ٥٦/١٣.

منها الأكثرين عددا الأقوى عدة وسلاحا من جيوش الأكاسرة والأباطرة والقياصرة، بل... كان الإيمان أعز ذخيرة لهم وزادا...)[1].

وروى مسلم (عن أبى سعيد الخدرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ياأبا سعيد: من رضى بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا، وجبت له الجنة. فعجب لها أبو سعيد، فقال:أعدها يارسول الله ففعل، ثم قال: وأخرى يرفع الله بها العبد مائة درجة فى الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض، قال: وما هى يارسول الله، قال: الجهاد فى سبيل الله، الجهاد فى سبيل الله)[2].

وروى البخارى (سئل النبى صلى الله عليه وسلم: أى الأعمال أفضل؟ قال: إيمان بالله ورسوله. قيل: ثم ماذا؟ قال: جهاد فى سبيل الله. قيل:ثم ماذا؟ قال: حج مبرور)[3].

كما روى البخارى (عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية. وإذا استنفرتم فانفروا)[4].

---

(١) بنت الشاطئ فى مقالها: الاسلام فى موازين القوى- جريدة الأهرام عدد ١٩٨٩/٤/١١ ص١١.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووى ٢٨/١٣.

(٣) فتح البارى بشرح البخارى ١٢٤/٤.

(٤) فتح البارى بشرح البخارى ٣٤٤/٦ وقرب صحيح مسلم بشرح النووى ٨/١٣. وفى صحيح مسلم بشرح النووى ٢٩/١٢. عن أبى قتادة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قام فيهم فذكر لهم أن الجهاد فى سبيل الله والإيمان بالله أفضل الأعمال. فقام رجل-

وروى البخارى بسنده (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **من جهز غازيا فى سبيل الله فقد غزا، ومن خلف غازيا فى سبيل الله بخير فقد غزا)**[1].

كذلك روى البخارى (عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت: يارسول الله، نرى الجهاد أفضل العمل، أفلا نجاهد (أى النساء) قال: لكن أفضل الجهاد حج مبرور[2]). أى أفضل الجهاد للنساء حج مبرور.

وفى البخارى (قال النساء للنبى صلى الله عليه وسلم: غلبنا عليك الرجال فاجعل لنا يوما من نفسك، فوعدهن يوما لقيهن فيه فوعظهن وأمرهن، فكان فيما قال لهن: ما منكن امرأة تقدم ثلاثة من ولدها إلا كان حجابا من النار، فقالت امرأة: واثنين؟ فقال: واثنين)[3].

= فقال: يارسول الله أرأيت إن قتلت فى سبيل الله تكفر عنى خطاياى، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: نعم إن قتلت فى سبيل الله وأنت صابر محتسب مقبل غير مدبر. ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كيف قلت قال: أرأيت إن قتلت فى سبيل الله أتكفر عنى خطاياى، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: نعم وأنت صابر محتسب مقبل غير مدبر، إلا الدين (بسكون الياء أى حقوق العباد)، فإن جبريل عليه السلام قال لى ذلك.

(١) فتح البارى بشرح البخارى ٦/٣٩٠ وقرب المعنى صحيح مسلم بشرح النووى ١٣/٤٠. وفى صحيح مسلم بشرح النووى ١٣/٤١ و ٤٢ (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: حرمة نساء المجاهدين على القاعدين كحرمة أمهاتهم...).

(٢) فتح البارى بشرح البخارى ٦/٣٤٤.

(٣) فتح البارى بشرح البخارى ١/٢٠٦.

وروى مسلم (عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنسوة من الأنصار: لا يموت لإحداكن ثلاثة من الولد فتحتسبه إلا دخلت الجنة. فقالت امرأة منهن، أو اثنين يارسول الله، قال: أو اثنين)[1].

ذلك أنه بالجهاد يظل لواء الاسلام والمسلمين مرفوعا وصوتهم مسموعا، (ويوم تغفو هذه الأمة عن أمجادها وتجبن عن مواجهة أعدائها يوم يبتليها الله بالذل والخسف والصغار، فما ترك قوم الجهاد إلا ذلوا)[2].

٢١- الاستعداد للجهاد

قال الله عز وجل "وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدْوَّ اللّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لاَ تَعْلَمُونَهُمُ اللّهُ يَعْلَمُهُمْ

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى ١٦/١٨١.

(٢) توفيق سبع فى كتابه قيم حضارية فى القرآن الكريم ص١٧١. وانظر إلى صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم عندما استشارهم فى لقاء كفار مكة عند موقعة بدر قال له المقداد بن عمرو من المهاجرين: امض يارسول الله، فوالذى بعثك بالحق. لو سرت بنا إلى برك الغماد لجالدنا معك من دونه حتى نبلغه. (وبرك الغماد مكان باليمن، وجالدنا أى دافعنا بجلد أى بصبر وعزيمة). وقال سعد بن معاذ من الأنصار: (قد آمنا بك وصدقناك. وشهدنا أن ما جئت به هو الحق. وأعطيناك على ذلك عهودنا ومواثيقنا، على السمع والطاعة. فامض يارسول الله لما أردت، فنحن معك. فوالذى بعثك بالحق. لو استعرضت بنا هذا البحر لخضناه معك، ما تخلف منها رجل واحد، وما نكره أن تلقى بنا العدو غدا. إنا لصبر فى الحرب. صدق عند اللقاء. لعل الله يريك منا ما تقر منه عينك. فسر بنا على بركة الله).

محمد عطية الأبراشى فى عظمة الاسلام ط١٩٦٧ جـ١ ص١٥١.

وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لاَ تُظْلَمُونَ"[1].

فالاستعداد للحرب والتجهيز لها وإعداد كل ما يلزم لإحراز النصر، أمر لا غنى عنه إزاء عدو يتربص بنا الدوائر وينتهز الفرص وينتظر نقطة الضعف. وقد جعل الله عز وجل الاستعداد للحرب أمرا منه سبحانه وحكما شرعيا واجبا به وفرض عين على الحاكم وفرض كفاية على غيره.

وليس هناك مدى للاستعداد للحرب، فكل ما يبلغه الجهد، وتتسع له الطاقة، يجب أن يبذل، فقد قال تعالى "وأعدوا لهم ما استطعتم..." من قوة بشرية، وعتاد حربى رادع مستحدث، وتوجيه معنوى يشحذ الهمم، وتدريب مستمر دقيق... الخ. وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة، ألا إن القوة الرمى، ألا إن القوة الرمى)[2]. والرمى هو الاتجاه إلى إصابة الهدف، سواء برمح أو طلقة مسدس أو بندقية، أو قذيفة مدفع، أو دانة دبابة، أو قنبلة يدوية أو من طائرة. أو اتجاه صاروخ، أو ما يعين على ذلك كله من أجهزة كالرادار أو الأشعة بمختلف أنواعها أو نحو ذلك.

---

(١) الآية ٦٠ سورة الأنفال. من قوة من كل ما يتقوى به فى الحرب. تفسير البيضاوى ص٢٤٣. (أمر الله سبحانه المؤمنين بإعداد القوة للأعداء.. فإن الله سبحانه لو شاء لهزمهم... ولكنه أراد أن يبتلى بعض الناس ببعض... وكل ما تعده لصديقك من خير أو لعدوك من شر فهو داخل فى العدة) تفسير القرطبى جـ٨ ص٣٧.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووى ٦٤/١٣.

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (**رباط يوم فى سبيل الله خير من الدنيا وما عليها، وموضع سوط أحدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها، والروحة يروحها العبد فى سبيل الله أو الغدوة خير من الدنيا وما عليها**)[1].

والرباط ملازمة المكان الذى بين المسلمين وأعدائهم لحراسة المسلمين. وعن سلمان قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (رباط يوم وليلة خير من صيام شهر رمضان وقيامه، وإن مات جرى عليه عمله الذى يعمله وأجرى عليه رزقه وأمن الفتان)[2].

ومن الرباط فى سبيل الله مداومة أجهزة المخابرات وما فى حكمها على تتبع ثغرات أعداء المسلمين، وجمع المعلومات عنهم، وإفساد خططهم، لحراسة المسلمين وتأمين بلادهم.

---

(١) فتح البارى بشرح البخارى ٤٢٦/٦ والروحة السيربعد الظهر. والغدوة السير أول النهار. وفى نفس المرجع ٣٥٤/٦ عن النبى صلى الله عليه وسلم: (الغدوة فى سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها)ونفس المعنى فى صحيح مسلم بشرح النووى٢٦/١٣.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووى ٦١/١٣ وشرح النووى الحديث بقوله إن كل ميت يختم على عمله إلا المرابط فإنه ينمى له عمله إلى يوم القيامة. ومعنى أجرى عليه رزقه موافق لقوله تعالى فى الشهداء "أحياء عند ربهم يرزقون" وموافق لما ورد فى الحديث أن أرواح الشهداء تأكل من ثمار الجنة. والمقصود بأمن الفتان بضم الفاء أى أمن فتانى القبر.

٢٢- إذن الله عز وجل للمسلين بقتال أعدائهم فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

أذن الله عز وجل للمسلمين بقتال أعدائهم بقوله تبارك وتعالى: "أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ{٣٩} الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلا أَن يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيراً وَلَيَنصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ"[١].

ذكر ابن كثير (قال مجاهد والضحاك وغير واحد من السلف كابن عباس وعروة بن الزبير.. هذه أول آية نزلت فى الجهاد... فلما بغى المشركون وأخرجوا النبى صلى الله عليه وسلم من بين أظهرهم وهموا بقتله وشردوا أصحابه... فذهب منهم طائفة إلى الحبشة وآخرون إلى المدينة، فلما استقروا بالمدينة ووافاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم واجتمعوا عليه وقاموا بنصره وصارت لهم دار إسلام ومعقلا يلجئون إليه شرع الله جهاد الأعداء، فكانت هذه الآية أول ما نزل فى ذلك... الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق، قال العوفى عن ابن عباس أخرجوا من مكة إلى المدينة بغير حق يعنى محمدا وأصحابه (إلا أن يقولوا ربنا الله) أى ما كان لهم إلى قومهم إساءة ولا كان لهم ذنب إلا أنهم وحدوا الله وعبدوه لا شريك له"[٢].

---

(١) الآيتان ٣٩ و ٤٠ سورة الحج.

(٢) تفسير ابن كثير جـ٣ ص٢٢٥.

وقال تبارك وتعالى: "كُتب عليكُمُ القتالُ وهُوَ كُـرْهٌ لّكُـمْ وعـسى أن تكْرهُواْ شيئاً وهُو خيْرٌ لّكُمْ وعسى أن تُحبُواْ شيْئاً وهُوَ شرٌ لّكُمْ واللّهُ يعْلَـمُ وأنتُمْ لا تعْلَمُون"[1].

(وهذا إيجاب من الله تعالى للجهاد على المسلمين أن يكفوا شر الأعداء عن حوزة الاسلام. وقال الزهرى: الجهاد واجب على كل أحد غزا أو قعد، فالقاعدة عليه إذا استعين يعين وإذا استغيث أن يغيث وإذا اسـتنفر أن ينفـر وإن لم يحتج إليه قعد. قلت ولهذا ثبت فى الصحيح (من مات ولم يغزو ولم يحدث نفسه بالغزو مات ميتة جاهلية) وقال عليه السلام يوم الفتح (لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا) وقوله "وهو كره لكـم" أى شديد عليكم ومشقة وهو كذلك فإنه إما أن يقتل أو يجرح مع مـشقة الـسفر ومجالدة الأعداء. ثم قال تعالى "وعسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لكـم" أى لأن القتال يعقبه النصر والظفر على الأعـداء والاسـتيلاء علـى بلادهـم وأموالهم وذراريهم وأولادهم و... القعود عن القتال قد يعقبه استيلاء العـدو على البلاد والحكم..)[2].

٢٣- أهداف قتال المسلمين لغير المسلمين

شرع الله عز وجل قتال المسلمين لغير المسلمين ردا على اعتداء غيـر المسلمين على المسلمين أو إخمادا لفتنة أثارها غير المسلمين أو تأديبا لغيـر المسلمين لخيانتهم عهدا قطعوه مع المسلمين.

---

(١) الآية ٢١٦ سورة البقرة.

(٢) تفسير ابن كثير حـ١ ص٢٥٢.

وقد بلغ نبينا محمد صلى الله عليه وسلم عن ربه القاعدة في قتال المسلمين لغير المسلمين، وهي الدفاع وليس الاستعمار، حيث قال الله عز وجل "وَقَاتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلاَ تَعْتَدُواْ إِنَّ اللّهَ لاَ يُحِبِّ الْمُعْتَدِينَ{١٩٠} وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلاَ تُقَاتِلُوهُمْ عِندَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِن قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاء الْكَافِرِينَ{١٩١} فَإِنِ انتَهَوْاْ فَإِنَّ اللّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ{١٩٢} وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلّهِ فَإِنِ انتَهَواْ فَلاَ عُدْوَانَ إِلاَّ عَلَى الظَّالِمِينَ{١٩٣} الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُواْ اللّهَ وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ"(١).

وهكذا شرع القتال في الاسلام لتأمين الدعوة الاسلامية، لا لكسب سلطة أو جاه، ولا لفرض احتكار في مجال اقتصادي أو تحكم في موقع جغرافي، ولا لرغبة في سيادة على طبقة أو شعب أو أمة أو تغرير بعامة

---

(١) الآيات ١٩٠ – ١٩٤ سورة البقرة. خاف المسلمون أن لا تفي قريش بصلح الحديبية، وكرهوا قتال المشركين في الحرم والاحرام والشهر الحرام. فنزل: "وقاتلوا في سبيل الله" أي لإعلاء دينه "الذين يقاتلونكم من الكفار ولا تعتدوا عليهم بالابتداء بالقتال. إن الله لا يحب المعتدين" المتجاوزين ما حد لهم... (واقتلوهم حيث ثقفتموهم) وجدتموهم وأخرجوهم من حيث أخرجوكم أي من مكة وقد فعل بهم ذلك عام الفتح، (والفتنة) الشرك منهم (أشد) أعظم من القتل لهم في الحرم أو الإحرام الذي استعظمتموه... تفسير الجلالين ص٢٦.

الناس أو خداع لهم لصرفهم عن ممارسة حريتهم والشعور بكرامتهم[١].

فالاسلام ليس استعمارا، والمقاتلون المسلمون لا يطلبون كسبا دنيويا[٢].

وإنما يستهدفون إعلاء كلمة الله عز وجل، أملا فى رضاه، تأمل ما ذكره عبادة بن الصامت للمقوقس حاكم مصر حيث قال له: (إنما رغبتنا وهمتنا الجهاد فى الله واتباع رضوانه وليس غزونا عدوا ممن حارب الله لرغبة فى الدنيا ولا طلبا للاستكثار منها، إلا أن الله عز وجل قد أحل ذلك

---

(١) قرب: محمد البهى الخولى فى كتابه الدين والدولة ط١٩٨٠ ص١٨١.

(٢) ومما يؤكد أن الحرب فى الاسلام لإعلاء كلمة الله وليست استعمارا لكسب مغانم دنيوية، فالمغانم ليست هدفا للحرب فى الاسلام لأدلة كثيرة أهمها:-

١- أن الاسلام يشترط دعوة العدو إلى الاسلام قبل القتال، فإن أسلم فلا قتال.

٢- لو كانت الغنائم غاية للمسلمين فى حروبهم لأجاز الاسلام لهم مفاجأة أعدائهم بالقتال، وتكون حروبهم أشبه بإغارات العرب فى الجاهلية على جيرانهم.

٣- لما فتح قتيبة بن مسلم الباهلى أرض سمرقند من غير أن يخير أهلها بين الاسلام أو القتال وشكوه إلى عمر بن عبد العزيز، أمر أن يخرج عرب سمرقند إلى معسكرهم وينابذوهم على سواء، فيكون صلحا جديدا أو ظفرا عن عنوة.

٤- إذا قصد المسلم من الحرب المغنم كان من المكتسبين لا المجاهدين (انظر عبد اللطيف عامر فى رسالته للدكتوراه ص٦٤ - ٦٧)

وسبق أن ذكرنا ما رواه البخارى ومسلم عن أبى موسى الأشعرى أنه قال. قال أعرابى للنبى صلى الله عليه وسلم. الرجل يقاتل للمغنم. والرجل يقاتل للذكر. والرجل يقاتل ليرى مكانه... فمن فى سبيل الله، قال: "من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا فهو فى سبيل الله" متفق عليه. وليس معنى ذلك أن يتخلى المسلمون عن الغنائم، لأن تخليهم عن المغانم يتيح للعدو أن يحتفظوا بها فتزيدهم قوة، وعرفنا عن أبى هريرة رضى الله عنه (أن رجلا قال يارسول الله رجل يريد الجهاد فى سبيل الله وهو يبتغى عرضا من عرض الدنيا فقال النبى صلى الله عليه وسلم: لا أجر له....).

لنا، وجعل ما غنمنا من ذلك حلالا. وما يبالى أحدنا أكان له قناطير من ذهب أم كان لا يملك إلا درهما، لأن غاية أحدنا من الدنيا أكلة يأكلها يسد بها جوعته ليلته ونهاره، وشملة يلتحفها، وإن كان له قنطار من ذهب أنفقه فى طاعة الله، واقتصر على هذا، لأن نعيم الدنيا ليس بنعيم، ورخاءها ليس برخاء، وإنما النعيم والرخاء فى الآخرة. بذلك أمرنا الله، وأمرنا به نبينا[1]).

قال تعالى: "انفِرُواْ خِفَافاً وَثِقَالاً وَجَاهِدُواْ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ"[2]. وقال سبحانه "قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ اللّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ{١٤} وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ وَيَتُوبُ اللّهُ عَلَى مَن يَشَاءُ وَاللّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ{١٥} أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تُتْرَكُواْ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللّهُ الَّذِينَ جَاهَدُواْ مِنكُمْ وَلَمْ يَتَّخِذُواْ مِن دُونِ اللّهِ وَلاَ رَسُولِهِ وَلاَ الْمُؤْمِنِينَ وَلِيجَةً وَاللّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ"[3].

وقال جل شأنه "إِنَّ اللّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُمُ الجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْداً عَلَيْهِ حَقّاً فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللّهِ فَاسْتَبْشِرُواْ بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُم بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ"[4]. وقال عز وجل "فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالآخِرَةِ وَمَن يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللّهِ فَيُقْتَلْ أَو يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً{٧٤} وَمَا لَكُمْ لاَ تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ

---

(١) محمد عطية الابراشى عظمة الاسلام ١٩٦٧ جـ١ ص١٤١.

(٢) الآية ٤١ سورة التوبة.

(٣) الآيات ١٤ – ١٦ سورة التوبة.

(٤) الآية ١١١ سورة التوبة.

والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا أخرجنا من هـذه القرية الظالم أهلها واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من لـدنك نصيرا{٧٥} الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت فقاتلوا أولياء الشيطان إن كيد الشيطان كان ضعيفا"[١].

وقال جل شأنه "فقاتل في سبيل اللـه لا تكلف إلا نفسك وحرض المؤمنين عسى اللـه أن يكف بأس الذين كفروا واللـه أشد بأسا وأشد تنكيلا"[٢]. وقال سبحانه "يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة واعلموا أن الله مع المتقين"[٣]. وقال جل شأنه "يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله والفتنة أكبر من القتل ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم إن استطاعوا ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولـئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وأولـئك أصحاب النار هم فيها خالدون"[٤].

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو فى سبيل الله)[٥]. فالقتال شرع فى الاسلام إعلاء لكلمة الله، واستمرارا لبقاء الإيمان بالله على الأرض.

---

(١) الآيات ٧٤ – ٧٦ سورة النساء.

(٢) الآية ٨٤ سورة النساء.

(٣) الآية ١٢٣ سورة التوبة.

(٤) الآية ٢١٧ سورة البقرة.

(٥) فتح البارى بشرح البخارى ٢٦٨/٦ وقرب فتح البارى ٢٣٣/١.

ثم ساق الله عز وجل الأسباب الأخرى المحيطة بالرسول صلى الله عليه وسلم وبالمسلمين فقال تعالى "أَلا تُقَاتِلُونَ قَوْماً نَّكَثُواْ أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّواْ بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُم بَدَؤُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ أَتَخْشَوْنَهُمْ فَاللّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَوْهُ إِن كُنتُم مُّؤُمِنِينَ{١٣} قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ اللّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ{١٤} وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ وَيَتُوبُ اللّهُ عَلَى مَن يَشَاءُ وَاللّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ"(١).

ويذكر ابن كثير أن هذا إغراء على قتال المشركين الناكثين بأيمانهم الذين هموا بإخراج الرسول من مكة كما قال تعالى "وإذ يمكر بك الذين كفروا ليثبتوك أو يقتلوك أو يخرجوك ويمكرون ويمكر الله والله خير

- وفي صحيح مسلم بشرح النووي ١٣/٤٩ (عن أبي موسى قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة، ويقاتل حمية، ويقاتل رياء، أي ذلك في سبيل الله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله). وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات، مات ميتة جاهلية. ومن قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبة أو يدعو إلى عصبة أو ينصر عصبة. فقتل فقتلة جاهلية. ومن خرج على أمتي يضرب برها وفاجرها ولا يتحاش من مؤمنها ولا يفي لذي عهد عهده فليس مني ولست منه) وعدية (بضم العين أي لا يستبين وجه الأمر، ويقاتل لعصبة أي لقومه وهواه لا في سبيل الله. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن أول الناس يقضي يوم القيامة عليه رجل استشهد فأتي به فعرفه نعمه فعرفها، قال: فما عملت فيها؟ قال: قاتلت فيك حتى استشهدت. قال: كذبت، ولكنك قاتلت لأن يقال جرئ، فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار... صحيح مسلم بشرح النووي ١٣/٥٠ و ٥١.

(١) الآيات ١٣ – ١٥ سورة التوبة.

الماكرين" وقال تعالى "**يخرجون الرسول وإياكم أن تؤمنوا بالله ربكم**" الآية وقال تعالى "**وإن كادوا ليستفزونك من الأرض ليخرجوك منها**" الآية وقوله "**وهم بدءوكم أول مرة**" قيل المراد بذلك يوم بدر حين خرجوا لنصر عيرهم فلما نجت وعلموا بذلك استمروا على وجوههم طلبا للقتال بغيا وتكبرا كما تقدم بسط ذلك، وقيل المراد نقضهم العهد وقتالهم مع حلفائهم بني بكر لخزاعة أحلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى سار إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح وكان ما كان ولله الحمد والمنة. وقوله "**أتخشونهم؟ فالله أحق أن تخشوه إن كنتم مؤمنين**" يقول تعالى لا تخشوهم واخشون فأنا أهل أن يخشى العباد من سطوتي وعقوبتي فبيدي الأمر وما شئت كان وما لم أشأ لم يكن، ثم قال تعالى عزيمة على المؤمنين وبيانا لحكمته فيما شرع لهم من الجهاد مع قدرته على إهلاك الأعداء بأمر من عنده "**قاتلوهم يعذبهم الله بأيديكم ويخزهم وينصركم عليهم ويشف صدور قوم مؤمنين**" وهذا عام في المؤمنين كلهم، وقال مجاهد وعكرمة والسدى في هذه الآية "**ويشف صدور قوم مؤمنين**" يعني خزاعة، وأعاد الضمير في قوله "**ويذهب غيظ قلوبهم**" عليهم أيضا. وقد ذكر ابن عساكر في ترجمة مؤذن لعمر بن عبد العزيز رضي الله عنه عن مسلم بن يسار عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا غضبت أخذ بأنفها وقال (يا عويش قولي اللهم رب النبي محمد اغفر ذنبي وأذهب غيظ قلبي وأجرني من مضلات الفتن) ساقه من طريق أبي أحمد الحاكم عن الباغندي عن هشام بن عمار عبد الرحمن بن أبي الجوزاء عنه "**ويتوب الله على من يشاء**" أي عباده (والله أعلم) أي بما يصلح عباده (حكيم) في أفعاله

وأقواله الكونية والشرعية فيفعل ما يشاء ويحكم ما يريد وهو العادل الحاكم الذى لا يجور أبدا ولا يضيع مثقال ذرة من خير وشر بل يجازى عليه فى الدنيا والآخرة[1].

٢٤- الصبر عند القتال

أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصبر عند القتال قال صلى الله عليه وسلم: (لا تمنوا لقاء العدو، وسلوا الله العافية، فإذا لقيتموهم فاصبروا، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف...)[2].

وقال الله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُواْ وَاذْكُرُواْ اللّهَ كَثِيراً لَّعَلَّكُمْ تُفْلَحُونَ{٤٥} وَأَطِيعُواْ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَلاَ تَنَازَعُواْ فَتَفْشَلُواْ

---

(١) تفسير ابن كثير جـ٢ ص٢٣٩.

(٢) فتح البارى بشرح البخارى ٦/٤٩٧ و ٤٩٨، وباقى الحديث أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: "اللهم منزل الكتاب، ومجرى السحاب وهازم الأحزاب، اهزمهم وانصرنا عليهم"، والحكمة فى نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن تمنى لقاء العدو، أن المرء لا يعلم ما يئول إليه الأمر، وحتى لا يعجب المرء بنفسه، وحتى يأخذ حذره. أما دعاؤه صلى الله عليه وسلم بالنصر مع ذكر الله عز وجل بأنه منزل الكتاب ومجرى السحاب وهازم الأحزاب، فلأن إنزال الكتاب حصلت به نعمة الآخرة وهى الاسلام، وإجراء السحاب حصلت به نعمة الدنيا وهى الرزق، وهزيمة الأحزاب حصل به حفظ النعمتين. فكأنه قال: اللهم كما أنعمت بعظيم نعمتى الآخرة والدنيا، وحفظتهما فأبقهما بنصرك للمؤمنين. وفى نفس المعنى فتح البارى ١٦/٢٥٢ وصحيح مسلم بشرح النووى ١٢/٤٥. ورواه أبو داود فى سننه – انظر عون المعبود جـ٧ ص٢٩٤ و ٢٩٥ رقم ٢٦١٤ وذكر الطيب آبادى شارحه، (وهو نظير سؤال العافية من الفتن...الجنة تحت ظلال السيوف كناية عن الدنو من الضراب فى الجهاد حتى يعلوه السيف ويصير ظله عليه).

وتذهب ريحكم واصبروا إنّ اللّه مع الصّابرين"(1). وقال سبحانه: "يا أيّها الّذين آمنوا إذا لقيتم الّذين كفروا زحفاً فلا تولّوهم الأدبار{15} ومن يولّهم يومئذ دبره إلاّ متحرّفاً لقتال أو متحيّزاً إلى فئة فقد باء بغضب من اللّه ومأواه جهنّم وبئس المصير{16} فلم تقتلوهم ولكنّ اللّه قتلهم وما رميت إذ رميت ولكنّ اللّه رمى وليبلي المؤمنين منه بلاء حسناً إنّ اللّه سميعٌ عليمٌ{17} ذلكم وأنّ اللّه موهن كيد الكافرين{18} إن تستفتحوا فقد جاءكم الفتح وإن تنتهوا فهو خيرٌ لّكم وإن تعودوا نعد ولن تغني عنكم فئتكم شيئاً ولو كثرت وأنّ اللّه مع المؤمنين"(2). وقال عز وجل: "إنّ اللّه يحبّ الّذين يقاتلون في سبيله صفّاً كأنّهم بنيانٌ مرصوص"(3). وقال سبحانه: "وقاتلوا المشركين كآفّةً كما يقاتلونكم كآفّةً واعلموا أنّ اللّه مع المتّقين"(4). وقال جل شأنه: "ولمّا رأى المؤمنون الأحزاب قالوا هذا ما وعدنا اللّه ورسوله وصدق اللّه ورسوله وما زادهم إلا إيماناً وتسليما (5). وقال تعالى: "ذلك بأنّهم لا يصيبهم ظمأ ولا نصبٌ ولا مخمصةٌ في سبيل اللّه ولا يطؤون موطئاً يغيظ الكفّار ولا ينالون من عدوٍّ نيلاً إلاّ كتب لهم به عملٌ صالحٌ إنّ اللّه لا يضيع أجر المحسنين{120} ولا ينفقون نفقةً

---

(1) الآيتان 45 و 46 سورة الأنفال.

(2) الآيات 15 – 19 سورة الأنفال.

(3) الآية 4 سورة الصف.

(4) من الآية 36 سورة التوبة.

(5) الآية 22 سورة الأحزاب.

صَغِيرَةً وَلاَ كَبِيرَةً ولاَ يَقْطَعُونَ وَادِياً إِلاَّ كُتِبَ لَهُمْ لِيَجْزِيَهُمُ اللّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ"(1).

وقال عز وجل: "الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَاناً وَقَالُواْ حَسْبُنَا اللّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ{١٧٣} فَانقَلَبُواْ بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُواْ رِضْوَانَ اللّهِ وَاللّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ{١٧٤} إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءهُ فَلاَ تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ"(2).

وروى مسلم بسنده: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الحرب خدعة). "وقد اتفق العلماء على جواز خداع الكفار فى الحرب، بأية كيفية، إلا أن يكون فى الخداع نقض عهد أو أمان فلا يحل"(3).

٢٥- تخيير الكفار ودعوتهم إلى الإسلام قبل القتال

أولا: التخيير بين ثلاث:-

روى الشيخان البخارى ومسلم (عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أمر أميرا على جيش أو سرية أوصاه فى

---

(١) من الآية ١٢٠ والآية ١٢١ سورة التوبة.

(٢) الآيات ١٧٣ - ١٧٥ سورة آل عمران.

(٣) صحيح مسلم بشرح النووى ٤٥/١٢. ورواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح- عارضة الأحوذى حـ٧ ص١٧١ ورواه أبو داود فى سننه حـ٧ ص٢٩٨ رقم٢٦٢٠ قال المنذرى أخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى. وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال: وجدت امرأة مقتولة فى بعض مغازى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان. فتح البارى بشرح البخارى ٤٨٩/٦.

خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيرا، ثم قال: اغزوا باسم الله فى سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا. وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال "أو خلال" فأيتهن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم[1].

(ثم) ادعهم إلى الإسلام فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين، فإن أبوا أن يتحولوا منها فأخبرهم أنهم يكونوا كأعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذين يجرى على المؤمنين ولا يكون لهم فى الغنيمة والفئ شئ إلا أن يجاهدوا مع المسلمين، فإن هم أبوا فسلهم الجزية فإن هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم فإن أبوا فاستعن بالله وقاتلهم. وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه، ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك، فإنكم إن تخفروا (أى ينقض أعداؤكم) ذممكم وذمم أصحابكم، أهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله، وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله ولكن أنزلهم على حكمك، فإنك لا تدرى أتصيب حكم الله فيهم أم لا).

وروى مسلم بسنده "عن ابن عون قال كتبت إلى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال، قال فكتب إلىّ إنما ذلك فى أول الإسلام. قد أغار رسول الله

---

(١) فتح البارى بشرح البخارى جـ٦ ص٤٨٩ وصحيح مسلم بشرح النووى جـ١٢ ص٣٧ و ٤٠. رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح- عارضة الأحوذى جـ٧ ص١١٨ - ١٢٠.

صلى الله عليه وسلم على بنى المصطلق وهم غارون وأنعامهم تسقى على الماء فقتل مقاتليهم وسبى سبيهم."[1].

وفى شرح النووى لهذا الحديث ذكر "فى هذا الحديث جواز الإغارة على الكفار الذين بلغتهم الدعوة من غير إنذار بالإغارة. وفى هذه المسألة ثلاثة مذاهب أحدها يجب الإنذار مطلقا، قال مالك وغيره وهذا ضعيف، والثانى لا يجب مطلقا، وهذا أضعف منه أو باطل. والثالث يجب إن لم تبلغهم الدعوة ولا يجب إن بلغتهم لكن يستحب وهذا هو الصحيح. وبه قال... الجمهور- وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة على معناه، فمنها هذا الحديث وحديث قتل كعب بن الأشرف وحديث قتل أبى الحقيق"

ثانيا: القتال:-

قال الله عز وجل "فَإذا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنّاً بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاء حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ذَلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لانتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَكِن لِّيَبْلُوَ بَعْضَكُم بِبَعْضٍ وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَن يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ{٤} سَيَهْدِيهِمْ وَيُصْلِحُ بَالَهُمْ{٥} وَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ عَرَّفَهَا لَهُمْ{٦} يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَنصُرُوا اللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى جـ١٢ ص٣٥ و ٣٦، ورواه أبو داود فى سننه- عون المعبود بشرح سنن أبى داود جـ٧ ص٢٧١-٢٧٣ رقم ٢٥٩٥، وفى شرح الطيب آبادى'دار المهاجرين أى المدينة.. الغنيمة ما أصيب من مال أهل الحرب وأوجف عليهم المسلمون بالخيل والركاب. والفئ هو ما حصل للمسلمين من أموال الكفار من غير حرب ولا جهاد، صحيح مسلم بشرح النووى ٣٥/١٢ و ٣٦.

أَقْدامَكُمْ{٧} وَالَّذِينَ كَفَرُوا فَتَعْسًا لَّهُمْ وَأَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ{٨} ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ"[١].

ويشرح ذلك ابن كثير في تفسيره[٢]، (يقول الله تعالى مرشدا المؤمنين إلى ما يعتمدونه في حروبهم مع المشركين "فَإِذا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ" أي إذا واجهتموهم فاحصدوهم حصدا بالسيوف " حَتَّى إِذَا أَثْخَنتُمُوهُمْ" أي أهلكتموهم قتلا " فَشُدُّوا الْوَثَاقَ" الأسارى الذين تأسرونهم ثم أنتم بعد انقضاء الحرب وانفصال المعركة مخيرون في أمرهم إن شئتم مننتم عليهم فأطلقتم أساراهم مجانا وإن شئتم فاديتموهم بمال تأخذونه منهم وتشارطونهم عليه، والظاهر أن هذه الآية نزلت بعد وقعة بدر فإن الله سبحانه وتعالى عاتب المؤمنين على الاستكثار من الأسارى يومئذ ليأخذوا منهم الفداء والتقليل من القتل يومئذ فقال "مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ{٦٧} لَّوْلاَ كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ" ثم قد ادعى بعض العلماء أن هذه الآية المخيرة بين مفاداة الأسير والمن عليه منسوخة بقوله تعالى " {فَإِذَا انسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُواْ الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ" الآية رواه العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما وقال قتادة والضحاك والسدى وابن جريج وقال الآخرون وهم الأكثرون ليست بمنسوخة، ثم قال بعضهم إنما الإمام مخير بين المن على الأسير ومفاداته فقط ولا يجوز له قتله وقال آخرون منهم بل له أن يقتله إن شاء. قتل النبي

---

(١) الآيات ٤ – ٩ سورة محمد.

(٢) تفسير ابن كثير جـ٤ ص١٧٢ – ١٧٤.

صلى الله عليه وسلم النضر بن الحارث وعقبة بن أبى معيط من أسارى بدر وقال ثمامة بن أثال لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال له (ما عندك ياثمامة؟) فقال إن تقتل تقتل ذا دم وإن تمن على شاكر وإن كنت تريد المال فاسأل تعط منه ما شئت. وزاد الشافعى رحمة الله عليه فقال الإمام مخير بين قتله أو المن عليه أو مفاداته أو استرقاقه أيضا وهذه المسألة محررة فى علم الفروع. وقد دللنا على ذلك فى كتابنا الأحكام ولله سبحانه وتعالى الحمد والمنة).

(وقوله عز وجل "حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا" قال مجاهد حتى ينزل عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام وكأنه أخذه من قوله صلى الله عليه وسلم (لاتزال طائفة من أمتى ظاهرين على الحق حتى يقاتل آخرهم الدجال). وقال الإمام أحمد حدثنا الحكم بن نافع حدثنا إسماعيل بن عياش عن إبراهيم بن سليمان عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشى عن جبير بن نفير قال إن أسامة بن نفير أخبرهم أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إنى سيبت الخيل وألقيت السلاح ووضعت الحرب أوزارها وقلت: لا قتال فقال له النبى صلى الله عليه وسلم (الآن جاء القتال لاتزال طائفة من أمتى ظاهرين على الناس يزيغ الله تعالى قلوب أقوام فيقاتلونهم ويرزقهم الله منهم حتى يأتى أمر الله وهم على ذلك، ألا إن عقد دار المؤمنين بالشام والخيل معقود فى نواصيها الخير إلى يوم القيامة) وهكذا رواه النسائى من طريقين عن جبير بن نفير عن سلمة بن نفير السكونى به وقال أبو القاسم البغوى حدثنا داود بن رشيد حدثنا الوليد عن جبير بن محمد بن مهاجر عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشى عن جبير بن نفير عن النواس بن سمعان

رضى الله عنه قال لما فتح على رسول الله صلى الله عليه وسلم فتح مكة فقالوا يارسول الله سيبت الخيل ووضعت السلاح ووضعت الحرب أوزارها قالوا لا قتال قال (كذبوا الآن جاء القتال لايزال الله تعالى يزيغ قلوب قوم يقاتلونهم فيرزقهم منهم حتى يأتى أمر الله وهم على ذلك وعقد دار المسلمين بالشام) وهكذا رواه الحافظ أبو يعلى الموصلى عن داود بن رشيد به، والمحفوظ أنه من رواية سلمة بن نفير كما تقدم وهذا يقوى القول بعدم النسخ كأنه شرع هذا الحكم فى الحرب إلى أن يبقى لا حرب وقال قتادة (حتى تضع الحرب أوزارها) حتى لا يبقى شرك وهذا كقوله تعالى "**وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله**" ثم قال بعضهم حتى تضع الحرب أوزارها أى أوزار المحاربين وهم المشركون بأن يتوبوا إلى الله عز وجل وقيل أوزار أهلها بأن يبذلوا الوسع في طاعة الله تعالى وقوله عز وجل "**ذلك ولو يشاء الله لانتصر منهم**" أى هذا ولو يشاء الله لانتقم من الكافرين بعقوبة ونكال من عنده " **ولكن لِيبْلُوَ بَعْضَكُم بِبَعْضٍ**" أى ولكن شرع لكم الجهاد وقتال الأعداء ليختبركم ويبلو أخباركم كما ذكر حكمته فى شرعية الجهاد فى سورتى آل عمران وبراءة فى قوله تعالى "**أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين**" وقال تبارك وتعالى في سورة براءة "**قاتلوهم يعذبهم الله بأيديكم ويخزهم وينصركم عليهم ويشف صدور قوم مؤمنين ويذهب غيظ قلوبهم ويتوب الله على من يشاء والله عليم حكيم**" ثم لما كان من شأن القتال أن يقتل كثير من المؤمنين قال "**والذين قتلوا فى سبيل الله فلن يضل أعمالهم**" أى لن يذهبها بل يكثرها وينميها ويضاعفها.

(حديث آخـر) قال أحمد أيضا حدثنا الحكم بن نافع حدثنى إسماعيل بن عياش عن يحيى بن سعيد عن خالد بن معدان عن المقدام بن معـد يكـرب الكندى رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إن للـشهيد عند الله ست خصال: أن يغفر له فى أول دفقة من دمه، ويرى مقعـده مـن الجنة، ويحلى حلة الإيمان، ويزوج من الحور العين، ويجـار مـن عـذاب القبر، ويأمن من الفزع الأكبر، ويوضع على رأسه تاج الوقار مرصع بالدر والياقوت، الياقوتة منه خير من الدنيا وما فيها، ويزوج اثنتين وسبعين زوجة من الحور العين، ويشفع فى سبعين إنسانا من أقاربه) وقد أخرجه الترمـذى وصححه وابن ماجه. وفى صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو رضـى الله عنهما وعن أبى قتادة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (يغفر للشهيد كل شئ إلا الدين) وروى من حديث جماعـة مـن الـصحابة رضى الله عنهم. وقال أبو الدرداء رضى الله عنه: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (يشفع الشهيد فى سبعين من أهل بيته) ورواه أبو داود والأحاديث فى فضل الشهيد كثيرة جدا[1].

---

(١) أدخله الجنة. ولولا أن أشق على أمتى ما قعدت خلف سرية، ولوددت أنى أقتل فـى سبيل الله ثم أحيا، ثم أقتل ثم أحيا، ثم أقتل. وفى شرح ابن حجر لهذا الحديث فى كتابه.

فتح البارى بشرح البخارى ١/١٠٠، وانتدب معناه سارع بثوابه وحسن جزائـه. وقيـل تكفل بذلك.

وفى فتح البارى بشرح البخارى ٦/٣٤٧ و ٣٤٨ ان أبا هريرة قال: سمعت رسـول الله صلى الله عليه وسلم يقول: مثل المجاهد فى سبيل الله، والله أعلم بمن يجاهد فى سبيله، كمثل الصائم القائم. وتوكل الله للمجاهد فى سبيله بأن يتوفاه ويدخله الجنة، أو يرجعـه سالما من أجر أو غنيمة. وفى نفس المعنى صحيح مسلم بشرح النووى ١٣/٢١. وفى=

"وقوله تبارك وتعالى "سيهديهم" أى إلى الجنة كقوله تعالى "إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات يهديهم ربهم بإيمانهم تجرى من تحتهم الأنهار فى جنات النعيم". وقوله عز وجل "ويصلح بالهم" أى أمرهم وحالهم "ويدخلهم الجنة عرفها لهم" أى عرفهم بها وهداهم إليها قال مجاهد يهتدى أهلها إلى بيوتهم ومساكنهم وحيث قسم الله لهم منها لا يخطئون كأنهم ساكنوها منذ خلقوا لا يستدلون عليها أحداً، وروى مالك عن زيد بن أسلم نحو هذا، وقال محمد بن كعب: يعرفون بيوتهم إذا دخلوا الجنة كما تعرفون بيوتكم إذا انصرفتم من الجمعة. وقال مقاتل بن حيان بلغنا أن الملك الذى كان وكل بحفظ عمله فى الدنيا يمشى بين يديه فى الجنة ويتبعه ابن آدم حتى يأتى أقصى منزل هو له فيعرفه كل شئ أعطاه الله تعالى فى الجنة فإذا انتهى إلى أقصى منزله فى الجنة دخل إلى منزله وأزواجه وانصرف الملك عنه، ذكره ابن أبى حاتم رحمه الله. وقد ورد الحديث الصحيح بذلك أيضا رواه البخارى من حديث قتادة عن أبى المتوكل الناجى عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (إذا خلص المؤمنون من النار حبسوا بقنطرة بين الجنة والنار يتقاصون مظالم كانت بينهم فى الدنيا حتى إذا هذبوا ونقوا أذن لهم فى دخول الجنة، والذى نفسى بيده إن أحدهم بمنزله فى الجنة أهدى منه بمنزله الذى كان فى الدنيا).

= صحيح مسلم كذلك بشرح النووى ١٣/٢٤ (عن أنس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: ما من نفس تموت، لها عند الله خير يسرها أنها ترجع إلى الدنيا، ولا أن لها الدنيا وما فيها، إلا الشهيد، فإنه يتمنى أن يرجع فيقتل فى الدنيا، لما يرى من فضل الشهادة).

"ثم قال تعالى "**ياأيها الذين آمنوا إن تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم**" كقوله عز وجل "**ولينصرن الله من ينصره**" فإن الجزاء من جنس العمل ولهذا قال تعالى "**ويثبت أقدامكم**" كما جاء فى الحديث (من بلغ ذا سلطان حاجة من لا يستطيع إبلاغها ثبت الله تعالى قدميه على الصراط يوم القيامة)

"ثم قال تبارك وتعالى "**والذين كفروا فتعسا لهم**" عكس تثبيت الأقدام للمؤمنين الناصرين لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم، وقد ثبت فى الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال (تعس عبد الدينار تعس عبد الدرهم تعس عبد القطيفة تعس وانتكس وإذا شيك فلا انتقش) أى فلا شفاه الله عز وجل. وقوله سبحانه وتعالى "**وأضل أعمالهم**" أى أحبطها وأبطلها ولهذا قال "**ذلك بأنهم كرهوا ما أنزل الله**" أى لا يريدونه ولا يحبونه "**فأحبط أعمالهم**".

ثالثا: أهم أحكام الأسرى:-

"الأسير يسير مع آسره إن استسلم للأسر، ويربط بالقيد إن خيف انفلاته ولم يؤمن من شره"(١).

ولخص جمهور الفقهاء مصائر الأسرى بعد سيطرة الدولة الاسلامية عليهم فى أربعة هى: المن عليهم والعفو عنهم، أو مفاداتهم على مال أو

---

(١) عبد اللطيف عامر فى رسالته للدكتوراه أحكام الأسرى والسبايا فى الحروب الاسلامية ط دار الكتاب المصرى ودار الكتاب اللبنانى سنة ١٩٨٦م ص١٤٤ و ١٤٨.

أسرى، أو استرقاقهم... أو قتلهم[1]. وذلك معاملة لهم بالمثل أيام بعثة النبي صلى الله عليه وسلم.

روى البخارى باب "فإما منًا بعد وإما فداء" فيه حديث ثمامة، وقوله عز وجل: "**مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الأَرْضِ**" يعني يغلب في الأرض- تريدون عرض الدنيا- الآية.

وذكر ابن حجر شارحه (فيه حديث ثمامة كأنه يشير إلى حديث أبي هريرة في قصة إسلام ثمامة بن أثال، وستأتي موصولة مطولة في أواخر كتاب المغازى، والمقصود منها هنا قوله فيه "**إن تقتل تقتل ذا دم وإن تنعم تنعم على شاكر، وإن كنت تريد المال فسل منه ما شئت**" فإن النبي صلى الله عليه وسلم أقره على ذلك ولم ينكر عليه التقسيم، ثم من عليه بعد ذلك فكان في ذلك تقوية لقول الجمهور إن الأمر في أسرى الكفرة من الرجال إلى الإمام يفعل ما هو الأحظ للإسلام والمسلمين)[2].

---

(1) وطالما أن الرق قد ألغى، فيكون الحكم إما المن عليهم والعفو عنهم، وإما فداؤهم بالمال أو مبادلتهم بأسرى المسلمين. أما قتلهم فالنصوص غير قاطعة فى ذلك كما سنرى.

(2) فتح البارى بشرح البخارى جـ٦ ص٤٩٢ و ٤٩٣ وأضاف "قال الزهرى ومجاهد وطائفة: لا يجوز أخذ الفداء من أسارى الكفار أصلا، وعن الحسن وعطاء: لا تقتل الأسارى بل يتخير بين المن والفداء، وعن مالك: لا يجوز المن بغير فداء. وعن الحنفية لا يجوز المن أصلا لا بفداء ولا بغيره فيرد الأسير حربيا. قال الطحاوى: وظاهر الآية حجة للجمهور وكذا حديث أبى هريرة فى قصة ثمامة، لكن فى قصة ثمامة ذكر القتل. وقال أبو بكر الرازى: احتج أصحابنا لكراهة فداء المشركين بالمال بقوله تعالى "لولا كتاب من الله سبق" الآية،ولا حجة لهم لأن ذلك كان قبل حل الغنيمة فإن فعله بعد إباحة الغنيمة

وروى الترمذى بسنده عن عمران بن حصين أن النبى صلى الله عليه وسلم فدى رجلين من المسلمين برجل من المشركين "قال أبو عيسى (الترمذى) هذا حديث حسن صحيح"(١).

= فلا كراهة،انتهى. وهذا هو الصواب فقد حكى ابن القيم فى الهدى اختلافا: أى الأمرين أرجح؟ ما أشار به أبو بكر من أخذ الفداء أو ما أشار به عمر من القتل، فرجحت طائفة رأى عمر لظاهر الآية ولما فى القصة من حديث عمر من قول النبى صلى الله عليه وسلم (أبكى لما عرض على أصحابك من العذاب لأخذهم الفداء) ورجحت طائفة رأى أبى بكر الذى استقر عليه الحال حينئذ ولموافقة رأيه الكتاب الذى سبق. ولموافقة حديث "سبقت رحمتى غضبى" ولحصول الحب العظيم بعد من دخول كثير منهم فى الإسلام والصحبة ومن ولد لهم من كان ومن تجدد إلى غير ذلك مما يعرف بالتأمل، وحملوا التهديد بالعذاب على من اختار الفداء فيحصل عرض الدنيا مجردا وعفا الله عنهم ذلك.... وأشار المصنف بهذه الآية إلى قول مجاهد وغيره ممن منع أخذ الفداء من أسارى الكفار. وحجتهم منها أنه تعالى أنكر إطلاق أسرى كفار بدر على مال فدل على عدم جواز ذلك بعد. واحتجوا بقوله تعالى: "فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم" قال: فلا يستثنى من ذلك إلا من يجوز أخذ الجزية منه. وقال الضحاك: بل قوله تعالى "فإما منا بعد وإما فداء" ناسخ لقوله تعالى: "فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم" وقال أبو عبيد: لا نسخ فى شئ من هذه الآيات بل هى محكمة وذلك أنه صلى الله عليه وسلم عمل بما دلت عليه كلها فى جميع أحكامه فقتل بعض الكفار يوم بدر وفدى بعضا ومنّ على بعض. وكذا قتل بنى قريظة. ومنّ على بنى المصطلق، وقتل ابن خطل وغيره بمكة ومن على سائرهم. وسبى هوازن ومن عليهم، ومنّ على ثمامة بن أثال. فدل كل ذلك على ترجيح قول الجمهور أن ذلك راجع إلى رأى الإمام. ومحصل أحوالهم تخيير الإمام بعد الأسر بين ضرب الجزية لمن شرع أخذها منه أو القتل أو الاسترقاق أو المن بلا عوض أو بعوض، هذا فى الرجال. وأما النساء والصبيان فيسترقون بنفس الأسر، ويجوز المفاداة بالأسيرة الكافرة بأسير مسلم أو مسلمة عند الكفار، ولو أسلم الأسير زال القتل اتفاقا،وهل يصير رقيقا أو تبقى بقية الخصال؟ قولان للعلماء.".

(١) عارضة الأحوذى جـ٩ ص٦٣.

وروى مسلم بسنده فى باب ربط الأسير وحبسه وجواز المـن عليـه، عن سعيد بن أبى سعيد أنه سمع أبا هريرة يقول: بعث رسول الله صـلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بنى حنيفة يقال له ثمامة بن أثال سيد أهل اليمامة فربطوه بسارية من سوارى المسجد، فخرج إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم.فقال: ماذا عندك ياثمامة فقال: عندى يامحمد خيـر، إن تقتل تقتل ذا دم وإن تنعم تنعم على شاكر وإن كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت، فتركه رسول الله صلى الله عليه وسلم، حتى كان بعد الغد فقال: ما عندك ياثمامة، قال: ما قلت لك إن تنعم تنعم على شاكر وإن تقتل تقتل ذا دم وإن كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان من الغد فقال: ماذا عندك ياثمامة فقال: عندى ما قلت لك إن تنعم تنعم على شاكر وإن تقتل تقتل ذا دم وإن كنت تريد المال فسل تعط ما شئت، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أطلقوا ثمامة، فانطلق إلى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم دخل المسجد فقـال: أشـهد أن لا إلـه إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، يامحمد والله ما كان علـى الأرض وجـه أبغض إلى من وجهك فقد أصبح وجهك أحب الوجوه كلها إلىّ، والله ما كان من دين أبغض إلى من دينك فأصبح دينك أحب الدين كله إلىّ، والله ما كان من بلد أبغض إلىّ من بلدك فأصبح بلدك أحب البلاد كلها إلىّ، وإن خيلـك أخذتنى وأنا أريد العمرة فماذا ترى. فبشره رسول الله صلى الله عليه وسـلم وأمره أن يعتمر، فلما قدم مكة قال له قائل صبوت فقال: لا ولكنى أسـلمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم[1].

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى جـ١٢ ص٨٧ و ٨٩. وذكر النووى فى شرحه لهذا الحديث=

وذكر عبد اللطيف عامر فى رسالته أحكام الأسرى والسبايا فى الحروب الاسلامية[١].

(إن الآيات لا تدل دلالة صريحة على وجوب قتل الأسرى أو حتى على جوازه...

ويحسن بنا أن نستعرض بعض الحالات التى تم فيها قتل الأسرى بأمر منه صلى الله عليه وسلم.

... ففى غزوة بنى قريظة حكّم رسول الله "صلى الله عليه وسلم" سعد ابن معاذ فى أسرى بنى قريظة فحكم بقتل رجالهم وسبى نسائهم وذريتهم، فقال له رسول الله: حكمت بينهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة أى سبع سموات. ولقد حوصر بنو قريظة خمس عشرة ليلة لأنهم سبوا الرسول صلى الله عليه وسلم وأهانوا المسلمين فاستحقوا القتل بفعلهم لا بمجرد أسرهم.

وقد ثبت عن أنس أن النبى صلى الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر، فلما نزعه جاءه رجل فقال: ابن خطل متعلق بأستار

= (... فى هذا جواز ربط الأسير وحبسه وجواز إدخال المسجد الكافر. ومذهب الشافعى جوازه بإذن مسلم... وقال عمر بن عبد العزيز وقتادة ومالك لا يجوز. وقال أبو حنيفة... يجوز للكتابى دون غيره. ودليلنا على الجميع هذا الحديث. وأما قوله تعالى "إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام" فهو بالحرم، ونحن نقول لا يجوز إدخاله الحرم والله أعلم.... قوله صلى الله عليه وسلم (أطلقوا ثمامة) فيه جواز المن على الأسير وهو مذهبنا ومذهب الجمهور... (ما عندك ياثمامة)... هذا من تأليف القلوب وملاطفة لمن يرجى إسلامه من الأشراف الذين يتبعهم على اسلامهم خلق كثير).

(١) رسالة دكتوراه ط١٩٨٦ دار الكتاب المصرى ودار الكتاب اللبنانى ص٢٠٤ و ٢١٠.

الكعبة. فقال: اقتلوه. وهذا الرجل كان قد بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجه مع رجل من الأنصار، وأمّر الأنصارى عليه، فلما كان ببعض الطريق وثب على الأنصارى فقتله وذهب بماله، فلم ينفذ رسول الله له الأمان، وقتله بحق ما جناه في الإسلام(١).

وإذا كان عدونا لا يقتل الأسرى منا، فليس لنا أن نقتل الأسرى منه، فإذا نقض عهده معنا نقضنا عهدنا معه.

وإذا صح عن الرسول أنه قد أمر بقتل بعض الأسرى، فقد كان ذلك الأمر مصحوبا بما يعد تعليلا له، وقد قتل هؤلاء الأسرى لمواقفهم التى استحقوا عليها القتل. كما صح أنه عليه السلام قد نهى عن قتل بعضهم الآخر لمواقفهم التى تستدعى البراءة. فنهى عن قتل أبى البخترى، لأنه وقف يوما وهو يلبس سلاحه فى وجه أهل مكة وهو يقول:(لا يعترض اليوم أحد لمحمد بأذى إلا وقعت فيه السلاح فشكر النبى ذلك له)(٢).

... ولقد نقل ابن رشد رواية عن الحسن بن محمد التميمى أن إجماع الصحابة لا يجوز قتل الأسير لمجرد أسره، ولكن يقتل لما ارتكبه قبل الأسر....

... وإذا كان القانون الدولى فى العصر الحديث قد نظم أمور الأسرى، وعقد معاهدات التبادل بين الدول المتحاربة، ولم يشر نص من

---

(١) بلوغ المرام من أدلة الأحكام لابن حجر العسقلانى فى كتاب الجهاد ٢٣١ واحكام القرآن لابن العربى القسم الأول ١٠٦.

(٢) سيرة ابن هشام جـ٢ ص٦٢٩.

نصوص هذه المعاهدات على جواز قتل الأسرى أو استرقاقهم، فإنه لا مجال للقول بتخيير الإمام أو نائبه في القتل والاسترقاق تخييرا لا حدود له).

٢٦- وعد الله رسوله والمؤمنين بالنصر

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**لاتزال طائفة من أمتى ظاهرين على الحق، لا يضرهم من خذلهم، حتى يأتى أمر الله وهم كذلك**)[١].

وقال تعالى: "وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ{١٧١} إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنصُورُونَ{١٧٢} وَإِنَّ جُندَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ"[٢]. وقال سبحانه: "وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُم فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى ٦٥/١٣. ونفس المعنى فتح البارى بشرح البخارى ٥٦/١٧ وقرب المعنى صحيح مسلم بشرح النووى ١٩٣/٢-١٩٤. ومعنى ظاهرين أى غالبين، وقيل غير مستترين بل مشهورين. ورواه أبو داود فى سننه- انظر عون المعبود جـ٧ ص١٦١ وما بعدها رقم ٢٤٦٧ وذكر أبو الطيب آبادى فى شرحه للحديث "قال النووى: ويحتمل أن هذه الطائفة متفرقة بين أنواع المؤمنين، منهم شجعان مقاتلون، ومنهم فقهاء، ومنهم محدثون، ومنهم زهاد وآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر، ومنهم أهل انواع أخرى من الخير، ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين بل قد يكونوا متفرقين فى أقطار الأرض... (المسيح الدجال) ويقتله عيسى عليه السلام بعد نزوله من السماء على المنارة البيضاء شرقى دمشق بباب له فى بيت المقدس حين حاصر المسلمين وفيهم المهدى، وبعد قتله لا يكون الجهاد باقيا. أما على يأجوج ومأجوج فلعدم القدرة عليهم وبعد إهلاك الله إياهم لا يبقى على وجه الأرض كافر مادام عيسى عليه السلام حيا فى الأرض"

(٢) الآيات ١٧١- ١٧٣ سورة الصافات.

الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْناً يَعْبُدُونَنِي لا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئاً وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ"(١). وقال جل شأنه "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَنصُرُوا اللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ"(٢). وقال عز وجل: "وَكَانَ حَقّاً عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ"(٣).

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (هلك كسرى، ثم لا يكون كسرى بعده، وقيصر ليهلكن ثم لا يكون قيصر بعده، ولتقسمن كنوزهما فى سبيل الله)(٤). وهذه نبوءة من المصطفى صلى الله عليه وسلم تحققت ولازالت، وهى وعد بالنصر، فلن يتوحد المشرق ضد المسلمين تحت راية زعيم واحد حيث لا كسرى آخر، ولن يتوحد الغرب ضد المسلمين تحت

---

(١) الآية ٥٥ سورة النور.

(٢) الآية ٧ سورة محمد.

(٣) من الآية ٤٧ سورة الروم.

(٤) صحيح مسلم بشرح النووى ٤٢/١٨. ونفس المعنى فتح البارى بشرح البخارى ٢٨/٦، ورواه الترمذى وقال حسن صحيح- عارضة الأحوذى جـ٩ ص٦١ و ٦٢، وذكر ابن العربى شارحه "معناه إذا هلك فلا يعود للروم ولا للفرس ملك، وهذا يصح فى كسرى وقومه وكذلك كان، وأما الروم فقد أنبأ النبى صلى الله عليه وسلم ببقاء ملكهم إلى نزول عيسى. روى مسلم عن حذيفة قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقاما ما ترك شيئا يكون فى مقامه ذلك إلى قيام الساعة إلا حدث به... ومنه ما روى مسلم عن المستورد القرشى انه قال: سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تقوم الساعة والروم أكثر الناس... إن فيهم لخصالا أربعة إنهم لأحلم الناس عند فتنة وأسرعهم إفاقة بعد معصية وأوشكهم كرة بعد فرة وخيرهم لمسكين ويتيم وضعيف وخامسة حسنة جميلة وأمنعهم من ظلم الملوك).

راية حاكم واحد حيث لا قيصر آخر، ولابد أن يكون هنــاك خــلاف بــين حكامهم.

وروى مسلم بسنده (قال صلى الله عليه وسلم: إنكم ستفتحون مــصر، وهي أرض يسمى فيها القيراط، فإذا فتحتموها فأحسنوا إلى أهلها، فإن لهــم ذمة ورحما، أو قال ذمة وصهرا)(١).

كما روى مسلم بسنده (عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صــلى الله عليه وسلم: لو كان الدين عند الثريا، لذهب به رجل من فارس أو قال مــن أبناء فارس حتى يتناوله)(٢).

أيضا عن مسلم بسنده (عن ثوبان قال: قال رسول الله صلى الله عليــه وسلم: إن الله زوى لي الأرض،فرأيت مشارقها ومغاربها، وإن أمتي ســيبلغ ملكها ما زوى لي منها، وأعطيت الكنزين الأحمر والأبيض. وإنــي ســألت ربي لأمتي أن لا يهلكها بسنة عامة، وأن لا يسلط عليهم عدوا مــن ســوى أنفسهم يستبيح بيضتهم، وإن ربي قال: يامحمد إني إذا قضيت قضاء فإنه لا يرد، وإني أعطيتك لأمتك أن لا أهلكهم بسنة عامة، وأن لا أســلط علــيهم

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١٦/٩٧. ومعنى يسمى فيها القيراط أي يكثر أهل مصر من استعماله والتكلم به، وكان القيراط جزء من أجزاء الدرهم، وهو جزء مــن الفــدان. والذمة هي الحرمة والحق، والرحم يرجع إلى كون هاجر أم اسماعيل مصرية، أما الصهر فلكون مارية أم ابراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم منهم. وفي الحديث نبوءة أخــرى من المصطفى صلى الله عليه وسلم تحققت.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١٦/١٠٠. والثريا أبعد الكواكب عن الأرض.

عدوا من سوى أنفسهم يستبيح بيضتهم، ولو اجتمع عليهم من أقطارها، حتى يكون بعضهم يهلك بعضا، ويسبى بعضهم بعضا)[1].

٢٧- الرسول صلى الله عليه يجير من يستجير به من المشركين، ويفى بعهوده وينبذ على سواء من خاف خيانته

فى الوقت الذى كان فيه المشركون واليهود والمنافقون يستحلون فيه نقض عهودهم وخيانة اتفاقاتهم مع الرسول صلى الله عليه وسلم والمسلمين، نجد الله عز وجل يأمر رسوله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين بأن يجيروا من استجار بهم من المشركين وسائر أعدائهم، ويأمرهم بالوفاء بعهودهم واحترام اتفاقاتهم، وذلك كالآتى:

أولا: إجارة من يستجير

قال تعالى "وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلاَمَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَّ يَعْلَمُونَ"[2].

"يقول تعالى لنبيه صلوات الله وسلامه عليه "وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ" الذين أمرتك بقتالهم وأحللت لك استباحة نفوسهم وأموالهم " اسْتَجَارَكَ" أى استأمنك فأجبه إلى طلبته حتى يسمع كلام الله أى القرآن تقرؤه عليه وتذكر له شيئا من أمر الدين تقيم به عليه حجة الله، " ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ" أى وهو آمن

(١) صحيح مسلم بشرح النووى جـ١٨ ص١٣ و١٤ وفيه أراد بالكنزين كنزى كسرى وقيصر، والسنة أيضا العز والملك، والسنة عامة أى لا أهلكهم بقحط يعمهم.

(٢) الآية ٦ سورة التوبة.

مستمر الأمان حتى يرجع إلى بلاده وداره ومأمنه. "ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَ يَعْلَمُونَ" أى إنما شرعنا أمان مثل هؤلاء ليعلموا دين الله وتنتشر دعوة الله فى عباده، وقال ابن أبى نجيح عن مجاهد فى تفسير هذه الآية قال إنسان يأتيك ليسمع ما تقول وما أنزل عليك فهو آمن حتى يأتيك فتسمعه كلام الله وحتى يبلغ مأمنه حيث جاء، ومن هذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطى الأمان لمن جاءه مسترشدا أو فى رسالة، كما جاءه يوم الحديبية جماعة من الرسل من قريش منهم عروة بن مسعود ومكرز بن حفص وسهيل بن عمرو وغيرهم واحدا بعد واحد يترددون فى القضية بينهم وبين المشركين فرأوا من إعظام المسلمين رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بهرهم وما لم يشاهدوه عند ملك قيصر فرجعوا إلى قومهم وأخبروهم بذلك، وكان ذلك وأمثاله من أكبر أسباب هداية أكثرهم، ولهذا أيضا لما قدم رسول مسيلمة الكذاب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له أتشهد أن مسيلمة رسول الله؟ قال نعم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لولا أن الرسل لا تقتل لضربت عنقك) وقد قيض الله له ضرب العنق فى إمارة ابن مسعود على الكوفة، وكان يقال له ابن النواحة ظهر عنه فى زمان ابن مسعود انه يشهد لمسيلمة بالرسالة فأرسل إليه ابن مسعود فقال له إنك الآن لست فى رسالة وأمر به فضربت عنقه لا رحمه الله ولعنه. والغرض أن من قدم من دار الحرب إلى دار الاسلام فى أداء رسالة أو تجارة أو طلب صلح أو مهادنة أو حمل جزية أو نحو ذلك من الأسباب وطلب من الإمام أو نائبه أمانا أعطى أمانا مادام مترددا فى دار الإسلام، وحتى يرجع إلى مأمنه

ووطنه)[1]. وعلى ذلك إذا طلب المشرك الأمان حين يقاتل بأى معنى أعطاه المسلمون الأمان، فقد روى البخارى فى باب إذا قالوا صبأنا ولـم يحـسنوا أسلمنا، وقال ابن عمر: فجعل خالد يقتل، فقال النبى صلى الله عليـه وسـلم أبرأ إليك مما صنع خالد. وقال عمر: إذا متّرس فقـد آمنـه، إن الله يعلـم الألسنة كلها. وقال: تكلم لا بأس[2]. أى إذا قال المشرك حين يقاتل صـبأت وهو يقصد أسلمت أو متّرس بالفارسية وتعنى لا تخف أو قال له المسلم تكلم لا بأس أى تكلم ولا تخف فهذا كله يعني الأمان له فلا يجوز قتله. ولذلك لما قال المشركون حين قاتلوا المسلمين بقيادة خالد بن الوليـد صـبأنا وأرادوا أسلمنا فلم يقبل خالد ذلك منهم وقتلهم بناء على ظاهر اللفظ، فبلغ ذلك النبى صلى الله عليه وسلم فأنكره فدل على أنه يكتفى من كل قوم بما يعرف مـن لغتهم، كما ذكر ابن حجر فى شرحه لما أورده البخارى وأضاف وقد عـذر النبى صلى الله عليه وسلم خالد)بن الوليد فى اجتهاده ولذلك لم يقد منه.

---

(١) تفسير ابن كثير جـ٢ ص٣٣٧.

(٢) فتح البارى بشرح البخارى جـ٧ ص٨٤ وأضاف (وقال ابـن بطـال لا خـلاف أن الحاكم (كخالد بن الوليد) إذا قضى بجور أو بخلاف قول أهل العلم أنه مردود، لكن ينظر فإن كان على وجه الاجتهاد فإن الإثم ساقط، وأما الضمان فيلزم عند الأكثر، وقال الثورى وأهل الرأى وأحمد وإسحاق: ما كان فى قتل أو جراح ففى بيت المال. وقال الأوزاعـى والشافعى وصاحبهما أبو حنيفة على العاقلة وقال ابن الماجشون: لا يلزم فيه ضمان).

ثانيا: النبذ عند الخوف من الخيانة

قال تعالى "وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَانبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاء إِنَّ اللَّه لا يُحِبُّ الخَائِنِينَ"(١).

"يقول تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم "وَإِمَّا تخافنَّ مِن قَوْمٍ" قد عاهدتهم " خِيَانَةً" أى نقضا لما بينك وبينهم من المواثيق والعهود " فَانبِذْ إِلَيْهِمْ" أى عهدهم على سواء أى أعلمهم بأنك قد نقضت عهدهم حتى يبقى علمك وعلمهم بأنك حرب لهم وهم حرب لك وأنه لا عهد بينك وبينهم على السواء، أى تستوى أنت وهم فى ذلك(٢). (إن الله لا يحب الخائنين) أى حتى ولو فى حق الكفار لا يحبها أيضاً... رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رمضان سنة ثمان فتح الله عليه البلد الحرام ومكنه من نواصيهم ولله الحمد والمنة فأطلق من أسلم منهم بعد القهر والغلبة عليهم فسموا الطلقاء، وكانوا قريباً من ألفين، ومن استمر على كفره وفر من رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث إليه الأمان والتسيير فى الأرض أربعة أشهر يذهب حيث شاء ومنهم صفوان بن أمية وعكرمة بن أبى جهل وغيرهما ، ثم هداهم الله بعد ذلك إلى الإسلام التام ، والله المحمود على جميع ما يقدره ويفعله".

"كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُوا عليكُمْ لا يرقُبُوا فِيكُمْ إِلاًّ ولا ذِمَّةً يُرْضُونكم بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَى قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ{٨}(٣).

---

(١) الآية ٥٨ سورة الأنفال.

(٢) تفسير ابن كثير جـ٤ ص٣٢٠.

(٣) الآيات ٨ – ١٢ سورة التوبة .

فى تفسير ابن كثير "يقول تعالى محرضاً للمؤمنين على معاداتهم والتبرى منهم أنهم لا يستحقون أن يكون لهم عهد لشركهم بالله تعالى وكفرهم برسول الله صلى الله عليه وسلم ولأنهم لو ظهروا على المسلمين وأديلوا عليهم لم يبقوا ولم يذروا ولا راقبوا فيهم إلا ولا ذمة . قال على بن أبى طلحة وعكرمة والعوفى عن ابن عباس : الإل القرابة، والذمة العهد"[1].

وقال تعالى "اشْتَرَوْاْ بِآيَاتِ اللّهِ ثَمَناً قَلِيلاً فَصَدُّواْ عَن سَبِيلِهِ إِنَّهُمْ سَاء مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ{٩} لاَ يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلاًّ وَلاَ ذِمَّةً وَأُوْلَـئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ{١٠} فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَآتَوُاْ الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَنُفَصِّلُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ"[2].

وفى تفسير ابن كثير كذلك "يقول الله تعالى ذماً للمشركين وحثاً للمؤمنين على قتالهم "اشْتَرَوْاْ بِآيَاتِ اللّهِ ثَمَناً قَلِيلاً" يعنى أنهم اعتاضوا عن اتباع آيات الله بما التهوا به من أمور الدنيا الخسيسة (فَصَدُّواْ عن سبيله) أى منعوا المؤمنين من اتباع الحق "إِنَّهُمْ سَاء مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ* لاَ يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلاًّ وَلاَ ذِمَّةً" تقدم تفسيره وكذا الآية التى بعدها "فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ" إلى آخرها تقدمت. وقال الحافظ أبو بكر البزار حدثنا محمد بن المثنى يحيى بن أبى بكر حدثنا أبو جعفر الرازى حدثنا الربيع بن أنس قال سمعت أنس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من فارق الدنيا على الإخلاص لله وعبادته لا يشرك به وأقام الصلاة وآتى الزكاة

---

(١) تفسير ابن كثير جـ٢ ص٣٣٨.

(٢) الآيات ٨ – ١٢ سورة التوبة.

فارقها والله عنه راض " وهو دين الله الذى جاءت الرسل وبلغوه عن ربهم قبل هرج الأحاديث واختلاف الأهواء وتصديق ذلك فى كتاب الله "فَإِن تَابُواْ" يقول فان خلعوا الأوثان وعبادتها "وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَآتَوُاْ الزَّكَاةَ فخلوا سبيلهم" وقال فى آية أخرى "فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَآتَوُاْ الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ..."[1].

ثالثا: الوفاء بالعهد:-

روى أبو داود فى سننه بسنده عن (ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **إن الغادر ينصب له لواء يوم القيامة فيقال هذه غدرة فلان ابن فلان**)[2].

وروى أبو داود كذلك بسنده عن أبى رافع قال: (بعثتنى قريش إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ألقى فى قلبى الإسلام فقلت: يارسول الله إنى والله لا أرجع إليهم أبدا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنى لا أخيس بالعهد ولا أحبس البرد، ولكن ارجع فإن كان فى نفسك الذى فى نفسك الآن فارجع. قال: فذهبت ثم أتيت

(١) تفسير ابن كثير جـ ٢ ص ٣٣٨.

(٢) رواه أبو داود فى سننه جـ٧ ص٤٣٦ رقم ٢٧٣٩ بسنده عن ابن عمر، وذكر الطيب آبادى شارحه أن (الغادر... أى الخائن لإنسان عاهده أو أمنه. ينصب له لواء أى علم خلفه تشهيرا له بالغدر... قال المنذرى:وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى) ورواه الترمذى فى أبواب السير وقال هذا حديث حسن صحيح- عارضة الأحوذى جـ٧ ص٧٧.

النبى صلى الله عليه وسلم فأسلمت. قال بكير وأخبرنى أن أبا رافع كان قبطيا)[1].

وروى مسلم بسنده[2] (عن الوليد بن جميع حدثنا أبو الطفيل حدثنا حذيفة بن اليمان قال ما منعنى أن أشهد بدرا إلا أنى خرجت أنا وأبى حسيل قال فأخذنا كفار قريش قالوا إنكم تريدون محمدا فقلنا ما نريده، ما نريد إلا المدينة، فأخذوا منا عهد الله وميثاقه لننصرفن إلى المدينة ولا نقاتل معه، فأتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرناه الخبر، فقال: انصرفا، نفى لهم بعهدهم، ونستعين الله عليهم).

وذكر النووى فى شرحه لهذا الحديث (فى هذا الكتاب جواز الكذب فى الحرب، وإذا أمكن التعريض فى الحرب فهو أولى... وفيه الوفاء بالعهد).

---

(١) عون المعبود جـ٧ ص٤٣٧ رقم٢٧٤١ وروى الترمذى بسنده عن سليم بن عامر يقول كان بين معاوية وبين أهل الروم عهد وكان يسير فى بلادهم حتى إذا انقضى العهد أغار عليهم فإذا رجل على دابة أو على فرس وهو يقول الله أكبر وفاء لا غدرا وإذا هو عمرو بن عبسة فسأله معاوية عن ذلك فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من كان بينه وبين قوم عهد فلا يحلن عهدا ولا يشدنه حتى يمضى أمره أو ينبذ إليهم على سواء، قال فرجع معاوية بالناس. قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح عارضة الأحوذى جـ٧ ص٧٦.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووى جـ١٢ ص١٤٤. وذكر النووى أنه قد اختلف العلماء فى الأسير يعاهد الكفار أن لا يهرب منهم فقال الشافعى وأبو حنيفة والكوفيون لا يلزمه ذلك بل متى أمكنه الهرب هرب. وقال مالك يلزمه واتفقوا على أنه لو أكرهوه فحلف لا يهرب، لا يمين عليه لأنه مكره.

٢٨- النهى عن قتل النساء والصبيان والرهبان غير المقاتلين

روى مسلم بسنده "عن عبد الله أن امرأة وجدت فى بعض مغازى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقتولة، فأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان[١] كما نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن قتل الشيوخ والرهبان غير المقاتلين.

وذكر النووى أنه أجمع العلماء على العمل بهذا الحديث وتحريم قتل النساء والصبيان إذا لم يقاتلوا. فإن قاتلوا قال جماهير العلماء يقتلون. وأما شيوخ الكفار فإن كان فيهم رأى قتلوا، وإلا ففيهم وفى الرهبان خلاف. قال مالك وأبو حنيفة لا يقتلون، والأصح فى مذهب الشافعى قتلهم".

٢٩- قتل كعب بن الأشرف ورافع بن أبى الحقيق

أثار قتل كعب بن الأشرف ورافع بن أبى الحقيق حفيظة اليهود وبعض من والاهم من المستشرقين، فزعموا أن قتلهما كان غدرا، وغفلوا عن أنهما نقضا عهدهما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمين فى صحيفة الموادعة، ودأبا على تحريض المشركين على حرب رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمين، وساعدوهم بالمال... وغير ذلك من أنواع الحرب الإعلامية والاقتصادية.

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى جـ١٢ ص٤٨، ورواه أبو داود فى سننه بسنده عن عبد الله- عون المعبود جـ٧ ص٣٢٩ رقم٢٦٥١ وكذلك عن رباح بن ربيع رقم٢٦٥٢ ورواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح- عارضة الأحوذى جـ٧ ص٦٤.

ونستعرض هنا نص رواية البخارى وما فى معناها من رواية مسلم وشروحهما فى واقعة قتل كعب بن الأشرف وواقعة قتل رافع بن أبى الحقيق لتتضح الحقيقة لكل منصف.

أولا: قتل كعب بن الأشرف

روى البخارى بسنده(١) (حدثنا سفيان: قال عمرو: سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنهما يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من لكعب بن الأشرف؟ فإنه قد آذى الله ورسوله؟ فقام محمد بن مسلمة فقال: يارسول الله أتحب أن أقتله؟ قال: نعم، قال فأذن لى أن أقول شيئا، قال: قل. فأتاه محمد بن مسلمة فقال: إن هذا الرجل قد سألنا صدقة، وإنه قد عنانا، وإنى قد أتيتك أستسلفك: قال: وأيضا والله لتملنه قال: إنا قد اتبعناه فلا نحب أن ندعه حتى ننظر إلى أى شئ يصير شأنه، وقد أردنا أن تسلفنا وسقا أو وسقين، فقلت له: فيه وسقا أو وسقين؟ فقال أرى فيه وسقا أو وسقين فقال: نعم. ارهنونى. قال: أى شئ تريد؟ قال: ارهنونى نساءكم، قالوا: كيف نرهنك نساءنا وأنت أجمل العرب؟ قال: فارهنونى أبناءكم، قالوا: كيف نرهنك أبناءنا فيسب أحدهم فيقال: رهن بوسق أو وسقين. هذا عار علينا ولكنا نرهنك اللاءمة قال سفيان: يعنى السلاح. فوعده أن يأتيه فجاءه ليلا ومعه أبو نائلة وهو أخو كعب من الرضاعة فدعاهم إلى الحصن فنزل إليهم فقالت له امرأته: أين تخرج هذه الساعة؟ قال: إنما هو محمد بن مسلمة وأخى أبو نائلة، وقال غير عمرو: قالت: أسمع صوتا كأنه يقطر منه الدم، قال: إنما

---

(١) فتح البارى بشرح البخارى جـ٨ ص٣٤٠ وما بعدها.

هو أخي محمد بن مسلمة، ورضيعي أبو نائلة، إن الكريم لو دعي لطعنة بليل لأجاب. قال: ويدخل محمد بن مسلمة معه رجلين، قيل لسفيان: سماهم عمرو؟ قال: سمي بعضهم، قال عمرو: وجاء معه برجلين وقال غير عمرو: أبو عيسى بن جبر، والحارث بن أوس، وعباد بن بشر. قال عمرو: جاء معه برجلين فقال: إذا ما جاء فإني قائل بشعره فأشمه فإذا رأيتموني استمكنت من رأسه فدونكم فاضربوه، قال عمرو: ثم أشمكم. فنزل إليهم متوشحا وهو ينفح منه ريح الطيب فقال: ما رأيت كاليوم ريحا أي أطيب، وقال غير عمرو: وقال عندي أعطر نساء العرب وأكمل العرب. قال عمرو: فقال: أتأذن لي أن أشم رأسك؟ قال: نعم فشمه، ثم أشم أصحابه، ثم قال: أتأذن لي؟ قال: نعم، فلما استمكن منه قال: دونكم فقتلوه، ثم أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فأخبروه[1].

وتحت عنوان"باب قتل كعب بن الأشرف طاغوت اليهود" كتب النووي شرحا لهذا الحديث فقال "ذكر مسلم فيه قصة محمد بن مسلمة مع كعب بن الأشرف بالحيلة التي ذكرها من مخادعته. واختلف العلماء في سبب ذلك وجوابه. قال الإمام المازري إنما قتله كذلك لأنه نقض عهد النبي صلى الله عليه وسلم وهجاه وسبه، وكان عاهده أن لا يعين عليه أحدا، ثم جاء مع أهل الحرب معينا عليه. قال وقد أشكل قتله على هذا الوجه على بعضهم ولم يعرف الجواب الذي ذكرناه. قال القاضي قيل هذا الجواب وقيل لأن محمدا ابن مسلمة لم يصرح له بأمان في شئ من كلامه وإنما كلمه في البيع

(١) ورواه مسلم بسنده بنفس معناه. صحيح مسلم بشرح النووي جـ١٢ ص١٦١ وما بعدها.

والشراء واشتكى إليه وليس في كلامه عهد ولا أمان. قال: ولا يحل لأحد أن يقول أن قتله كان غدرا، وقد قال ذلك إنسان في مجلس علي بن أبي طالب رضي الله عنه فأمر به علي فضرب عنقه، وإنما يكون الغدر بعد أمان موجود. وكان كعب قد نقض عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يؤمنه محمد بن مسلمة ورفقته ولكنه استأنس بهم فتمكنوا منه من غير عهد ولا أمان.

"وأما ترجمة البخاري على هذا الحديث بباب الفتك في الحرب فليس معناه الحرب بل الفتك هو القتل على غرة وغفلة والغيلة نحوه. وقد استدل بهذا الحديث بعضهم على جواز اغتيال من بلغته الدعوة من الكفار الناقضين لعهودهم وتبييته من غير دعاء إلى الإسلام".

"قوله (ائذن لي فلأقل) معناه ائذن لي أن أقول عني وعنك ما رأيته مصلحة من التعريض وغيره، ففيه دليل على جواز التعريض وهو أن يأتي بكلام باطنه صحيح ويفهم منه المخاطب غير ذلك فهذا جائز في الحرب وغيرها ما لم يمنع به حقا شرعيا".

"قوله (وقد عنّانا) هذا من التعريض الجائز، بل المستحب لأن معناه في الباطن أنه أدبنا بآداب الشرع التي فيها تعب لكنه تعب في مرضاة الله تعالى فهو محبوب لنا، والذي فهم المخاطب منه العناء الذي ليس بمحبوب".

"قوله (وأيضا والله لتملنه) وهو بفتح التاء والميم أي يتضجرن منه أكثر من هذا الضجر".

"قوله (يسب ابن أحدنا... وواعده أن يأتيه بالحارث وأبو عيسى بن جبر وعباد بن بشر) أما الحارث فهو الحارث بن أوس بن أخي سعد بن

عبادة، وأما أبو عيسى فاسمه عبد الرحمن وقيل عبد الله والصحيح الأول... قوله(كأنه صوت دم أى صوت طالب أو سوط سائل دم...) "

وذكر ابن حجر فى شرحه على البخارى[1] "أن كعبا (هجا المسلمين بعد وقعة بدر... وتشبب بنساء المسلمين حتى آذاهم... "وروى أبو داود والترمذى من طريق الزهرى عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه أن كعب بن الأشرف كان شاعرا وكان يهجو رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحرض عليه كفار قريش... فلما أبى كعب أن ينزع عن أذاه، أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ أن يبعث رهطا ليقتلوه) ".

ثانيا: قتل أبى رافع عبد الله بن أبى الحقيق. ويقال له سلام بن أبى الحقيق

روى البخارى بسنده[2] (عن البراء بن عازب قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أبى رافع اليهودى رجالا من الأنصار فأمّر عليهم عبد الله بن عتيك... وكان أبو رافع يؤذى رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعين عليه... فقال عبد الله لأصحابه اجلسوا مكانكم، فإنى منطلق ومتلطف للبواب لعلى أن ادخل... ثم تقنع بثوبه كأنه يقضى حاجة، وقد دخل الناس فهتف به البواب: ياعبد الله، إن كنت تريد أن تدخل فادخل، فإنى أريد أن أغلق الباب، فدخلت فكمنت، فلما دخل الناس أغلق الباب ثم علق الأغاليق

---

(١) فتح البارى جـ٨ ص٣٣٩.

(٢) فتح البارى بشرح البخارى جـ٨ ص٣٤٣ وما بعدها.

على ودّ، قال فقمت إلى الأقاليد فأخذتها ففتحت الباب، وكان أبو رافع يسمر عنده وكان في علالي له، فلما ذهب عنه أهل سمره صعدت إليه فجعلت كلما فتحت بابا أغلقه عليّ من داخل... فانتهيت إليه، فإذا هو في بيت مظلم وسط عياله لا أدرى أين هو من البيت فقلت ياأبا رافع، فقال: من هذا؟ فأهويت نحو الصوت فأضرب ضربة بالسيف وأنا دهش فما أغنيت شيئا: وصاح فخرجت من البيت فأمكث غير بعيد، ثم دخلت إليه، فقلت ما هذا الصوت ياأبا رافع فقال: لأمك الويل إن رجلا في البيت ضربني قبل بالسيف، قال فأضربه ضربة فأثخنته ولم أقتله، ثم وضعت ضبيب السيف في بطنه حتى أخذ في ظهره، فعرفت أني قتلته، فجعلت أفتح الأبواب بابا بابا، حتى انتهيت إلى درجة له فوضعت رجلي وأنا أرى أني قد انتهيت إلى الأرض فوقعت في ليلة مقمرة فانكسرت ساقي فعصبتها بعمامة ثم انطلقت حتى جلست على الباب، فقلت: لا أخرج الليلة حتى أعلم أقتلته؟ فلما صاح الديك قام الناعي على السور فقال: أنعى أبا رافع تاجر أهل الحجاز، فانطلقت إلى أصحابي فقلت النجاء، فقد قتل الله أبا رافع، فانتهيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فحدثته، فقال لي: أبسط رجلك، فبسطت رجلي فمسحها فكأنها لم أشتكها قط).

وذكر ابن حجر في شرحه للحديث[1] (قال ابن إسحاق... لما قتلت الأوس كعب بن الأشرف، استأذنت الخزرج رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) في فتح الباري جـ٨ ص٣٤٣ وما بعدها، وأضاف ابن حجر على ما ذكر بالمتن: " فكمنت أي اختبأت... الأغاليق على ود... هي الوتد... الأقاليد هي جمع إقليد وهو المفتاح... في علالي له... جمع عليه وهي الغرفة... وذكر ابن سعد أن عبد الله بن عتيك كان يرطن= =

فى قتل سلام بن أبى الحقيق وهو بخيبر فأذن لهم... عن عروة أنه (أى أبا رافع) كان ممن أعان عطفان وغيرهم من مشركى العرب بالمال الكثير على رسول الله صلى الله عليه وسلم".

٣٠- إجلاء اليهود من الحجاز

لما توالى نقض اليهود لعهودهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عزم على إجلائهم من الحجاز وقد روى مسلم بسنده[١] عن نافع عن ابن عمر أن يهود بني النضير وقريظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى النضير، وأقر قريظة ومنّ عليهم حتى حاربت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم وقسم نساءهم وأولادهم وأموالهم بين المسلمين، إلا أن بعضهم لحقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فأمنهم وأسلموا، وأجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود المدينة كلهم بني قينقاع "وهم قوم عبد الله بن سلام" ويهود بني حارثة وكل يهودى كان بالمدينة.

وذكر النووى فى شرحه "فى هذا أن المعاهد والذمى إذا نقض العهد صار حربيا وجرت عليه أحكام الحرب، وللإمام سبى من أراد منهم وله المن على من أراد. وفيه أنه إذا من عليه ثم ظهرت منه محاربة انتقض عهده وإنما ينفع المن فيما مضى لا فيما يستقبل. وكانت قريظة فى أمان ثم حاربوا النبى صلى الله عليه وسلم ونقضوا العهد وظاهروا قريشا على قتال

= باليهودية فاستفتح فقالت له امرأة أبى رافع: من أنت؟ قال: جئت أبا رافع بهدية له ففتحت له... ضبيب السيف... هو ظبة السيف وهو حرف حد السيف".

(١) صحيح مسلم بشرح النووى جـ١٢ ص٩١.

النبى صلى الله عليه وسلم. قال الله تعالى " {وأنزلَ الّذين ظَاهَرُوهُم مّنْ أهْلِ الْكِتَابِ من صَيَاصِيهِمْ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمْ الرُّعْبَ فَرِيقاً تَقْتُلُــونَ وَتَأسِــرُونَ فَرِيقاً... إلى آخر الآية}الأحزاب٢٦.

"وروى أبو داود فى سننه بسنده عن أبى هريرة قال: بينما نحــن فــى المسجد إذ خرج إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقــال: انطلقــوا إلــى يهود، فخرجنا معه حتى جئناهم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فناداهم فقال: يامعشر يهود أسلموا تسلموا. قالوا قد بلغت ياأبا القاســم، فقــال لهــم رسول الله صلى الله عليه وسلم: أسلموا تسلموا. فقالوا قد بلغت ياأبا القاسم، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: ذلك ما أريد، ثــم قالهــا الثالثــة اعلموا أنما الأرض لله ورسوله (ولرسوله) وإنى أريد أن أجليكم مــن هــذه الأرض فمن وجد منكم بمالــه شــيئا فليبعــه وإلا فــاعلموا أن الأرض لله ورسوله (ولرسوله)"[1].

٣١- صلح الحديبية: بداية الفتح المبين

قصد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ألف وأربعمائة من المؤمنين إلى الكعبة معتمرا، فحال مشركوا مكة بينه وبينها، فعقد معهم صلحا ســمى

---

(١) عون المعبود جــ٨ ص٢٣٢ و ٢٣٣ رقم ٢٩٨٧، وذكر الطيب آبادى شارحه قــال الحافظ: والظاهر أن اليهود المذكورين بقايا تأخروا بالمدينة بعد إجلاء بنى قينقاع وقريظة والنضير والفراغ من أمرهم، لأنه كان قبل إسلام أبى هريرة لأنه إنما جاء بعد فتح خيبر. وقد أقر النبى صلى الله عليه وسلم يهود خيبر على أن يعملوا فى الأرض واستمروا إلى أن أجلاهم عمر.... قال المنذرى وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى.

صلح الحديبية، وسماه الله عز وجل الفتح المبين، وأنزل فيه سورة الفتح المبتدأة بقوله تعالى: "إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحاً مُبِيناً"الفتح"[1]. "باعتبار ما فيه من المصلحة وما آل الأمر إليه كما روى ابن مسعود رضى الله عنه وغيره أنه قال: إنكم تعدون الفتح فتح مكة ونحن نعد الفتح صلح الحديبية، وقال الأعمش عن أبى سفيان عن جابر رضى الله عنه قال: ما كنا نعد الفتح إلا يوم الحديبية. وقال البخارى حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبى إسحاق عن البراء رضى الله عنه قال: تعدون أنتم فتح مكة وقد كان فتح مكة فتحا ونحن نعد الفتح بيعة الرضوان يوم الحديبية[2].

وقد ذكر ابن كثير ما رواه محمد ابن إسحاق عن الزهرى، وما ذكره عروة بن مسعود الثقفى بعد أن كلمه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبره أنه لم يأت يريد حربا وإنما أتى مع أصحابه يريد عمره، فرجع عروة إلى قريش فقال (يامعشر قريش إنى جئت كسرى فى ملكه وجئت قيصر والنجاشى فى ملكهما والله ما رأيت ملكا قط مثل محمد صلى الله عليه وسلم فى أصحابه ولقد رأيت قوما لا يسلموا لشئ أبدا فروا رأيكم: قال وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك بعث خراش بن أمية الخزاعى إلى مكة وحمله على جمل له يقال له الثعلب فلما دخل مكة عقرت به قريش وأرادوا قتل خراش فمنعتهم الأحابيش حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا عمر رضى الله عنه ليبعثه إلى مكة فقال يارسول الله إنى أخاف قريشا على نفسى وليس بها من بنى عدى أحد يمنعنى. وقد عرفت قريش

---

(١) الآية ١ سورة الفتح.

(٢) تفسير ابن كثير جـ٤ ص١٨٢.

عداوتي إياها وغلظتي عليها ولكن أدلك على رجل هو أعز مني بها عثمان ابن عفان رضي الله عنه. قال فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعثه يخبرهم أنه لم يأت لحرب أحد وإنما جاء زائرا لهذا البيت معظما لحرمته فخرج عثمان بن عفان رضي الله عنه حتى أتى مكة فلقيه أبان بن سعيد بن العاص فنزل عن دابته وحمله بين يديه وأردفه خلفه وأجاره حتى بلغ رسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فانطلق عثمان رضي الله عنه حتى أتى أبا سفيان وعظماء قريش فبلغهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أرسله به فقالوا لعثمان رضي الله عنه ان شئت أن تطوف بالبيت فطف به فقال ما كنت لأفعل حتى يطوف رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال واحتبسته قريش عندها، قال وبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم أن عثمان رضي الله عنه قد قتل. قال محمد فحدثني الزهري أن قريشا بعثوا سهيل بن عمرو وقالوا ائت محمدا فصالحه ولا تلن في صلحه إلا أن يرجع عنا عامه هذا، فوالله لا تحدث العرب أنه دخلها علينا عنوة أبدا فأتاه سهيل بن عمرو فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (قد أراد القوم الصلح حين بعثوا هذا الرجل) فلما انتهى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم تكلما وأطالا الكلام وتراجعا حتى جرى بينهما الصلح".

"فلما التأم الأمر ولم يبق إلا الكتاب وثب عمر بن الخطاب رضي الله عنه فأتى أبا بكر رضي الله عنه فقال ياأبا بكر أوليس برسول الله؟ أولسنا بالمسلمين؟ أوليسوا بالمشركين؟ قال بلى، قال فعلام نعطى الدنية في ديننا؟ فقال أبو بكر رضي الله عنه الزم غرزه حيث كان فإني أشهد أنه رسول الله، فقال عمر رضي الله عنه وأنا أشهد، ثم أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم

فقال يارسول الله أولسنا بالمسلمين؟ أوليسوا بالمشركين؟ قال صلى الله عليه وسلم (بلى) قال فعلام نعطى الدنية فى ديننا؟ فقال صلى الله عليه وسلم (أنـا عبد الله ورسوله لن أخالف أمره ولن يضيعنى) ثم قال عمر رضى الله عنه مازلت أصوم وأصلى وأتصدق وأعتق من الذى صنعت مخافة كلامى الذى تكلمت به يومئذ حتى رجوت أن يكون خيرا".

"قال ثم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على بن أبى طالب رضى الله عنه فقال اكتب (بسم الله الرحمن الرحيم) فقال سهيل لا أعـرف هـذا، ولكن اكتب باسمك اللهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (اكتب باسمك اللهم. هذا ما صالح عليه محمد رسول الله) فقال سهيل بن عمرو: لو شهدت أنك رسول الله لم أقاتلك ولكن اكتب هذا ما صالح عليه محمد بن عبـد الله وسهيل بن عمرو على وضع الحرب عشر سنين يأمن فيها النـاس ويكـف بعضهم عن بعض، على أنه من أتى رسول الله صلى الله عليه وسـلم مـن أصحابه بغير إذن وليه رده عليه ومن أتى قريشا ممن مع رسول الله صـلى الله عليه وسلم لم يردوه عليه وأن بيننا عيبة مكفوفـة وأنـه لا أسـلال ولا أغلال".

"وكان فى شرطهم حين كتبوا الكتاب: أنه من أحب أن يدخل فى عقـد محمد صلى الله عليه وسلم وعهده دخل فيه ومن أحب ان يدخل فـى عقـد قريش وعهدهم دخل فيه، فتواثبت خزاعة فقالوا نحن فى عقـد رسـول الله صلى الله عليه وسلم وعهده، وتواثبت بنو بكر فقالوا نحن فى عقـد قـريش وعهدهم وأنك ترجع عنا عامنا هذا فلا تدخل علينا مكة، وأنه إذا كان عـام قابل خرجنا عنك فتدخلها بأصحابك وأقمت بها ثلاثا معك سلاح الراكـب لا

تدخلها بغير السيوف في القرب، فبينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يكتب الكتاب إذ جاءه أبو جندل بن سهيل بن عمرو في الحديد قد انفلت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال وقد كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم خرجوا وهم لا يشكون في الفتح لرؤيا رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فلما رأوا ما رأوا من الصلح والرجوع وما تحمل رسول الله صلى الله عليه وسلم على نفسه دخل الناس من ذلك أمر عظيم حتى كادوا أن يهلكوا. فلما رأى سهيل أبا جندل قام إليه فضرب وجهه وقال يامحمد قد تمت القضية بيني وبينك قبل أن يأتيك هذا. قال (صدقت) فقام إليه فأخذ بتلابيبه قال وصرخ أبو جندل بأعلى صوته يامعشر المسلمين أتردونني إلى أهل الشرك فيفتنوني في ديني؟ قال فزاد الناس شرا إلى ما بهم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ياأبا جندل اصبر واحتسب فإن الله تعالى جاعل لك ولمن معك من المستضعفين فرجا ومخرجا. إنا قد عقدنا بيننا وبينهم صلحا فأعطيناهم على ذلك وأعطونا عليه عهدا وإنا لن نغدر بهم) قال فوثب إليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه فجعل يمشي مع جندل إلى جنبه ويقول اصبر أبا جندل فإنما هم المشركون وإنما دم أحدهم دم كلب قال ويدني قائم السيف منه قال يقول رجوت أن يأخذ السيف فيضرب به أباه قال فضن الرجل بأبيه. قال ونفذت القضية".

"فلما فرغا من الكتاب وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في الحرم وهو مضطرب في الحل قال فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال (ياأيها الناس انحروا واحلقوا) قال فما قام أحد، قال ثم عاد صلى الله عليه وسلم بمثلها فما قام رجل ثم عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثلها فما

قام رجل فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل على أم سلمة رضي الله عنها فقال (ياأم سلمة ما شأن الناس؟) قالت يارسول الله قد دخلهم ما رأيت فلا تكلمن منهم إنسانا واعمد إلى هديك حيث كان فانحره واحلق فلو قد فعلت ذلك فعل الناس ذلك. فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكلم أحدا حتى إذا أتى هديه فنحره ثم جلس فحلق. قال فقام الناس ينحرون ويحلقون حتى إذا كان بين مكة والمدينة في وسط الطريق نزلت سورة الفتح"[1].

وروى مسلم بسنده[2] (عن أنس أن قريشا صالحوا النبي صلى الله عليه وسلم فيهم سهيل بن عمرو فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي اكتب بسم الله الرحمن الرحيم، قال سهيل أما باسم الله فما ندري ما بسم الله الرحمن الرحيم ولكن اكتب ما نعرف باسمك اللهم، فقال اكتب من محمد رسول الله قالوا لو علمنا أنك رسول الله لاتبعناك ولكن اكتب اسمك واسم أبيك، فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب من محمد بن عبد الله. فاشترطوا على النبي صلى الله عليه وسلم أن من جاء منكم لم نرده عليكم ومن جاءكم منا رددتموه علينا، فقالوا: يارسول الله أنكتب هذا؟ قال: نعم إنه من ذهب منا إليهم فأبعده الله ومن جاءنا منهم سيجعل الله له فرجا ومخرجا).

---

(١) تفسير ابن كثير جـ٤ ص١٩٦ - ١٩٧ وقال هكذا ساقه أحمد من هذا الوجه... وقد رواه البخاري رحمه الله في صحيحه فساقه سياقه حسنة مطولة.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي جـ١٢ ص١٣٨ وما بعدها.

٣٢- عالمية الرسالة المحمدية: كتب النبى صلى الله عليه وسلم إلى رؤساء العالم فى عهده

أرسل الله عز وجل نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم رحمة للعالمين، لينذر أم القرى ومن حولها، فكانت رسالته رسالة عالمية، ولهذا بدأ النبى صلى الله عليه وسلم فى حياته فى نشر الدعوة إلى الاسلام فى العالم أجمع فقد روى مسلم بسنده(١) أن النبى صلى الله عليه وسلم دعا كافة رؤساء الدول فى عهده إلى الاسلام، فكتب إلى كسرى وإلى قيصر وإلى النجاشى وإلى كل جبار يدعوهم إلى الله تعالى.

ورواه البخارى كذلك، وذكر ابن حجر فى شرحه له(٢) (روى الطبرانى من حديث المسور بن مخرمة قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أصحابه فقال: الله بعثنى للناس كافة فأدوا عنى ولا تختلفوا علىّ فبعث عبد الله بن حذافة إلى كسرى وسليط بن عمرو إلىّ هوذة بن على باليمامة. والعلاء بن الحضرمي إلى المنذر بن ساوى بهجر. وعمرو ابن العاص إلى جيفر وعباد بن الجدنى بعمان ودحية إلى قيصر وشجاع بن وهب إلى ابن أبى شمر الغسانى وعمرو بن أمية إلى النجاشى... وحاطب ابن أبى بلتعة إلى المقوقس. وفى حديث أنس الذى أشرت إليه عند مسلم أن النجاشي الذى بعث إليه مع هؤلاء غير النجاشى الذى أسلم).

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى جـ١٢/١١٢ وما بعدها.

(٢) فتح البارى بشرح البخارى جـ٩ ص١٩٢ وما بعدها.

ونستعرض واحدا من كتبه صلى الله عليه وسلم وهو كتابه صلى الله عليه وسلم إلى هرقل، كمثال لدعوته العالمية

فقد روى مسلم بسنده[1] (عن ابن عباس أن أبا سفيان أخبره من فيه إلى فيه قال: انطلقت في المدة التي كانت بيني وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فبينما أنا بالشام إذ جئ بكتاب من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى هرقل عظيم الروم، قال وكان دحية الكلبي جاء به فدفعه إلى عظيم بصرى فدفعه عظيم بصرى إلى هرقل فقال هرقل هل هنا أحد من قوم هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي قال، قالوا نعم قال فدعيت في نفر من قريش، فدخلنا على هرقل فاجلسنا بين يديه فقال أيكم أقرب نسبا من هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي فقال أبو سفيان فقلت أنا، فأجلسوني بين يديه وأجلسوا أصحابي خلفي ثم دعا بترجمانه فقال له قل لهم إني سائل هذا الرجل عن الرجل الذي يزعم أنه نبي فإن كذبني فكذبوه، قال فقال أبو سفيان وأيم الله لولا مخافة أن يؤثر على الكذب لكذبت. ثم قال لترجمانه سله كيف حسبه قلت هو فينا ذو حسب. قال فهل كان من آبائه ملك قلت لا. قال ومن يتبعه أشراف الناس أم ضعفاؤهم قال قلت بل ضعفاؤهم. قال أيزيدون أم ينقصون قال قلت: بل يزيدون. قال هل يرتد أحد منهم عن دينه بعد أن يدخل فيه سخطة له. قال قلت لا، قال قلت فهل قاتلتموه قلت نعم، قال فكيف كان قتالهم إياه قال قلت تكون الحرب بيننا وبينه سجالا يصيب منا ونصيب منه. قال فهل يغدر قلت لا، ونحن منه في مدة لا ندري ما صانع فيها. قال فوالله

---

(1) صحيح مسلم بشرح النووي جـ١٢ ص١٠٣ - ١١١ ورواه البخاري - فتح الباري بشرح البخاري جـ٩ ص٢٨١ - ٢٩٠.

ما أمكنني من كلمة أدخل فيها شيئا غير هذه. قال فهل قال هذا القول أحد قبله قال قلت لا. قال لترجمانه قل له إني سألتك عن حسبه فزعمت أنه فيكم ذو حسب وكذلك الرسل تبعث في أحساب قومها، وسألتك هل كان في آبائه ملك فزعمت أن لا، فقلت لو كان من آبائه ملك قلت رجل يطلب ملك آبائه، وسألتك عن أتباعه أضعفاؤهم أم أشرافهم فقلت بل ضعفاؤهم وهم أتباع الرسل، وسألتك هل كنت تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال، فزعمت أن لا، فقد عرفت أنه لم يكن ليدع الكذب على الناس ثم يذهب فيكذب على الله. وسألتك هل يرتد أحد منهم عن دينه بعد أن يدخله سخطة له فزعمت أن لا، وكذلك الإيمان إذا خالط بشاشة القلوب، وسألتك هل يزيدون أو ينقصون فزعمت أنهم يزيدون وكذلك الإيمان حتى يتم، وسألتك هل قاتلتموه فزعمت أنكم قد قاتلتموه فتكون الحرب بينكم وبينه سجالا ينال منكم وتنالون منه وكذلك الرسل تبتلى ثم تكون لهم العاقبة، وسألتك هل يغدر فزعمت أنه لا يغدر وكذلك الرسل لا تغدر. وسألتك هل قال هذا القول أحد قبله فزعمت أن لا، فقلت لو قال هذا القول أحد قبله قلت رجل ائتم بقول قيل قبله. ثم قال بم يأمركم قلت يأمرنا بالصلاة والزكاة والصلة والعفاف. قال إن يكن ما تقول فيه حقا فإنه نبي، وقد كنت أعلم أنه خارج ولم أكن أظنه منكم، ولو أني أعلم أني أخلص إليه لأحببت لقاءه ولو كنت عنده لغسلت عن قدميه، وليبلغن ملكه ما تحت قدمي. قال ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأه فإذا فيه (بسم الله الرحمن الرحيم. من محمد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى. أما بعد فإني أدعوك بدعاية الإسلام، أسلم تسلم، وأسلم يؤتك الله أجرك مرتين، وإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين،

ويأأهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون)

"فلما فرغ من قراءة الكتاب ارتفعت الأصوات عنده وكثر اللغط وأمرنا فأخرجنا. قال فقلت لأصحابي حين خرجنا لقد أمر أمرُ ابن أبى كبشة إنه ليخافه ملك بنى الأصفر. قال فمازلت موقنا بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سيظهر حتى أدخل الله على الإسلام"(١).

****

(١) وذكر النووى على صحيح مسلم ص١٠٣- ١٠٩.... المدة التى كانت بينى وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم يعنى الصلح يوم الحديبية... فى أواخر سنة ست من الهجرة... بصرى... وهى مدينة حوران... الأريسيين... اختلفوا فى المراد بهم على أقوال أصحها وأشهرها أنهم الاكارون أى الفلاحون والزارعون... ونبه بهؤلاء على جميع الرعايا لأنهم الأغلب.

... وقال القاضى عياض قال أبو الحسن الجرجانى التشابه إنما قالوا ابن أبى كبشة عداوة له صلى الله عليه وسلم فنسبوه إلى نسب غير نسبه المشهور إذ لم يمكنهم الطعن فى نسبه المعلوم المشهور. قال وقد كان وهب بن عبد مناف زهره جده أو آمنة يكنى أبا كبشة، وكذلك عمرو بن زيد بن أسد الأنصارى النجارى أبو سلمى أم عبد المطلب كان يدعى أبا كبشة...

وبعد، فقد قال تعالى: "**يا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً{٤٥} وَدَاعِياً إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجاً مُّنِيراً**"(١). حقا حقا أرسل الله نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم شاهدا على أمته، ومبشرا للمؤمنين بالجنة وبجزيل الثواب، ونذيرا لمن كفر به من النار ووبيل العقاب، وداعيا إلى الله بإذنه، مخلصا شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وسراجا منيرا بالقرآن كالشمس فى إشراقها وإضاءتها لا يجحدها إلا معاند.

بفضله صلى الله عليه وسلم تحول من آمن واتبعه من عبادة الأصنام إلى عبادة الله عز وجل، وبفضله جعل الله أمته خير أمة أخرجت للناس تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، تقيم دولة تنشر عقيدة التوحيد وتطبق شريعة الحق والعدل فى العالم أجمع. حقا بفضل محمد صلى الله عليه وسلم آمن الملايين بالله عز وجل إلها واحدا لا شريك له ولا معبود سواه، وبفضله كانت للعرب حضارة هى أساس ما تلاها من حضارات. وصدق الله العظيم حيث قال: "**هو الذى أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله، وكفى بالله شهيدا**"(٢). ولم يطلب محمد صلى الله عليه وسلم من أحد شيئا سوى أن يؤمن بالله عز وجل ويتحرر من كل سلطان غير سلطان الله تبارك وتعالى، وأن يستقيم عمله فلا يعمل إلا الصالح من الأعمال: "**قل إنما أنا بشر مثلكم يوحى إلى أنما إلهكم إله واحد، فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه أحدا**"(٣).

---

(١) الآيتان ٤٥ و ٤٦ سورة الأحزاب.

(٢) الآية ٢٨ سورة الفتح.

(٣) الآية ١١٠ سورة الكهف.

وعلى الرغم من أنه صلى الله عليه وسلم كان أميا فقد أوحى إليه بعلم غزير من قرآن وسنة يستقيم بهما حال البشر. فكان القرآن معجزته الباقية إلى يوم الدين، حجة تتحدى الكفار والمشركين أن يأتوا بسورة من مثله. وصدق الله العظيم حيث قال: "وَأَنزَلَ اللّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللّهِ عَلَيْكَ عَظِيماً"(1). كما قال سبحانه: "وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا فَأْتُواْ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ وَادْعُواْ شُهَدَاءكُم مِّن دُونِ اللّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ"(2). تبارك وتعالى القائل: "قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ لا إِلَـهَ إِلاَّ هُوَ يُحْيِـي وَيُمِيتُ فَآمِنُواْ بِاللّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ"(3)

تم بعون الله وتوفيقه وبحمده

الحمد لله رب العالمين...،

---

(1) من الآية ١١٣ سورة النساء.

(2) من الآية ٢٣ سورة البقرة.

(3) من الآية ١٥٨ سورة الأعراف.

أهم مراجع البحث

القـــرآن الكريـــم

تفسير ابن العربي: أحكام القرآن لأبي بكر محمد بن عبد الله المعـــروف بـــابن العربي. ط بيروت بدون تاريخ.

تفسير ابن كثير: لإسماعيل بن كثير ط ١٣٤٣هـــ بمصر.

تفسير البيضاوي: لناصر الدين أبي سعيد عبد الله بن عمر البيضاوي – بيروت – ١٩٨٨م.

تفسير الجلالين: لجلال الدين المحلي وجلال الدين السيوطي – ط الـــشمرلي – القاهرة.

تفسير الجصاص: أحكام القرآن لأبي بكر أحمد الرازي الجصاص – بيـــروت ١٣٢٥ هـــ.

تفسير الطبري: جامع البيان في تفسير القرآن لأبي جعفر محمـــد بـــن جريـــر الطبري ط ١٣٢٤ هـــ بمصر.

تفسير القرطبي: الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله محمد أحمـــد الأنـــصاري القرطبي. ط دار الكتب المصرية.

تفسير الكياالهراسي: لعماد الدين بن محمد الطبري المعروف بالكياالهراسي. ط بيروت ١٩٨٣م.

تفسير النسفي: لأبي البركات عبد الله بن أحمد النسفي. ط الحلبي بدون تاريخ.

تفسير المنار: لمحمد رشيد رضا. ط٢ بمصر ١٣٦٧ هـــ.

الإتقان في علوم القرآن للسيوطي ط ١٩٢٥م.

أهم مراجـــع الحديث النبـــوى

فتح الباري بشرح البخاري: ط الحلبي ١٣٧٨ هـــ - ١٩٥٩ م القاهرة.

(صحيح البخاري للإمام البخاري المتوفى ٢٥٦ هـــ والشرح فتح الباري لابـــن حجر العسقلاني المتوفى ٨٥٢ هـــ).

صحيح مسلم بشرح النووي - المطبعة المصرية ١٣٤٩ هـــ.

(صحيح مسلم للإمام مسلم المتوفى ٢٦١ هـــ ، والـــشرح للنـــووي الـــشافعي المتوفى ٦٧٦هـــ).

عون المعبود شرح سنن أبي داود

(سنن أبي داود للإمام أبي داود المتوفى ٢٧٥ هـــ ، والشرح عون المعبود لأبي الطيب آبادي مع شرح ابن قيم الجوزية).

عارضة الأحوذي بشرح سنن الترمذي

(سنن الترمذي للإمام الترمذي المتوفى ٢٧٩ هـــ ، وعارضة الأحـــوذي لابـــن عربي المالكي).

الجامع الصغير في شرح أحاديث البشير النذير- للسيوطي - ط ١٣٢٨هـــ دار الفكر.

مراجـــع فقهيـــة

الكاساني: (٥٨٧ هـــ) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ط ١٣٢٨ هـــ بمصر.

ابن رشد الحفيد: (٥٩٥ هـــ) بداية المجتهد ونهاية المقتـــصد ط ١٣٢٧ هـــــ بمصر.

الشافعي: الأم

ابن قدامه: (٦٣٠ هـــ) المغني لابن قدامه ط ١٣٤٧ هـــ بمصر.

مراجــع أخـــــرى

توفيق سبع: قيم حضارية في القرآن الكريم.

سالم البهنساوي: السنة المفترى عليها ط ١٩٧٩م بمصر.

عبد اللطيف عامر: أحكام الأسرى والسبايا فى الحــروب الاســلامية. رســالة دكتوراه ١٩٦٨م – دار الكتاب المصري ودار الكتاب اللبناني.

عبد المتعال الصعيدي: الحرية الدينية في الإسلام ط٢.

عبد الناصر توفيق العطار: دستور للأمة من القرآن والسنة (١٩٨٩م).

حقــوق المرأة في السنة النبوية (٢٠٠٥م).

عبد الوهاب خلاف: أصول الفقه ط ١٣٧٦ بمصر.

محمد البهي الخولي: الدين والدولة ط ١٩٨٠م.

محمد عطية الأبراشي: عظمة الإسلام ١٩٦٧م.

محمد الغزالي : التعصب والتسامح بين المسحية والإسلام

محمد يوسف الصالحي : سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد ط المجــلس الأعلى للشئون الإسلامية بمصر ط ١٩٧٢.

ج١ تحقيق مصطفى عبد الواحد.

ج٣ تحقيق عبد العزيز عبد الحق حلمي.

وزارة الأوقاف المصرية – سماحة الإسلام وحقوق غير المسلمين ط ١٩٩١.

الفهرس

تم بعون الله وتوفيقه وبحمده

الحمد لله رب العالمين...،

للمؤلف

- الأجل في الالتزام (ط ١٩٦٤م – ط ١٩٦٧م).
* الملك جل جلاله (ط دار الشعب ١٩٧٥م).
* تعدد الزوجات (ط ٥ – ١٩٨٨م).
* تطبيق الشريعة الإسلامية في العالم الإسلامي (١٩٩٣م).
* حقوق المرأة في السنة النبوية (ط ٢٠٠٥م).
* حكم التأمين التجاري في الشريعة الإسلامية (١٩٧٥م).
* دستور للأمة من القرآن والسنة (١٩٨٩م).
* علوم السنة (١٩٨٨م).
* معركة القدس القادمة (١٩٩١م).
* نحو توحيد تقنينات الأزهر للشريعة الإسلامية (٢٠٠٢م).
* أحكام الأسرة فى الإسلام (٢٠٠٨م)

